

جامعة الإسلامية
بللدينة المُسورة
قسم الدراسات العليا
شعبة السنة

٢٠٢٣
صفر

مِصْبَاحُ الرِّجَاحَةِ
فِي
زَوَالِدِ إِبْنِ مَاجَهِ

للحافظ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي يَكْرَمْ الْبُوْصِيرِيِّ
عَمَّا رَأَى ١٧٦٠ لـ ٨٢٠
«مِنْ كِتَابِ إِثْبَاعِ السَّنَةِ إِنَّ كِتَابَ اقْتَامَةِ الصَّلَاةِ»

دِرَاسَةٌ وَتَحْمِيلَةٌ
لِتَسْيِيلِ الدِّرْكَتُورَاهِ
إِعْدَادٌ
عَرْضٌ أَحْمَدُ الشَّهْرِيُّ
إِشْرَافٌ
دُ. لَكْرَمُ حَنْيَاءُ الْعَمْرِيُّ

الْجُزْءُ الثَّانِي

١٤٠٥ - ١٤٠٤ لـ

كتاب إِتَامَةِ الصَّلَاةِ
وَأَنْتَ مِنْهَا

٦ - كتاب الأئمة الصلاة والسنن فيها

١ - باب الاستعاذه في الصلاة

(٣٠٣) حدثنا على بن المنذر، ثنا ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اني أعوذ بك من الشيطان الرجيم وهمزه ونفخه ونفثه.

قال : همزه الموتة ، ونفخه الشعر ، ونفثه الكبر .

هذا استناد ضعيف ، عطاء بن السائب اختلط باخوه ، وسمع منه محمد ابن الفضيل بعد الاختلاط^(١) ، وقد قيل : ان أبي عبد الرحمن السلمي لم يسمع من ابن مسعود .^(٢)

رواه ابن خزيمة في صحيحه عن يوسف بن عيسى عن ابن فضل به^(٣) ، ورواه الحاكم في المستدرك عن عبد الله بن محمد بن موسى ، عن محمد بن أبي سبب ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن محمد بن فضيل باسناده ومتنه سواه .^(٤) ومن طريق الحاكم رواه البيهقي في الكبرى^(٥) . ورواه الحاكم من طريق ورقا ، أيضاً عن عطاء بن السائب به مرفوعاً فجعل التفسير من قول عطاء دون قول النبي صلى الله عليه وسلم ومن طريق الحاكم رواه البيهقي ، ورواه البيهقي أيضاً من طريق حماد بن سلمة عن عطاء به موقوفاً لم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم^(٦/٥).

(١) انظر التقييد والإيضاح ص ٤٤٢ ، الكواكب النيرات ص ٣٣١

(٢) انظر المراسيل لأبي حاتم ص ١٠٦ رقم (١٢٠)

(٣) الصحيح ٢٤٠/١

(٤) المستدرك ٢٠٢/١) وصححه ووافقه الذهبي .

(٥) (السنن ٣٦/٢)

(٦) المصدر السابق وفيه ذكر حديث عطاء ، من طريق ورقا ، وحدث حماد الموقوف .

ورواه أبو داود الطيالسي في "مسنده" عن حماد بن سلمة عن
 (عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن ، عن ابن مسعود موقوفا عليه)
 ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل باسناد ابن ماجه ومتنه
 سواء (٢) ، ورواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة فذكره . ورواه
 أبو داود في سننه ، والترمذى ، والنسائى من حديث أبي سعيد الخدري (٣) ورواه
 أبو داود ، وابن ماجه ، وابن حبان في صحيحه من حدديث جبير بن مطعم (٤)
 وفصل التفسير وجعله من قول عمرو بن مرة .
 (٥)

(١) مابين القوسين ساقط من الأصل (وه) وأكمل من مسند أبي داود
 ص ٤٩ ح ٣٢١) ٠

(٢) مسند ابن أبي شيبة توجد منه قطعة مصورة في قسم المخطوطات بمكتبة
 الجامعة المركزية وهي غير واضحة .

(٣) حدیث أبي سعید فی أبي داود کتاب الصلاة ، باب من رأی الاستفتاح
 بسبحانک اللہم وبحمدک ٤٩٠/١ وقد ساقه مطولا وفيه مثل لفظ
 حدیث ابن مسعود وهو كذلك عند الترمذی ، الصلاة ، باب ما يقول
 عند افتتاح الصلاة ٩/٢ والداری ٢٨٢/١ ، أما النسائی وابن ماجه
 فقد أخرجًا حدیث أبي سعید مختصرًا انظر سنن النسائی کتاب
 افتتاح الصلاة ، نوع آخر من الذکر بين افتتاح الصلاة وبين القراءة
 ١٠٢/١) وابن ماجه کتاب اقامة الصلاة ، باب افتتاح الصلاة ١٢٤/١
 (٤) أبو داود (کتاب الصلاة ، باب ما يستفتح به الصلاة من الدعا) ٤٨٧
 وابن ماجه (کتاب اقامۃ الصلاة والسنة فيها ، باب الاستعاذه في الصلاة
 ٢٦٥/١) وابن حبان في صحيحه ٢٠٣/٣) ٠

(٥) اي تفسیر الهمز ، والنفخ ، والنفث وقد جاء التصریح بالفصل عن مسد
 ابن ماجه وابن حبان والداری فی حدیث أبي سعید ٢٨٢/١ ويظهر
 ان هذا التفسیر لم یثبت من قول الرسول صلی الله علیه وسلم وأشار
 الى ذلك الشیخ احمد شاکر وهو یعقب على الزمخشري في الفائق
 حيث اسند التفسیر الى الرسول صلی الله علیه وسلم قال احمد شاکر

فـى حـاشـيـتـه عـلـى التـرـمـذـى ١٠/٢ وـقـد أـخـطـأ الزـمـخـشـرى فـى نـسـبـة تـفـسـيرـه هـذـه الثـلـاثـة إـلـى النـبـى صـلـى اللـهـ عـلـيـه وـسـلـمـ وـإـنـما اـشـتـبـه عـلـيـه الـأـمـرـ فـأـدـجـ التـفـسـير فـى الـحـدـيـث الـمـرـفـوع وـقـد روـاه أـبـو دـاـود وـأـبـن مـاجـه مـنـ حـدـيـث جـبـير وـفـى آـخـرـه قـالـ: نـفـثـه الشـعـرـ ٠٠٠
وـهـذـا القـائـلـ هو عـمـرـو بـنـ مـرـةـ كـمـا صـرـحـ بـهـ فـى روـاـيـةـ أـبـنـ مـاجـهـ وـروـيـ أـبـنـ مـاجـهـ نـحـوهـ مـخـتـصـراـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـنـ مـسـعـودـ وـفـى آـخـرـهـ هـذـا التـفـسـيرـ مـصـدـ رـاـ يـلـفـظـ "قـالـ" وـلـمـ يـبـيـنـ القـائـلـ وـالـظـاهـرـ أـنـهـ أـحـدـ روـاـةـ الـاسـنـادـ وـالـحـدـيـثـ صـحـحـهـ الـحـاـكـمـ وـالـذـهـبـيـ وـأـبـنـ حـمـانـ كـمـا تـقـدـمـ وـصـحـحـهـ اـحـمـدـ شـاـكـرـ كـمـاـ فـىـ حـاشـيـتـهـ عـلـىـ التـرـمـذـىـ (١١/٢)ـ وـالـذـىـ يـظـهـرـ أـنـهـ لـيـقـلـ عـنـ دـرـجـةـ الـحـسـنـ فـالـمـتـكـلـ فـيـهـ فـىـ اـسـنـادـ حـدـيـثـ أـبـيـ سـعـيدـ هـوـ عـلـىـ أـبـنـ عـلـىـ الرـفـاعـىـ كـمـاـ ذـكـرـهـ التـرـمـذـىـ (١١/٢)ـ إـلـاـ أـنـ أـبـنـ حـجـرـ قـالـ فـيـهـ فـىـ التـقـرـيبـ (٤١/٢)ـ: "لـاـ يـأـسـ بـهـ رـمـىـ بـالـقـدـرـ وـكـانـ عـابـداـ وـيـقـالـ كـانـ يـشـبـهـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـوـثـقـهـ أـبـوـ زـرـعـةـ وـأـبـنـ مـعـيـنـ وـوـكـيـعـ وـكـانـ شـعـبـهـ يـقـولـ: أـذـهـبـواـ بـنـاـ إـلـىـ سـيـدـنـاـ وـأـبـنـ سـيـدـنـاـ عـلـىـ بـنـ عـلـىـ الرـفـاعـىـ ذـكـرـهـ ذـكـرـهـ أـبـنـ حـجـرـ فـيـ (ـالـتـهـذـيـبـ ٣٦٦/٧ـ).

(٢) باب افتتاح الصلاة

(٤) حدثنا نصر بن علي الجيهمي ، وذكر بن خلف ، وعقبة بن مكرم (٧)
 قالوا : ابنا صفوان بن عيسى (١) ، ثنا بشر بن رافع (٤) ، عن أبي
 عبد الله ابن عم أبي هريرة (٥) ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين .

هذا اسناد ضعيف ، أبو عبد الله الدسوبي ابن عم أبي هريرة مجهول الحال ، وشربن رافع ضعفه أحمد ، وقال ابن حبان : يروى أشياء موضوعة .
وله شاهد في " الصحيحين " من حديث أنس وعاشرة ^(٢) ، وفيه

- (١) الصلاة هكذا في الأصل وـ "هـ" وفي طعبد الباقي "باب افتتاح القراءة" مكرر بضم العين وسكون الكاف، وفتح الراء المعنى أبو عبد الملك البصري ثقة من الحادى عشرة / م د ت ق (التقريب ٢٨٢)

(٢) الزهرى أبو محمد البصري القسام ثقة من التاسعة مات سنة مائتى بين وقيل قبلها بقليل أو بعدها / خت م ٤ (التقريب ٣٦٨)

(٣) الحارنى ، قيه ضعيف الحديث ، من السابعة / بن د ت ق (التقريب ٩٩١)

(٤) الدوسى مقبول من الثالثة قيل اسمه عبد الرحمن بن هضبان وقيل ابن الصامت / د ق (التقريب ٤٤٥)

(٥) المجرحون ١٨٨/١ ، والتبذيب ٤٤٨

(٦) حديث أنس في البخارى كتاب الأذان ، باب ما يقول بعد التكبير ٢٢٦/٢ ولغطه عنده . أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا يكر وعمرو شى الله عنهما كانوا يفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين ، وهو عند مسلم كتاب الصلاة من باب حجة من قال لا يجهز بالبسملة ٢٩٩/١

(٧) ملطفه ... فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين . لا يذكرون

السنن من حديث عبد الله بن مغفل^(١) .

• • •

= بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها وأخرجه الترمذى
١٥/١ ، وأبوداود ٤٩٤/١ والنسائى ١٠٨/١
وأما حديث عائشة فأخرجه مسلم كتاب الصلاة ، باب ما يجمع صفة
الصلاه ٠٠٠ (٢٥٢/١) ولغظه قالت : كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين ٠٠٠
وآخرجه ابن حبان في صحيحه بمثيل ما عند مسلم ١٩٤/٣ وهو في
سنن أبي داود كتاب الصلاة ، باب من لم ير الجهر ببسملة ثم قال :
الرحيم ٤٩٤/١ وبين ماجه كتاب اقامة الصلاة ، باب افتتاح القراءة
٠ ٢٦٢/١

(١) أخرجه النسائى والترمذى وبين ماجه ، النسائى كتاب الافتتاح ، باب
ترك الجهر ببسملة ثم قال :
الصلوة ، باب ما جاء في ترك الجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم)
١٢/٢) وفيه عنده انكار عبد الله بن مغفل الجهر بالبسملة ثم قال :
فقد صليةت من النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان
فلم أسمع أحداً منهم يقولها فلا تقلها اذا أنت صليةت قبل الحمد لله
رب العالمين ، وعند ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة ، باب افتتاح القراءة
٠ ٢٦٢/١

(٢) باب القراءة في (صلوة) الفجر يوم الجمعة

(٣٠٥) حدثنا أزهار بن مروان، ثنا الحارث بن نبيان، ثنا عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد عن أبيه ^(١) قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر يوم الجمعة: "آلم تنزيل" وهل أتي على الإنسان .

هذا اسناد ضعيف، الحارث بن نبيان متفق على تضعيه .
وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه مسلم في "صحيحه" وأصحاب السنن الأربع ^(٢) .

(١) ما بين القوسين غير موجود في الأصل و "هـ" واضيف من السنن ط عبد الباقي .

(٢) ما بين القوسين وقع في الأصل ~~وصحفاً حيث جاء~~ فيه هكذا "عاصم بن بهدلة عن مصعب بن بهدلة عن مصعب بن سعد" وهو تصحيف واضح انذار (هـ ق ٩٤) (وتحفة الأشراف ٣٢٢/٣) وتقدم هذا السندي في (ح ٢٢) .

(٣) مسلم كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في يوم الجمعة (٥٩٩/٢) ولفظه عندـ : ۰۰۰ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة: آلم تنزيل السجدة، وهل أتي على الإنسان حين من الدهر ۰۰۰ وفي النسائي كتاب الافتتاح، باب القراءة في الصبح يوم الجمعة ١١٢/١، وكتاب الجمعة، باب القراءة في صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين ١٦٢/١، والتزمتى، أبو طاـ بـ الـ صـلاـةـ بـاـبـ ماـ جـاءـ فـيـ ماـ يـقـرـأـ بـهـ فـيـ صـلاـةـ الصـبـحـ يـوـمـ الجـمـعـةـ ٣٩٨/٢ـ وـ قـالـ التـزـمـتـىـ وـ فـيـ الـبـاـبـ عـنـ سـعـدـ وـابـنـ مـسـعـودـ وـابـنـ هـرـيرـةـ وـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ ،ـ وـأـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ كـتـابـ الـصـلاـةـ ،ـ بـاـبـ ماـ يـقـرـأـ فـيـ صـلاـةـ الصـبـحـ يـوـمـ الجـمـعـةـ ٦٤٨/١ـ وـابـنـ مـاجـهـ كـتـابـ اـقـامـةـ الصـلاـةـ ،ـ بـاـبـ القرـاءـةـ فـيـ صـلاـةـ الفـجـرـ يـوـمـ الجـمـعـةـ ٢٦٩/١ـ .

(٣٠٦) حدثنا اسحاق بن منصور ، أبنا اسحاق بن سليمان ^(١) ، أبنا
عمر بن أبي قيس ^(٢) عن أبي فروة ^(٣) عن أبي الأحوص ^(٤) ، عن
عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الغجر
يوم الجمعة "الم تنزل" و "هل أتى على الإنسان" .

قال اسحاق بن سليمان : هكذا ثنا عمر عن عبد الله لا شك فيه .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات ^(٥) .

(١) الرازي أبو يحيى كوفي الأصل ثقة فاضل من التاسعة مات سنة
مائتين وقيل قبلها / ع (القریب ٥٨/١) .

(٢) الرازي الأزرق كوفي نزل الرى صدوق له أوهام من الثامنة / خ ٤
(القریب ٢٢/٢) وقع في الأصل و "هـ" ٩٤ "عمر بن قيس"
وهو خطأ والصواب ما ثبت ، انظر تحفة الاشراف ١٢٤/٢ ، وتهذيب
الكمال ١٠٤٢/٢ .

(٣) مسلم بن سالم النميري ، أبو فروة الأصفر ، الكوفى ويقال له الجهمي
لنزوله فيه ، مشهور بكتبه ، صدوق من الصادمة / خ ٣ د سن ق
(القریب ٢٤٥/٢) ووهم المزى فجعله في التحفة ١٢٤/٢ "أبو فروة
الأكبر عروة بن الحارث" والصواب انه مسلم ، انظر ترجمتها وترجمة
عمر بن أبي قيس في تهذيب الكمال — قد يبين هناك ان ابا فروة
الأكبر ليس من رجال ابن ماجة وكذا ابن حجر في القریب .

(٤) عرف بن مالك بن نضلة تقدم .

(٥) قال أبو حاتم : رواه الخلق فكلهم قالوا : عن أبي فروة عن أبي
الأحوص قال كان النبي صلى الله عليه وسلم مرسل . العلل لا بين
أبي حاتم ٢٠٤/١ قلت يشهد له حديث ابن عباس المشار إليه في
ال الحديث قبله وحديث أبي هريرة كما ذكر البصيري هنا .

ولله شاهد من حديث أبي هريرة ، رواه التميمي
في الصغرى^(١) .

• • •

(١) أخرجه في كتاب الافتتاح ، باب القراءة في الصبح يوم الجمعة ١١٢/١
وهو في الصحيحين وأبن ماجة ، في البخاري كتاب الجمعة باب ما
يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة ٣٢٢/٢ ، ملظته عنده : " كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة في صلاة الفجر ألم تنزيل
السجدة ، وهل أتق على الإنسان " وعند مسلم كتاب الجمعة ، باب
ما يقرأ في يوم الجمعة ٥٩٩/٢ ، وأبن ماجة كتاب اقامة الصلاة ،
باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة ٢٦٩/١ .

(٥) باب القراءة خلف الامام

(١٣٠٨) حدثنا أبو كريب ، ثنا محمد بن الخليل .

ح وحدثنا سعيد بن سعيد ، ثنا علي بن مسهر جمیعاً عن أبي سفيان السعدي ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد لله وسورة ، ففي فريضة أو غيرها .

هذا اسناد نعيف ، أبو سفيان السعدي وأسمه طريف بن شهاب ونيل : ابن سعد ، قال ابن عبد البر : أجمعوا على شعنه ^(١) انتهى

لكن لم ينفرد ابن ماجة باخراج هذا الحديث عن أبي سفيان عن أبي نضرة فقد تابع أبي سفيان على روايته لهذا الحديث قتادة كما رواه أبو داود في سننه عن أبي الوليد ^(٢) الطيالسي عن همام ، عن قتادة ، عن أبي نضرة به مرفوعاً بلفظ " أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر " .

ورواه ابن حبان في " صحيحه " أبنا أبو يعلى الموصلى ، ثنا أبو خيثمة ، ثنا عبد الصمد بن عبد انوارث عن همام ، عن قتادة فذكره باسناده ومتنه الا أنه قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر هذا لفظه .

وكذا رواه أحمد في " مسنده " من طريق همام به .
ورواه البخاري في " جزء القراءة خلف الامام من حديث أبي سعيد ^(٣) .

(١) التمهذيب ١٢/٥ .

(٢) في الأصل " أبو داود " وهو تصحيف صحيح وقاً لما هو في سنن أبي داود (وتحفة الاشراف ٤٢١/٢) .

(٣) حديث أبي سعيد عند أبي داود كتاب الصلاة ، باب من ترك القراءة في

وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت رواه أصحاب الكتب الستة ^(١).
 ورواه مالك في "الموطأ" وأحمد في "مسنده" وأصحاب السنن ^(٢) ٥٥ بـ
 الأربعه والدارقطني في "سننه" من حديث أبي هريرة كما رواه ابن حبان

صلاته بفاتحة الكتاب ٥١١/١) وابن حبان في الصحيح ٢١١/٣،
 وأحمد ٤٥/٣، والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ص ٦ ولفظه
 عند البخاري وأحمد وابن حبان : أمرنا نبينا أن تقرأ بفاتحة
 الكتاب وما تيسر .

(١) البخاري كتاب الأذان ، باب وجوب القراءة للامام والمأمور في الصلوات
 كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت ٢٣٦/٢ ، ولفظه
 عليه : " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " ومثل لفظ البخاري
 ونحوه أخرجه مسلم ، كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة فهى
 كل ركعة ، وانه اذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلّمها قرأ ما تيسر
 له من غيرها ٢٩٥/١ وهو عند النسائي كتاب الافتتاح ، باب ايجاب
 قراءة فاتحة الكتاب عند مسلم والنمسائى وكذا أبو داود ، كتاب
 الصلاة ، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ٥١٤/١ ،
 بزيادة " فصاعدا " وحديث عبادة بدون هذه الزيادة أخرجه الترمذى
 أبو باب الصلاة ، باب ما جاء أنه لا صلاة الا بفاتحة الكتاب ٢٥/٢ ،
 وابن ماجة ، كتاب اقامة الصلاة بباب القراءة خلف الإمام ٢٢٢/١ .

(٢) حديث أبي هريرة في الموطأ كتاب الصلاة ، باب القراءة خلف
 الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة ٨٤/١ ، والمسند ٢٤١/٢ ،
 والنمسائى كتاب الافتتاح ، باب ترك قراءة باسم الله الرحمن الرحيم في
 فاتحة الكتاب ١٠٨/١ ، والتزمذى كتاب تيسير القرآن ، باب " ومن
 سورة فاتحة الكتاب ٢٠١/٥ ، وأبي داود كتاب الصلاة " باب من ترك
 القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ٥١٢/١ ، وابن ماجة كتاب اقامة
 الصلاة بباب القراءة خلف الإمام ٢٢٢/١ ، والدارقطنى بباب وجوب
 قراءة ام الكتاب في الصلاة وخلف الإمام ٣٢١/١ مختصرًا ، وابن
 حبان في الصحيح ٢٠٩٦/٣ ، قلت: بل هو في صحيح مسلم

(٣٠٩) حدثنا الفضل بن يعقوب الجزري ^(١) ثنا عبد الأعلى ^(٢) ، عن محمد بن اسحاق ، عن يحيى بن عباد ، بن عبد الله بن الزبير ^(٣) عن أبيه ، عن عائشة قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهو خداع .

هذا اسناد ضعيف، لتدليس ابن اسحاق ، ولم شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم ، وأصحاب السنن الأربعة ، وأبن حبان ، والحاكم ، وغيرهم ورواه الإمام أحمد في "مسنده" من حديث عائشة أيضا ^(٤) .

كتاب الصلاة باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ١٠٠٠ / ١٩٦
ولفظه عده : " من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهو خداع ثلاثة غير تمام " الحديث ، والفاظ الآخرين نحوه ما عدا الدارقطني قلت : لفظة " فصاعدا " عند مسلم والنمسائين وأبي داود تكلمت فيها البخاري وغيره وقد جاء ما يشهد لها من حديث أبي سعيد ، وأبي هريرة رضي الله عنهما وتلتم فيه أيضا ، ومنهم من يصححها ويوجه تعارضها مع غيرها من الأحاديث ، انظر جزء القراءة للبخاري والتلخيص الحبير ٢٣١ / ١ وفتح الباري ٢٤٣ / ٢ ومرعاة المفاتيح ٣٤٢ / ٣ ، وصحيح الجامع ١٩٤ / ٦ ، وصفة الصلاة للألباني ص ٩١ .

(١) صدوق من العاشرة مات سنة ست وخمسين ومائتين / د ف (القرب) ١١٢ / ٢

(٢) ابن عبد الأعلى البصري السامي تقدم .

(٣) المدنى ، ثقة من الخامسة مات بعد المائة ولم ي滿 ست وثلاثون سنة / ز ٤ (القرب) ٣٥٠ / ٢

(٤) المستدرك كتاب الصلاة ٢٣٩ / ١ ، وانظر بقية التخريج فسى الحديث قبله .

(٥) المسند ١٤٢ / ٦ ، ٢٢٥ .

(٣١٠) ^(١) حدثنا الطيد بن عمرو بن السكين ^(٢) ، ثنا يوسف بن يعقوب السلمي ^(٣) ، ثنا حسين المعلم ^(٤) ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهو خداع ، فهو خداع " .

قلت : رواه أبو داود من حديث أبي هريرة ، ورواه البخاري في كتاب " القراءة خلف الإمام " ^(٥) واسناده (حسن) ^(٦) الوليد بن عمرو

(١) هذا الحديث سقط من الأصل وهو موجود في " هـ " ق (٩٥) وط عبد الباقى ٢٢٤ / ١ وتحفة الاشراف ٣١١ / ٦ ، ورمز له المزى د " ق " وذكر " السندي في حاشيته كلام البصيري عليه ما يدل على أنه في نسخة الزوائد التي اعتمدتها ، انظر ١٤٣ / ١ من ط المصرية من ابن ماجة .

(٢) البصري " أبو العباس " صدوق من الحادى عشرة / ق (التقريب) ٣٣٤ / ٢ .

(٣) السندي مولاهم أبو يعقوب السلمي بكسر المعجمة وفتح اللام وقيل بفتح أوله ثم سكون ، صدوق من التاسعة مات سنة احدى ومائتين / خ ت من ق (التقريب) ٣٨٤ / ٢) وسقط من طبعات التقريب الرمز لابن ماجة وذكره صاحب الخلاصة .

(٤) الحسين بن ذكوان المعلم المكتب البصري ثقة ربما وهم من السادسة مات سنة خمس وأربعين ومائة / ع (التقريب) ١٢٦ / ١ .

(٥) انظر تخریج حديث أبي هريرة في الحديث رقم ٣٠٨ .

(٦) ما بين القوسين سقط من " هـ " وهو موجود فيما نقله السندي فثبته لأن السياق يدل على وجوده أصلاً في كلام البصيري .

ذكره ابن حبان في الثقات^(١) ، رواه الدارقطني في "سننه" من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده^(٢) .

(٣١١) حدثنا علي بن محمد ، ثنا اسحاق بن سليمان ، ثنا معاوية بن يحيى^(٣) ، عن يونس بن ميسرة ، عن أبي ادريس الخولاني ، عن أبي الدرداء قال : سأله رجل قال : أترا والامام يقرأ ؟ قال : سأله رجل النبي صلى الله عليه وسلم : في كل صلاة قراءة ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم ، قال رجل من القوم : وجب هذا .

هذا الاسناد فيه معاوية بن يحيى الصدفي أبو روح وهو ضعيف^(٤)

(١) الثقات ٢٢٨/٩

(٢) ٣٢١/١ وهو عند البخاري في جزء القراءة خلف الامام عن هلال ابن بشر قال حدثنا يوسف بن يعقوب بمثل سند ابن ماجة ومتنه ص ٧

(٣) الصدفي أبو روح الدمشقي ضعيف وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالبرى من السابعة / ت ق (التفريغ ٢٦١/٢)

(٤) قال فيه أبو حاتم : ... روی عنه عیسی بن یونس ، واسحاق بن سليمان أحادیث مناکیر کانها من حفظه . وقال الدارقطنی : یكتب ما روی المحقق عنه ویجتنب ما تساوه وخاصة رواية اسحاق بن سليمان (التهذیب ٢٢٠/١٠) والحدیث بسند حسن في جزء القراءة ص ٧ قال : حدثنا عبد الله بن محمد قال : حدثنا معاوية عن أبي الزاهري عن كثير بن مرة الحضرمي قال سمعت أبي الدرداء رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أفي كل صلاة قراءة قال : نعم قال رجل من الأنصار وجبت هذه .

(٣١٢) حدثنا محمد ، بن يحيى ، ثنا سعيد بن عامر^(١) ، ثنا شعبة ، عن ، مسمر ، عن يزيد القمير^(٢) ، عن جابر بن عبد الله قال : كما نقرأ في الظهر والغصرين خلف الإمام في الركعتين الأولىتين بفاتحة الكتاب وسورة ، وفي الآخرين بفاتحة الكتاب .

قال المزى : موقف^(٣) ، قلت : ورجاله ثقات ، رواه البيهقي في " الكبرى " من طريق يحيى بن سعيد عن مسمر به ، فزاد قال : وكما تتحدث أنه لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب فما فوق ذلك ، أو قال : ما أكثر من ذلك ، قال البيهقي : وروينا ما دل على هذا عن على بن أبي طالب ، وبعد الله بن مسعود ، وعائشة رضي الله عنهما^(٤) .

(١) الضبعى أبو محمد البصرى ثقة صالح ، وقال أبو حاتم : ربما وهم من التاسعة مات سنة ثمان ومائتين ولهم ست وثمانون / ع (التقريب ٢٩٩/١) .

(٢) يزيد بن صهيب الكوفى أبو عثمان ثقة من الرابعة / خ م د س ق (التقريب ٣٦٦/٢) .

(٣) تحفة الأشراف ٣٩٠/٢ .

(٤) (٦٣/٢) قلت وقد صر عند البخارى ومسلم من حديث أبا قتادة قوله : وللله لفظ للبخارى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر في الأولىين بأم الكتاب وسورتين وفي الركعتين الآخرين بأم الكتاب ، ويسمعنا الآية ويطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الركعة الثانية وهذا في العصر وهكذا في الصبح " البخارى كتاب الأذان ، باب يقرأ في الآخرين بفاتحة الكتاب ٢٦٠/٢ ، ومسلم كتاب الصلاة ، باب القراءة في الظهر والغصرين ٣٣٣/١ .

(٦) باب اذا قرأ الامام فلأنصتوا

(٣١٣) حدثنا علي بن محمد ، ثنا عبد الله بن موسى ، عن الحسن بن صالح^(١) ، عن جابر ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان له امام فان قراءة الامام له قراءة .

هذا استناد ضعيف ، جابر هو ابن يزيد الجعفي منهم .

لكن رواه أحمد بن منيع ، عبد بن حميد بسند صحيح كما بينته في زوائد المسانيد العشرة^(٢) ، وهذا حديث مخالف لما رواه الأئمة ١١٥٦

(١) ابن صالح بن حي الهمذاني بسكنه الميم ثقة قبيه عابد رمسى بالتشيع من السابعة مات سنة تسع وستين ومائة وكان مولده سنة مائة / بخ م ٤ (التقريب ١٦٢/١) وانظر التهذيب والخلاصة حيث وقع خطأ في سنة الوفاة في التقريب .

(٢) كتاب الامامة ، باب ترك القراءة خلف الامام وهو عند عبد بن حميد ثنا أبو نعيم ثنا الحسن بن صالح عن انه الزبير عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم وفيه عن عنة أبي الزبير قال الألبانى في الاروا ٢٢٠/٢ : الظاهر أن الحسن بن صالح على ثقته كان يضطرب فيه وقد أخذ عبد بن منيع ثنا اسحاق الأزرق ثنا سفيان وشريك عمن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر فذكره : وقد أغلى بالارسال انظر سنن الدارقطنى ٣٤٤/١ والكامل لابن عدى ٢٠٦/٢ ، ونصب الراية ٦/٢ - ١٠ ، الاروا ٢٢٢٦ ٢٢١/٢ قال البخارى في جزء القراءة ص ٩ : " هذا خبر لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز ، وأهل العراق ، وغيرهم لا رسالته وانقطاعه " . وقال المجد ابن تيمية في المنتقى ٢٤٢/٢ : " وقد روى مسندًا من طرق كلها ضعاف ، وال الصحيح أنه مرسلا " . وقال ابن حجر في الفتح ٢٤٢/٢ : " حديث ضعيف عند الحفاظ وقد

الستة من حديث عبادة بن الصامت ^(١) .

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذى وقال : وفى الباب عن
ابن مسعود وجابر وعمران بن حصين ^(٢) .

...

استوعب طرقه وعلمه الدارقطنى وغيره ” قلت موضوع حديث الباب
من الأمور التي وقع فيها جدل كبير لتعارض الأدلة فيه ، انظر
كلامًا علميًا دقيقاً للإمام الترمذى في جامعه ، والشيخ أحمد شاكر
في حاشيته عليه ١٢١/٢ - ١٢٦ - ١٢١/٢ - وسنن الدارقطنى ١/٣٢٣ - ٣٢٣ .

- (١) تقدم تخریجه في الحديث رقم (٣٠٨) .
- (٢) أبواب الصلاة . باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام اذا جهر الإمام
بالقراءة ١١٨/٢ ، وانظر الارواه حيث اطال الشيخ الألباني النفس
ففي تتبع طرق هذا الحديث وما الى تحسيه ٢٦٨/١ - ٢٢٢ .

(٢) باب الجهر بأمين

(٣١٤) حدثنا محمد بن بشار ، ثنا صفوان بن عيسى ، ثنا بشر بن رافع عن أبي عبد الله بن عم أبي هريرة ، عن أبي هريرة قال : ترك الناس التأمين وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال : غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال : أمين حتى يسمعها أهل الصف الأول فيرجع بها المسجد .

هذا اسناد ضعيف ، أبو عبد الله لا يعرف حاله ، ونشر ضعفه أحمد وقال ابن حبان : يروى الموضوعات ^(١) .

رواه أبو داود عن نصر بن علي ، عن محمد بن بشار به ، الا قوله : ترك الناس التأمين ، قوله : فيرجع بها المسجد والباقي مثله ^(٢) .

ورواه ابن حبان في " صحيحه " عن يحيى بن محمد بن عمرو ، عن اسحاق ^(٣) بن ابراهيم بن العلاء الزبيدي ، عن عمرو بن الحارث ، عن عبد الله بن مالك ، عن الزبيدي ، عن محمد بن مسلم ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوظا ذكر الحديث ^(٤) .

(١) انظر الحديث ٣٠٤ .

(٢) كتاب الصلاة ، باب التأمين وراء الامام ٥٢٥/١ .

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل ، و "هـ" والتحقيق من صحيح بن حبان ٢٢١/٣ .

(٤) ٢٢١/٣ ، ولفظه عنده : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من قراءة ام القرآن رفع صوته وقال أمين " وقد ثبت تأمين الامام بسند صحيح من حديث وايل بن حجر اخرجه البخاري في جزء القراءة ص ٥٨ ولفظه ته : " سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يمد بهما

(٣١٥) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حميد بن عبد الرحمن ، ثنا ابن أبي ليلى عن سلمة بن كهيل ، عن حجية بن عدى ^(١) ، عن علي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال : ولا الضالين قال : آمين .

هذا اسناد فيه مقال ، ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ضعنه الجمهور ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وافقى رجاله ثقات .

وله شاهد من حديث وائل بن حجر ، رواه أبو داود ، والترمذى ، وقال : حديث حسن ^(٢) .

صوته - آمين - اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين " والترمذى
أبواب الصلاة باب ما جاء فى التأمين ٢٧/٢ ، وقال : حديث
وائل بن حجر حديث حسن وفى الباب عن على وأبن هريرة .
وأخرجه أبو داود كتاب الصلاة ، باب التأمين رواه الإمام ٥٢٤/١
وابن ماجة كتاب أئمة الصلاة ، باب الجهر بآمين ٢٢٨/١ ، وابن
حيان فى صحيحه ٢٢٠/٣ ، والدارقطنى ٣٣٣/١ ، وصححه
كما صححه الألبانى فى صفة الصلاة ص ٩٦ .

(١) حجية يوزن عليه ابن على الكدى صدق يخطىء من الثالثة
٤ / (التقريب ١٥٥/١) .

(٢) انظر الحديث قبله .

(٣١٦) حدثنا اسحاق بن منصور ، ابنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا حماد بن سلمة ثنا سهيل ، بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما حسدتكم اليهود على شيء ، ما حسدتكم على السلام ، والتأمين .

هذا اسناد صحيح ، احتاج مسلم بجميع روايته .
رواه أحمد في "سنده" طبع خزيمة في "صحيحه" والطبراني
ورواه البيهقي في "سننه الكبرى" من طريق محمد بن الأشعث عن عائشة
اتم منه (١) .

(٣١٧) حدثنا العباس بن الطيد الخلال الدمشقي ، ثنا مطران ٥٦ / ب
ابن محمد وأبو مسهر (٢) ثنا خالد بن يزيد بن صبيح المري (٣) ،

(١) عند أحمد ١٣٥ / ٦ ، وابن خزيمة (٤٠٣٨ / ٣ ، ٢٨٨ / ١) ،
والطبراني في الأوسدة كما في مجمع الزوائد ١١٣ / ٢ من مسند معاذ
وقال البيهقي : حسن ، وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب الصلاة
باب التأمين ٥٦ / ٢ ، وأخرجه البخاري في الأدب الفردي بمثل
ما عند ابن ماجة سندًا ومتنا ص ٢٥٦ رقم (٩٨٨) والحديث في
صحيح الجامع ١٤٢ / ٥ .

(٢) عبد الأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي ثقة فاضل من كبار
العاشرة ، مات سنة ثمان عشرة ومائتين ولهم ثمان وسبعون سنة / ع
(التقريب ٤٦٥ / ١) .

(٣) المري : بضم اليم وبالراء ، أبو هاشم الدمشقي قاضي اللقاء ،
ثقة من السابعة مات سنة بضع وستين ومائة وقد قارب التسعين / مد
س ق (التقريب ٢٢٠ / ١) .

ثنا طلحة بن عمرو^(١) ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما حسدتكم اليهود على شيء ، ما حسدتكم على قول أمين ، فاكتروا من قول أمين .

هذا أسناد ضعيف لا تفاته على ضعف طلحة بن عمرو^(٢) .

• • •

(١) ابن عثمان الحضرمي المكي ، متوفى من السابعة مات سنة اثننتين وخمسين وقائمة / ق (التقريب ٣٢٩/١) .

(٢) قلت يغنى عنه الحديث قبله .

(٨) باب رفع الهدى إذا ركع فإذا رفع رأسه من الركوع

(٣١٨) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وہشام بن عمار قالا : ثنا اسماعيل بن عياش ، عن صالح بن كيسان ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبيه هريرة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه في الصلاة حذ و منكبيه حين يفتح الصلاة ، و حين يركع ، و حين يسجد .

هذا استناد ضعيف ، فيه رواية اسماعيل بن عياش عن الحجازيين ، وهي ضعيفة ، وأصله في "الصحيحين" من هذا الوجه ^(١) بغير هذا السياق ^(٢) .

له شاهد من حديث ابن عمر في "الصحيحين" والترمذى ^(٣) .

(١) أي من حديث أبي هريرة .

(٢) البخاري كتاب الأذان ، باب يهوى بالتكبير حين يسجد ٢٩٠ / ٢
مسلم كتاب الصلاة ، باب اثبات التكبير في كل خفف ورفع فـى
الصلاه ٠٠٠ (٢٩٣ / ١) وليس فيه ذكر رفع اليدين .

(٣) عند البخاري كتاب الأذان ، باب رفع اليدين في التكبير الأولى مع
الافتتاح سواه ٢١٨ / ٢ لفظه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يرفع يديه حذ و منكبيه اذا افتتح الصلاة ، فإذا بكر للركوع ،
و إذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضاً وقال سمع الله لمن
حمده ربنا و لك الحمد ، وكان لا يفعل ذلك في السجدة " وفي
مسلم كتاب الصلاة ، باب استحباب رفع اليدين حذ و المنكبين مع
تكبيرة الاحرام ، والركوع ، وفي الرفع من الركوع وانه لا يفعله اذا
رفع من السجدة ^(٤) والترمذى أبو طالب الصلاة ، باب ما جاء
في رفع اليدين عند الركوع ٣٥ / ٢ ، وحديث ابن عمر لم يتضائل

(٣١٩) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا رفدة بن قضاة الفساني ^(١) ، ثنا الأوزاعي ^(٢) عن عبد الله بن عبيد بن عمير ^(٣) عن أبيه ^(٤) عن جده ^(٥) عمير بن حبيب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه ممع كل تكبيرة في الصلاة المكتوبة .

الرفع عند السجود لكنه ثبت عند النسائي وأبي عوانة وأحمد ،
ففي سنن النسائي كتاب الافتتاح ، باب رفع اليدين للسجود
١٢٩/١ ، من حديث مالك بن الحويرث انه رأى النبي صلى الله
عليه وسلم رفع يديه في صلاته اذا ركع واذا رفع رأسه من الركوع واذا
سجد واذا رفع رأسه من السجود حتى يحاذى بهما فروق اذنيه ، وهو
عند أبي عوانة ٩٥/٢ ، وأحمد ٤٣٦/٣ قال ابن حجر في
الفتح ٢٢٣/٢ : واصح ما وقفت عليه من الأحاديث في الرفع في
السجود ما رواه النسائي ، وذكر الحديث وأخراج أبي عوانة له
وصححه الألباني في صفة الصلاة .

(١) رفدة : بكسر الواو وسكون الفاء الدمشقي ، ضعيف ، من الثامنة مات
بعد الشanين ومائة / ق (التربيب ٢٥٢/١) .

(٢) الليثي المكي ، ثقة من الثالثة استشهد غالباً سنة ثلاثة عشرة
مائة / م ٤ (التربيب ٤٢١/١) .

(٣) عبيد بن عمير بن قتادة الليثي أبو عاصم المكي ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم قاله مسلم وعده غيره في كبار التابعين وكان
فاص أهل مكة مجمع على ثقته مات قبل ابن عمر / ع (التربيب ٥٤٤/١) .

(٤) عمير بن قتادة بن سعد بن عامر الليثي صحابي من مسلمة الفتح
وفي مسند أبي يحيى انه استشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم
د / د / ق (التربيب ٨٦/٢) .

وتسمية أبيه حبيب وهو من ابن ماجة قاله المزري وأبن حجر
انظر ترجمة عمير بن حبيب في تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب .

هذا اسناد فيه رقدة بن قضاعة وهو ضعيف وعبد الله لم يسمع من أبيه شيئاً قاله ابن جرير ، حكاه عنه البخاري في "تاريخه" ^(١) .

(٢٠) حدثنا أبوبن محمد المهاشمي ^(٢) ، ثنا عرب بن رياح ^(٣) ، عن عبد الله بن طاوس ^(٤) ، عن أبيه ^(٥) ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه عند كل تكبيره .
هذا اسناد ضعيف فيه عرب بن رياح وقد انقوا على تضعيفه .

(١) ٤٥٥/٥ ، هذها في ترجمة والد عبد الله وقال البخاري في ترجمة عبد الله (١٤٣/٥) وسمع أباء وقال ابن حجر في التهذيب فسى ترجمة عبد الله (٣٠٨/٥) : ٠٠ " وقال البخاري في التاريخت الأوسط لم يسمع من أبيه شيئاً ولا يذكره .

(٢) المالحي من ولد صالح بن علي بن عبد الله بن عباس البصري المعروفة بالقلب - بضم القاف وسكون اللام بعد هـ موحدة - ثقة من العاشرة / ق (التقريب ٩١/١) .

(٣) رياح بكسر أوله وتحتانية الحبدي البصري الضريري متزوج وذاته بعضهم من الثامنة / ق (التقريب ٥/٢) قلت وقع رياح بالموحدة في الأصل و "هـ" وطبعته سنن ابن ماجة لعبد الباقى والأعذمى وهو تصحيف انظر تحفة الأشراف ١٦/٥ والتهدىء وغيره من كتب الرجال

(٤) ابن كيسان اليماني ، أبو محمد ثقة فاضل عابد من السادسة مسات سنة اثنين وثلاثين ومائة / ع (التقريب ٤٢٤/١) .

(٥) طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب ثقة فقيه فاضل من الثالثة مات سنة ست ومائة وقيل بعد ذلك / ع (التقريب ٣٧٢/١) .

(٣٢١) حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا حميد ، عن أنس
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه اذا دخل في الصلاة
واذا ركع .

هذا اسناد صحيح ، رجاله رجال الصحيحين الا أن الدارقطني
أعلم بالوقف (١) .

روايه أبو بكر بن أبي شيبة في "سنده" عن عبد الوهاب الثقفي به
وروايه ابن خزيمة في "صحيحه" عن محمد بن يحيى الزمامي -
عن عبد الوهاب به (٢) .

روايه ابن حبان في "صحيحه" عن عبد الله بن قحطبه ، والحسن
ابن سفيان فرقهما عن محمد بن بشار ، عن عبد الوهاب به (٣) .

روايه الدارقطني في "سننه" عن أبي محمد بن صاعد عن بندار
بـه وسائل : لم يره عن حميد مرفوعا غير عبد الوهاب والصلوـب ١٥٧
من فعل أنس (٤) .

(١) السنن (٢٩٠/١) .

(٢) هو في المصنف له كتاب الصلاة ، باب من كان يرفع يديه اذا افتتح
الصلاـة (٢٣٥/١٠) .

(٣) لم أجده في الموجود من الصحيح المطبوع ولعله في كتابه الكبير
الذى يحيل إليه دائما (انظر الصحيح ٢٩٦/١) .

(٤) لم أجده فيه من حديث أنس وهو عنده من حديث ابن عمر ٣/٢٥٥ ،
١٤٠ .

السنن ٢٩٠/١ والحديث ثابت من حديث ابن عمر انظر حاشية
ال الحديث (٣١٨) .

(٢٢٢) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا أبو حذيفة^(١) ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير أن جابر بن عبد الله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه وإذا رفع رأسه من الركوع فعل مثل ذلك ، ويقول :رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك ورفع إبراهيم بن طهمان يديه إلى أذنيه .

هذا أسناد رجاله ثقات ، ولم يشاهد من حديث ابن عمر رواه النسائي^(٢)

• • •

(١) موسى بن مسعود التهدى صدوق سى الحفظ وكان يصحف من صغار التاسعة مات سنة عشرين ومائتين أو بعدها وقد جاز التسعين وحديثه عند البخارى في المتابعات / خ د ت ق (التقريب ٢٨٨/٢)

(٢) الصغرى كتاب الافتتاح ، باب العمل في افتتاح الصلاة ١٠٢/١
قلت هو في الصحيحين انظر الحديث (٣١٨) .

(٩) باب الركوع في الصلاة

(٢٢٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، عن حسين المعلم عن بديل ^(١) ، عن أبي الجوزاء ^(٢) ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوّره ، ولكن بين ذلك
هذا اسناد رجاله ثقات ^(٣) .

(١) بديل مصفرأ ابن ميسرة تقدم .

(٢) أبو عبد الله العريبي يفتح السوحنة بصرى يرسل كثيرا ثقة من بن الثالثة مات سنة ثلاث وثمانين قبل المائة / ع (التقريب ٨٦/١) .

(٣) قلت تكلم في سماع أبي الجوزاء من عائشة فقيل انه لم يسمع منها ، انظر التاريخ الكبير للبخاري ١٦/٢ ، والمراسيل لابن حاتم ص ١٧ ، وقال ابن عدي : ٠٠٠ وأبو الجوزاء روى عن الصحابة ، ابن عباس ، وعائشة وابن مسعود ، وغيرهم طردوه لا يأس به ، ولا يصح روایته عنهم أنه سمع منهم ، وقطع البخاري في اسناده نظره أنه لم يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما لأنه ضعيف عند واحد يشهد مستقيمة مستغنية عن أن ذكر منها شيئا في هذا الموضوع الكامل ٤٠٢/١ ،

قلت حدثني أبا خرجه سلم بسند ٠٠٠ عن أبي خالد (يعنى الأحمر) وعيسى بن يونس حدثنا حسين المعلم فذكره بمثل ما عند ابن ماجه ولفظه اطول وفيه : " وكان اذا ركع لم يشخص رأسه ولم يصوّره ولكن بين ذلك " الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختتم به صفة الركوع والاعتدال منه ٠٠٠ (٣٥٢/١) ، قال ابن حجر وهو يوجه امكانية سماع أبي الجوزاء من عائشة رضي الله عنها : ٠٠٠ لكن لا مانع من جواز كونه توجه اليها بعد ذلك فشاورها على مذهب مسلم في امكان اللقاء والله اعلم (التهذيب ٣٨٤/١)

(١٠) باب لا صلاة لمن لم يقم صلبه

(٣٢٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ملازم بن عمرو^(١) ، عن عبد الله
ابن بدر^(٢) ، أخبرني عبد الرحمن بن على بن شيبان^(٣) ، عن أبيه
على بن شيبان^(٤) — وكان من الوفد — قال : خرجنا حتى قدمنا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فبأيعناه وصلينا خلفه ظهر يوم عيده رجلاً لا يقيم
صلاته يعني صلبه في الركوع والسجود فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم
الصلاة قال : يا معاشر المسلمين لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع
والسجود .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواوه مسدد في "مسنده" عن ملازم به .
ورواه الإمام أحمد في "مسنده" من هذا الوجه ، وأبن خزيمة في
"صحيحه" عن محمد بن المثنى وأحمد بن المقدام كلاهما عن ملازم به .
ورواه ابن حبان في "صحيحه" عن الفضل بن الحباب عن مسدد
عن ملازم بن عمرو باسناده ومتنه^(٥) .

(١) اليماني صدق من الثامنة / ٤ (التقريب ٢٩١/٢) .

(٢) ابن عصيرة الحنفي السجيفي بالمهمتين مصنفوا اليماني كان أحد
الأشواق ثقة من الرابعة / ٤ (التقريب ٤٠٣/١) .

(٣) الحنفي اليماني ، ثقة من الثالثة / بخ دق (التقريب ٤٩٢/١) .

(٤) صحابي مقل تفرد عنه ابنه عبد الرحمن / بخ دق (التقريب ٣٨/٢)
قلت : من لطائف هذا الأسناد أن رجاله ما عدا شيخ ابن ماجه
يمانيون وقد صحت نسبتهم هذه في ط التقريب التي اعتمدتها إلى
اليمانيين ظليلاً .

(٥) مسند مسدد مقوى وهو عند أحمد (٢٣/٤) وأبن خزيمة (١٣٠٠/١)
وابن حبان (٢٢٩/٣) .

وله شاهد من حديث أبي هريرة ^(١) ، رواه البخاري في "صحيحة" ،
ورواه أصحاب السنن الأربعة من حديث أبي مسعود ^(٢) .

(١) يظهر أنه يريد حديث المسن ، صلاته وهو في البخاري كتاب الأذان باب أمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم ركوعه بالاعادة ٢٢٦/٢ ، وفيه : " ارجع فصل فانك لم تصل ثم قال له ٠٠٠٠ شم اركع حتى تطمئن راكعا ٠٠٠ " عند مسلم كتاب الصلاة ، بباب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة فإنه اذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلّمها قرأ ما تيسر له من غيرها ٢٩٨/١ ، والترمذى ، أبواب الصلاة باب ما جاء في صفة الصلاة ١٠٣/٢ .

(٢) النسائي كتاب الافتتاح ، بباب اقامة الصلب في الركوع ١٤٣/٢ ، ولغفظه : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والمسجد " ، والترمذى ، أبواب الصلاة ، باب ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع والمسجد ٥١/٢ ، وأبي داود كتاب الصلاة ، بباب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والمسجد ٥٣٣/١ ، وابن ماجه ، كتاب اقامة الصلاة ، بباب الركوع في الصلاة ٢٨٢/١ ، وحديث أبي مسعود هذا قال فيه الترمذى : حديث حسن صحيح ، وقال : وفي الباب عن عيسى بن شيبان ، وأنس ، وأبي هريرة ، ورفاعة الزرقى .

وصححه الألبانى كما في مشكاة العجائب ٢٢٧/١ ح ٨٢٨ .

(٣٢٥) حدثنا ابراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي ، ثنا عبد الله بن عثمان بن عطاء^(١) ابنا طلحة بن زيد^(٢) ، عن راشد^(٣) سمعت وابصة ابن معبد يقول :رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فكان اذا ركع سوى ظهره حتى لو صب عليه الماء لاستقر .

هذا اسناد ضعيف ، فيه طلحة بن زيد ، قال فيه البخاري وغيره : منكر الحديث ، وقال أحمد وابن المديني : يضع الحديث^(٤) .
قلت : ولم شاهد من حديث ابن عباس رواه أبو يعلى أحمد بن علي ابن المثنى الموصلى فى "مسنده"^(٥) .

(١) ابن أبو مسلم الخراسانى ، أبو محمد نزيل الرملة لين الحديث من العاشرة / ق (التقريب ٤٣٢/١) .

(٢) القرشى أبو مسکین أو أبو محمد الرقق أصله دمشق متوفى قال أحمده ، وعلى أبي داود كان يضع الحديث من الثامنة / ق (التقريب ٣٢٨/١) .

(٣) قال ابن حجر : راشد : عن وابصة ، ويقال راشد بن أبي راشد مجاهد ويحتمل انه راشد بن سعد المقرائى / ق (التقريب ٢٤٠/١) وفى المقرائى قال ابن حجر : ثقة كثير الارسال / بخ ٤ (التقريب ٢٤٠/١)
التاريخ الكبير ٣٥١/٤ والتاريخ الصغير ٢٠٢/٢ وانظر ترجمته أعاده

(٤) ذكره في مجمع الزوائد ١٢٣/٢ ، وقال رواه الطبراني في الكبير ، وأبو يعلى ورجله موثوقون ولغظه : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ركع استوى فلو صب على ظهره الماء لاستقر ، وانظر المعجم الكبير للطبراني ١٦٢/١٢ ، وذكر الميهى شواهد اخرى للحديث عن أبي بزرة الاسلامي وقال رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجله ثقات ، وعن علي بن أبي طالب وقال : رواه عبد الله بن احمد قال :

وحدثه في كتاب أبي ، وفيه رجل لم يسم وسان بن هارون اختلف فيه ، وعن انس وقال : رواه الدلبانى في الصغير وفيه محمد بن ثابت وهو ضعيف ، وصححه الالبانى كما في صحيح الجامع ٢٢١/٤ ح ٤٦٠٨) ثم رأيت حديث ابن عباس في أبي يعلى ٣٣٥/٤ وفي اسناده ضعف بسبب زيد المعن .

(١١) باب وضع اليدين على الركبتين

(٣٢٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبدة بن سليمان ^(١) ، عن حارثة ابن أبي الرجال ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرکع فيضع يديه على ركبتيه ويماقى بعضاذه .

هذا اسناد فيه حارثة بن أبي الرجال وقد اتفقا على تصريحه ^(٢) ، وأدله في "الصححين" وأبي داود من حديث مصعب بن سعد عَنْ أَبِيهِ ^(٣) .

(١) الكلذبي أبو محمد التكوني يقال اسمه عبد الرحمن ، ثقة ثبت من صغار الثامنة مات سنة سبع وثمانين ومائة وتيل بعدها / ج (التقريب ١٥٣٠) .

(٢) قال أحمد : " ضعيف ليس بشيء " وقال ابن معين : " ليس بشيء وفي موئع آخر ضعيف " ، وقال أبو زرعة ، واهى الحديث ضعيف ، وقال أبو حاتم : " ضعيف ، الحديث منكر الحديث " ، وقال البخاري : " منكر الحديث " ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه منكر ، وقال ابن حبان " كان منكر وهو وهم وفحش خطاؤه " ، تركه أحمد ويعنى " النادر التهذيب ١٦٦/٢ .

(٣) البخاري كتاب الأذان ، باب التكبير ، باب وضع الأذن على الركب في الركوع ٢٢٣/٢ ، ولفظه " قال : سمعت مصعب بن سعد يقول : " صلیت الى جنب أبي فطبقت بين كفي ثم ضعنتهما بين فخذي نهانى أبي وقال : كما نفعك فنهينا عنه وأمرنا ان نضع أيدينا على الركب " ، ومسلم كتاب المساجد ومواضيع الصلاة ، باب الندب الى وضع الأيدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق ٣٨٠/١ ، وآخرجه أبو داود كتاب الصلاة باب وضع اليدين على الركبتين ٤١/١ وأخرج الحديث مصعب غير من ذكر البوصيري . النسائي كتاب الافتتاح ، باب

=====

وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب وأبي حميد رواه
الترمذى في "جامعه" (١)

• • •

التطبيق ١٢٣/١ ، والترمذى ، أبواب الصلاة ، باب ما جاء فى وضع
اليدين على الركبتين فى الركوع ٤٤/٢ ، وابن ماجه كتاب اقامسة
الصلاحة والسنة فيها ، باب وضع اليدين على الركبتين ٢٨٣/١ ، قلت :
وليس فى حديث مصعب بن سعد بن أبي وقاص هذا ذكر لتجافى
العندى لكن ثبت ذلك من حديث أبي حميد الذى أشار إليه
البوجيرى ويأتى الكلام عليه .

(١) أبواب الصلاة حديث عمر فى باب "ما جاء فى وضع اليدين على الركبتين
فى الركوع ٤٣/٢ ، ولفظه "ان الركب سنت لكم فخذوا بالركب" قال
الترمذى حديث عمر حديث حسن صحيح " وحديث أبي حميد فى باب
"ما جاء أنه يجافق يديه عن جنبيه فى الركوع ٤٥/٢ ، ولفظه "قال
أبو حميد أنا أعلمكم بصلة رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رکع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليه مما
ووتر يديه ففجاهما عن جنبيه " قال الترمذى : وحديث أبي حميد
حديث حسن صحيح وهو الذى اختاره اهل العلم : أن يجافق الرجل
يديه عن جنبيه فى الركوع والسجود . وأخرج ابن خزيمة فى صحيحه
٣١٢/١ وصححه الألبانى فيه .

(١٢) باب ما يقل اذا قال الامام سمع الله لمن حمده

(٣٢٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن أبي بكر ، ثنا زهير ابن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اذا قال الامام : سمع الله لمن حمده فقولوا : اللهم ربنا لك الحمد .

تقديم الكلام على هذا الاسناد في باب المشي الى الصلاة (١) .
رواوه الحاكم في "المستدرك" من طريق عبد الله بن أبي بكر عن سعيد ابن المسيب ومن طريقه رواه البيهقي في "الكبرى" (٢) .

(١) الحديث رقم (٢٩٣) ولم يحکم عليه بشيء هناك وإنما خرج الحديث فقط والاسناد حسن .

(٢) لم أجده في مطانبه منها بهذا الاسناد .

وهو من حديث أبي سعيد بغير هذا السنن (في الكبرى ٩٤ / ٢) ، أطول من سيان ابن ماجه وأخرجه مسلم من غير هذا الوجه وفيه : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع قال "ربنا لك الحمد ملء السماوات والأرض " (الصحيح كتاب الصلاة باب ما يقل اذا رفع رأسه من الركوع ٣٤٢ / ١) ، وفيه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا " اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة فغفر له ما تقدم من ذنبه " كتاب الصلاة باب التسبيح والتحميد والتأمين ٣٠٦ / ١ ، وحديث أبي هريرة في البخاري ايضاً بمثيل لفظ مسلم كتاب الأذان ، باب فضل " اللهم ربنا لك الحمد ٢٨٣ / ٢ .

وحدثت أبي سعيد رمز له السيوطي بـ "هـ كـ " وصححه الألباني صحيح الجامع ٢٥٣ / ١ .

(١٢) باب ما يقتل اذا رفع رأسه من الركوع

(٣٢٨) حدثنا اسماعيل بن موسى السدى ^(١) ، ثنا شريك ، عن أبي عمر ^(٢)
 قال : سمعت أبا جحيفة يقول : ذكرت الجدود ^(٣) عند رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فقال رجل : جد فلان في الخيل ، وقال
 (آخر) ^(٤) جد فلان في الأبل ، وقال آخر : جد فلان في الغنم ، وقال
 آخر : جد فلان في الرقيق ، فلما قص رسل الله صلى الله عليه وسلم صلاته
 ورفع رأسه من آخر الركعة قال : اللهم ربنا لك الحمد مل السما ومل
 الأرض ، ومل ما شئت من شيء بعد ، اللهم لا مانع لما اعطيت ، ولا معطى
 لما منعت ولا ينفع ذا الجد ، وطول صوته بالجد ليعلموا ١٥٨
 أنه ليس كما يقطرون .

هذا اسناد ضعيف ، أبو عمر لا يعرف حاله .

(١) الفزارى ، أبو محمد أو أبو اسحاق الكوفى ، صدوق يخطو ورسى
 بالرفس من العاشرة مات سنة خمس وأربعين ومائتين / عن د ت ق
 (التقريب ٢٥/١)

(٢) المنبهى النخعى أو البجلى الكوفى مجهرى من الرابعة وهو السدى
 اسمه نشيط ووهم من خلطه بالصيني / بن ق (التقريب ٤٥٤/٢) .

(٣) الجدود : جمع جد يفتح الجيم وهو الغنى والحظ يعني قوله صلى
 الله عليه وسلم آخر الحديث " ولا ينفع ذا الجد منك الجد " أي لا ينفع
 ذا الحظ والغنى عنك ذلك وإنما ينفعه الإيمان والعمل الصالح
 بطاعتكم على حد قوله تعالى " يم لا ينفع مال ولا بنون الا من أتى
 الله بقلب سليم " انظر (لسان العرب ٣/١٠٢)

(٤) ما بين القوسين مزيد من "هـ" و ط عبد الباقى .

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في "مسنده" عن يحيى بن أبي بكر^(١)
عن شريك فذكره باسناده وعنته مع زيادة فيه .

ورواه أحمد بن منيع في "مسنده" ثنا أبو النصر ، ثنا شريك ، عن
أبي عثمان - شيخ من بنى منية - سمعت أبا جحيفة فذكره كما رواه ابن
أبي شيبة بالزيادة^(٢) .

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب ، رواه الترمذى^(٣) ، ورواه
النسائى من حديث عبد الله بن عباس رضى الله عنهما^(٤) .

(١) وقع في الأصل "يحيى بن أبي بكر" وهو تصحيف وانظره في اتحاف
الخيره .

(٢) اتحاف الخيرة ، كتاب افتتاح الصلاة باب رفع اليدين بعد الركوع
وما يقطعه بعد الركوع .

(٣) أبواب الصلاة ، باب ما يقطع الرجل اذا رفع رأسه من الركوع (٥٣/٢)
ولفظه "سمع الله لمن حمده ، ربنا وملائكته مل" السمات ومل
الأرض ، ومل ما شئت من شيء بعد " .

(٤) كتاب الافتتاح ١٢٢/١ ، قلت وحديث ابن عباس أخرجه الإمام مسلم
في صحيحه كتاب الصلاة ، باب ما يقطع اذا رفع رأسه من الركوع ٣٤٢/١
وهو أتم مما عند النساء ولصق بالاستشهاد هنا لفظه "أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من الركوع قال "اللهم ربنا لك
الحمد مل السمات ومل الأرض وما بينهما ومل ما شئت من شيء"
بعد أهل الثناء والمجد لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا
ينفع ذا الجد منك الجد " .

(١٤) باب الجلوس بين السجدين

(٣٢٩) حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ^(١) ، ثنا يزيد بن هارون ، ابنا العلاء أبو محمد ^(٢) قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال لى النبي صلى الله عليه وسلم : اذا رفعت رأسك من السجدة فلا تقع كما يقسى الكلب ضع اليمين بين قدميك والزق ظاهر قد ميك بالأرض .

هذا اسناد ضعيف ، قال ابن حبان ، والحاكم : العلاء أبو محمد روى عن أنس أحد يث موضعه ، وقال البخاري وغيره : منكر الحديث ، وقال ابن المديني : كان يضع الحديث ^(٣) . انتهى .

(١) الزغفراني ، أبو على البغدادي ثقة من العاشرة مات سنة ستين ومائتين أو قبلها سنة / خ ٤ (التقريب ١٢٠/١) .

(٢) العلاء بن زيد ، ويقال زيدل بزيادة لام الثقفي ، أبو محمد البصري متوفى وربما أبو الوليد بالذنب من الخامسة / ق (التقريب ٩٢/٢) .

(٣) انظر (التاريخ الكبير ٥٢٠/٦) والصفير (١١٢/٢) والجسر والتتعديل (٣٥٥/٦) وفيه " سألت أبي عنده فقال : منكر الحديث متوفى الحديث .. كان احمد بن حنبل يتكلم فيه " .
وانظر (المجرحين لابن حبان ١٨٠/٢) وفيه العلاء بن زيدل شيخ من أهل الابلة يروى عن أنس بن مالك نسخة موضوعة لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل التعجب " والمدخل الى الصحيح من ١٨١ رقم (١٤٨) .
وانظر هذه الاقوال في (التهذيب ١٨٣/٨) والحديث حكم عليه الألباني بالوضع (ضعيف الجامع ١٨٢/١) .

له شاهد من حديث علي بن أبي طالب رواه الترمذى في "الجامع"
قال : وفى الباب عن عائشة ، وأنس ، وأبي هريرة ^(١) .

• • •

(١) أبوا ب الصلاة ، باب ما جاء في كراهة الاقياء في السجود ٢٢/٢
ولفظه " يا على أحب لك ما أحب لنفسك وأكره لك ما أكره لنفسك ، لا
تقع بين السجدتين ، وفيه الحارث الأعور في حديثه ضعف بل كذلك
الشعبي في رأيه وروى بالرض وتقدم في ح ١٥٤ والحديث من
طريقه في ابن ماجه ٢٨٩/١

(١٥) باب الدعاء بين السجدين

(٣٣٠) حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، ثنا اسماعيل بن صبيح ^(١) ، عن كامل أبي العلاء ^(٢) سمعت حبيب بن أبي ثابت ^(٣) يحدث عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين السجدين في صلاة الليل رب اغفر لى وارحمنى واجبونى وارزقنى وارفعنى قلت : رواه أبو داود ، والتزمتى من طريق كامل أبي العلاء فلما يقولا : في صلاة الليل ، وقال : واهدى بدل " وارفعنى " والباقي مثله سواه .

قال الترمذى : حديث غريب قال : دروى بعضهم هذا الحديث عن كامل أبي العلاء مرسلا . انتهى .

ورواه الحاكم في " المستدرك " عن عبد الله بن محمد بن موسى عن محمد بن أيوب ، عن عبد السلام بن عاصم ، عن زيد بن الحباب عن كامل /٥٨ ب

(١) صبيح - بفتح أله - البشكتى الكوفى صدوق من التاسعة / ق (الترىب ٢٠/١) .

(٢) كامل بن العلاء التميمي الكوفى صدوق يخطى من السابعة / دم ترق (الترىب ١٣١/٢) .

(٣) الأسدى مولاهم ، أبو يحيى الكوفى ثقة قيه جليل ، وكان كثيراً بالإرسال والتدايس من الثالثة مات سنة تسعة عشرة ومائة / ع (الترىب ١٤٨/١) .

أبي العلاء بأسناده ومتنه ، وقال : هذا حديث صحيح الأسناد ^(١) .

.....

(١) عند الترمذى ، أبواب الصلاة باب ما يقطع بين السجدين ٢٦/٢ ،
طابى داود كتاب الصلاة باب الدعاء بين السجدين ١/٥٣٠ ،
والحاكم ٢٢١/١ ، وقال "هذا حديث صحيح الأسناد لم يخرجاه
واحتاج بما ألبانى فى صفة الصلاة ص ١٦٣ ، وفي "الهندية"
ق ١٠٢ ، وأسناد حديث طريق ابن ماجة رجاله ثقات الا أن
حبيب بن أبي ثابت كان يدلس وقد عرّفه .

(١٦) باب نسخ التشهد

(٣٢١) حدثنا جميل بن الحسن ^(١) ، ثنا عبد الأعلى ^(٢) ، ثنا سعيد ^(٣) ،
عن قتادة .

ح وحدثنا عبد الرحمن بن عمر ، ثنا ابن أبي عدى ، ثنا سعيد بن
أبي عروة وهشام بن أبي عبد الله ^(٤) ، عن قتادة — وهذا حديث عبد الرحمن ^(٥)
— عن يحيى بن جبير ^(٦) عن حطان بن عبد الله ^(٧) ، عن أبي موسى
الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا وبين لنا سنتنا وطمئنا
صلاتنا قال : اذا صلتم وكان عند القعدة فليكن أهل قبل أحد كسم :
النعيات الحديث — الى أن قال : سبع كلمات هن تحية الصلة .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

روايه مسلم في " صحيحه " ، وأبوداود ، والنسائي في " سنتهما " .
من هذا الوجه دون طرفه الآخر ^(٨) وأصل التشهد في " الصحيحين " من

(١) العتكي الجهمي ، أبو الحسن البصري ، نزيل الأهواء ، مصدق
يخطى ، أفرط فيه عبدالمنان من العاشرة / ق (الترتب ١٣٤/١) .

(٢) ابن عبد الأعلى السامي تقدم .

(٣) ابن أبي عروة تقدم .

(٤) الدستواني ، ثقة ثبت وقد روى بالقدر من كتاب السابعة مات سنة أربع
وخمسين ومائة وله ثمان وسبعون سنة / ع (الترتب ٣١٩/٢) .

(٥) جملة اعتراضية بين قتادة وشيخه جي ، بها للتوضيح .

(٦) الباهلى ، أبو غلب البصري ، ثقة ، من الثالثة مات بعد التسعين وأوص
أن يصلى عليه أنس بن مالك / ع (الترتب ٣٨١/٢)

(٧) الرقاشى البصري ، ثقة من الثانية مات فى ولاية بشر على العراق بعد
السبعين / م ٤ (الترتب ١٨٥/١) .

(٨) مسلم كتاب الصلوة ، باب التشهد في الصلوة ٣٠٣/١ بسنده عن =

Hadith 'Abd Allah bin Masa'ud⁽¹⁾ ، وفي مسلم والنمساني من حديث ابن عباس⁽²⁾
وهي النسائي من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهم⁽³⁾ .

— قنادة به وفيه " أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم ؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا في بين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا " ٠٠٠٠ الى ان قال : " واذا كان في القدر ظيلك من أهل قتل أحدكم : التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ،أشهد ان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله " والنمساني كتاب الافتتاح انواع التشديد ١٣٨/١ ، وأبي داود كتاب الصلاة باب التشديد ٥٩٤/١ ٠

(1) في البخاري كتاب الأذان ، باب التشديد في الآخرة ٣١١/٢ ، وأخرجه في أماكن متفرقة من صحيحه اشار اليها عبد الباقى هنا وأجاد ابن حجر في جمع طرق هذا الحديث وتخريرجه كعادته دائمًا ، وفي مسلم كتاب الصلاة ، بباب التشديد في الصلاة ٣٠١/١ وأخرجه أصحاب السنن الأربعه النسائي كتاب الافتتاح ، بباب كيف التشديد ١٣٢/١ ، والترمذى أبو طالب الصلاة ، بباب ما جاء في التشديد ٨١/٢ ، وقال : حديث ابن مسعود قد روى عنه من غير وجه ، وهو أصح حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في التشديد ، وأبي داود كتاب الصلاة باب التشديد ٥٩١/١ ، وأبن ماجه كتاب اقامة الصلاة ، بباب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٢١٣/١) ٠

(2) مسلم كتاب الصلاة ، بباب التشديد في الصلاة ٣٠٢/١ ، والنمساني كتاب الافتتاح ، التشديد ١٣٨/١ ٠

(3) الموضع المتقدم في الحاشية ٢

(١٢) باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

(٣٣٢) حدثنا الحسين بن بيان ^(١) ، ثنا زياد ، بن عبد الله ثنا ،
المسعودي عن ، عون بن عبد الله ، عن أبي فاختة ^(٢) ، عن
الأسود بن يزيد ، عن عبد الله بن مسعود قال : اذا صليتم على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلاة عليه فانكم لا تدرؤن لعل ذلك يعرض عليه
قال : قالوا له : فعلمتنا ، قال : قولوا : اللهم اجعل صلاتك ، ورحمتك
ورحكاتك على سيد المرسلين ، وامام المتقين ، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك
امام الخير وقائد الخير ، ورسل الرحمة اللهم ابتعه مقاما محمودا يغبطه به
الأطهرون ، والآخرون ، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم
وآل ابراهيم انك حميد مجید ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما
باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجید .

هذا اسناد رجاله ثقات ، الا أن المسعودي - واسمه عبد الرحمن بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود - اختلط بأخره لم يتميز حديثه الأطى بالآخر
فاستحق الترك قاله ابن حبان ^(٣) . انتهى .

وهذا الطرف الأخير في كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ١٥٩
رواه الحكم من طريق يحيى بن السباق عن رجل من بنى الحارث ، عن عبد الله
مسعود مرفوعا فذكره ^(٤) .

(١) البغدادي مقبل من الحاديه عشرة / ق (التقريب ١٢٤/١) .

(٢) سعيد بن علاقة الهاشمي ، مشهور بكتبه ، ثقة من الثالثة ، مات في
حدود السبعين وقيل بعد ذلك بكثير / ت ق (التقريب ٣٠٣/١)

(٣) تقدم في الحديث (٣٠٢) .

(٤) المستدرك ٢٦٩/١ ، والطرف الذي عنده هو "اللهم صل على محمد وعلى
آل محمد " بنحو ما ذكر ابن ماجه .

وروى محمد بن يحيى بن أبي عمر في "مسنده" هذا الحديث بتمامه
ثنا المقرئ قال : ثنا المسعودي ذكره ٠

ورواه أبو يعلى الموصلى ، ثنا محمد بن عباد المكى ، ثنا أبو سعيد
مطى بن هاشم ، ثنا المسعودي ذكره ٠

له شاهد من حديث ابن عمر ، رواه احمد بن منيع في "مسنده" ٠
وروى في "الصحيحين" والترمذى والنمسائى من حديث كعب بسن
عجرة ^(١) ، وفي مسلم من حديث أبي مسعود الأنصارى ^(٢) ٠

قال الترمذى : وفي الباب عن على بن أبي طالب وأبي حميد وأبى
مسعود ، وطلحة ، وأبى سعيد ، وزيدة ، وزيد بن خارجة ٠ وقال : ابن
جاربة - وأبى هريرة ^(٣) ٠

(١) أخرجه الجماعة البخارى كتاب الأنبياء ٤٠٨/٦ ، وفيه "اللهم صل على
محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك
حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على
إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد" وسلم كتاب الصلاة بباب
الصلاה على النبي صلى الله عليه وسلم ٣٠٥/١ ، والنمسائى كتاب
الافتتاح ، باب كيف الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ١٥١/١
والترمذى ابطاب الصلاة بباب ما جاء فى صفة الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم ٣٥٢/٢ ، وأبوداود كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي
صلى الله عليه وسلم بعد التشهد ٥٩٨/١ ، وأبى ماجه كتاب اقامة
الصلاه بباب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٢٩٣/١ ٠

(٢) كتاب الصلاة ، بباب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٣٠٥/١
وتحيه "اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم ،
ومبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين
إنك حميد مجيد ..." وآخرجه النمسائى وأبوداود في مواضع حديث
كعب السابق ٠

(٣) الترمذى ٣٥٣/٢ ، وتصح في الأصل - زيد بن خارجة - إلى زيد
أبى حارثة ٠

(٢٣٣) حدثنا ، بكر بن خلف أبو بشر ، ثنا خالد بن الحارث^(١) ، عن
شعبة ، عن عاصم بن عبد الله^(٢) قال : سمعت عبد الله بن
عامر بن ربيعة^(٣) ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما من
مسلم يصلى على إلا صلت عليه الملائكة ما صلى على ، فليقل العبد من ذلك
أوليكت .

هذا السناد ضعيف ، عاصم بن عبد الله وإن روى عنه شعبة ومالك
وابن عيينة قد قال فيه البخاري وأبو حاتم وغيرهما : منكر الحديث^(٤) .

ورواه الإمام أحمد^(٥) ، وأبو بكر بن أبي شيبة في " مسنديهما " من طريق عاصم بن (عبد الله)^(٦) قال الحافظ عبد العظيم المنذري :
واعاصم وإن كان واهي الحديث فقد مشاه بعضهم صحيح له الترمذى قال :
وهذا الحديث حسن في المتابعة^(٧) .

(١) ابن عبد بن سليم الرجبي ، أبو عثمان البصري ، ثقة ثبت من الثامنة
مات سنة ست وثمانين ومائة وملده سنة عشرين / ع (التقريب ٢١٢/١)

(٢) ابن عاصم بن عمربن الخطاب العدوى المدنى ضعيف ، من الرابعة
مات في أول دولة بنى العباس سنة اثنين وثلاثين / ع د ت س ق
(التقريب ٣٨٤/١)

(٣) العنزي حليف بني عدى ، أبو محمد المدنى ولد على عهد النبي صلى
الله عليه وسلم ولأبيه صحبة مشهورة ، ووفاته العجلى مات سنة بضع
ثمانين / ع (التقريب ٤٢٥/١)

(٤) الصمعان ، الصغير ص ٩٠ رقم ٢٨١ والجرج والتعدل ٣٤٨/٦

(٥) المسند ٤٤٦/٣

(٦) صحف في الأصل إلى عبد الله والصواب ما أثبت وهو في المسند كذلك .
الترغيب والترهيب ٥٠٠/٢

قلت : رواه أبو داود الطيالسي في "مسنده" عن شعبة به^(١)
رواه مسدد في "مسنده" عن يحيى بن سعيد عن شعبة به .

^(٢) رواه عبد بن حميد في "مسنده" ثنا زيد بن الحباب عن شعبة به
وأبو يعلى الموصلي في "مسنده" من طريق شعبة به^(٣) .

(٤) حدثنا جبارة بن المفلس ، ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد^(٤) ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نهى الصلاة على خطىء طريق الجنة .

(١) المسند ص ١٥٦ رقم ١١٤٢ .

(٢) ص ٦٨ ح ٣١٢ .

(٣) المسند ص ٦٧٩ .

قلت له متابع عند عبد الرزاق في المصنف ٢١٥/٢ ، وفيه عبد الله بن عمر العمري ضعيف ، قال ابن القيم عن الروایتين : وخاص بن عبد الله ابن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبعد الله بن عمر العمري فإن كان حد يشهما فيه بعض الضعف فرواية هذا الحديث من هذين الوجهين المختلفين يدل على أن له أصلا وهذا لا ينزل عن وسط درجات الحسن والله أعلم (جلاء الأفهام من ٣١) ، وقال السخاوي : عاصم ضعنه الجمیور واختلف عليه فيه وقال في موضع آخر - بعد أن خرج الحديث عامر بن ربيعة : رواه سعيد بن منصور ، وأحمد ، وأبوبكر بن أبي شيبة ، والبزار ، وابن ماجه ، والطيالسي وأبونعيم وابن أبي عاصم والتیمی ، والرشید العطار ثم حکى كلام المنذری الذي ذکر البوصیری ثم قال : وكذا حسن شيخنا هذا الحديث على أنه قد اختلف على عاصم فيه كما سلف ٠٠٠ لكن قد رواه الطبرانی من غير طرقه بسند لین (القطل البديع ص ١١٤ هـ ١٢١) .

(٤) أبو الشعناء الأزدي ثم الجوفي بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء البصري مشهور بكتبه ، ثقة قفيه من الثالثة مات سنة ثلاث وتسعين ، وقال وحادة / ع (التقریب ١٢٣/١) .

هذا اسناد ضعيف لضعف جبارة بن المفلس ، رواه الطبراني من
طريق جبارة به (١) .

له شاهد من حديث أبي هريرة رواه البيهقي في سننه (٢) .

٠٠٠

(١) المعجم الكبير ١٨٠/١٢ .

(٢) لم أجده في مظانه منها .

وللحديث شواهد كلها مرسلة ذكرها الإمام اسماعيل بن اسحاق القاضي
وحسن الألباني بمجموع طرقه (فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه
 وسلم من ٤٦) .

(١٨) باب ما يقال بعد التشهد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

(٣٣٥) حدثنا يوسف بن موسى القطان : ثنا جرير^(١) ، عن الأعشن ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ما تقبل في الصلاة قال : أتشهد ثم أسألك الله الجنة ، وأعوذ به من النار أما والله ما تحسن دندنتك ولا دندنة معاذ ، فقال : حلها ندندن^(٢) -

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

روايه ابن حبان في "صحيحه" بهذه اللفظ عن محمد بن اسحاق مولى ثقيف عن محمد بن عمرو الرازي زبيع ، عن جرير بن عبد الحميد به^(٣) .
روايه الامام أحمد في "مسنده" لأبوداود في "سننه" من طريق أبي صالح عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤) .

(١) أبويعقوب الكوفي نزيل الرى ثم بغداد ، صدوق من العاشرة مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين / خ د ت عن ق (التقريب ٢٨٣/٢)

(٢) ابن عبد الحميد بن قرط باسم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة الضبي الكوفي ، نزيل الرى وقاغيها ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه مات سنة ثمان وثمانين ومائة وله احدى وسبعون سنة / ع (التقريب ١٢٢/١) .

(٣) الدندنة : أن يتكلم الرجل بالكلام تسمع نفته ولا يفهم (النهاية ٢/١٣٧)

الموارد ص ١٣٨ ح ٥١٤ .

(٤) احمد في المسند ٤٢٤/٣ ، وأبوداود كتاب الصلاة ، باب فسى تخفيف الصلاة (٥٠١/١) .

(١٩) باب الامارة لى العبد

(١) (٣٣٦) حدثنا علي بن محمد ، ثنا عبد الله بن ادريس ، عن عاصم بن كلبي عن أبيه (٢) عن طائل بن حجر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حلق بالابهام والوسطى ورفع التي تليها يدعو بها في التشهد .

هذا اسناد صحيح ، رجال ثقات .

له شاهد في " صحيح " سلم ، وأبي داود ، والنسائي من حديث عبد الله ابن الزبير (٣) .

(١) ابن شهاب الجوني الكوفي صدق روى بالارجاع من الخامسة مات سنة بضع ثلاثين / خت م ٤ (التقريب ٣٨٥/١)

(٢) كلبي بن شهاب ، صدق من الثانية ووهم من ذكره في الصحابة/ى ، (التقريب ١٣٦/٢)

(٣) عند سلم كتاب المساجد ، بباب صفة الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين على الفخذين ٤٠٨/١ ، بالفاظ من أوجه منها قوله " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد يدعوض يده اليمنى على فخذه اليمنى ، ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار باصبعيه السبابة ووضع ابهامه على اصبعيه الوسطى ويلقى كنه اليسرى ركبته " والنسائي كتاب الافتتاح " بباب موضع البصر عند الاشارة وتحريك السبابة ٦٠٢/١ ، وأبي داود كتاب الصلاة بباب الاشارة في التشهد ١٤٩/١ وله شاهد ايضا من حديث ابن عمر أخرجه سلم وأبو داود في الموضع المتقدم لفظه عند سلم " قال كان اذا جلس في الصلاة وضع كفيه اليمنى على فخذه اليمنى وبن اصابعه كلها وأشار باصبعيه التي تمس الابهام ، ووضع كنه اليسرى على فخذه اليسرى " وهو في ابن ماجه ٢٩٥/١ ح ٩١٣

(٢٠) باب التسليم

(٣٣٧) حدثنا علي بن محمد ، ثنا يحيى بن آدم^(١) ، ثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحاق ، عن صلة بن زفر^(٢) ، عن عمار بن ياسر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه ، وعن يساره حتى يرى بياض خده السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله .

هذا اسناد حسن ، هكذا وقع في بعض النسخ ، وفي بعضها عن صلة بن زفر عن حذيفة ، وهناك أخرجه المزى . ويؤيد أنه عن عمار أن الدارقطني روى هذا الوجه قال : عن عمار^(٣) . انتهى .
وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود ، رواه أبو داود ، والترمذى
وقال حسن صحيح^(٤) .

(١) ابن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، ثقة حافظ فاضل من كبار التاسعية مات سنة ثلاثة وثلاثين / ع (التقريب ٣٤١/٢) .

(٢) صلة بكسر أوله وفتح اللام الخفيفة ابن زفر بضم الزاي وفتح الفاء العباس بالموحدة أبو الملا ، أو أبو بكر الكوفي ، تابعى كبير ، من الثانية ثقة جليل مات في حدود السبعين / ع (التقريب ٣٢٠/١) .

(٣) تحفة الأشراف ٤٣/٣ .

(٤) أشار ابن حجر إلى ما ذكره البصيري هنا من مجيء الحديث في نسخ ابن ماجه عن الصحابيين رضي الله عنهم وإلى إخراج الدارقطني له عن عمار رضي الله عنه وإلى إخراج المزى للحديث في مسندى حذيفة وعمار (النكت الظريف ٢٦/٢) ، وانظر سنن الدارقطني ٣٥٦/١ .

(٥) حديث ابن مسعود أخرجه الأربعة ، النسائي كتاب الافتتاح ، بباب كيف السلام على الشمال ١٥٥/١ ، والترمذى ، أبو طيب الصلة ، بباب ما جاء في التسليم في الصلاة ٨٩/٢ ، وأبو داود كتاب الصلاة بباب في

(٣٣٨) حدثنا عبد الله بن عامر بن زراة ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي اسحاق ^(١) عن بويه بن أبي مريم ^(٢) ، عن أبي موسى قال : صلى بنا على يم الجمل صلاة ذكرنا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم — فاما ان تكون نسيناها فاما ان تكون تركناها — فسلم على يمينه وطريق شمالك .

١٦١٠

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات ، ولم يشهد من حديث جابر بن سمرة رواه أبو داود والنسائي ^(٣) .

• • •

السلام ١٠٦١ ، ولفظه عنده " ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن شمالك حتى يرى بياض خده " السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله " ، وآخرجه ابن ماجه ايضا كتاب اقامته الصلاة بباب التسليم ٢٩٦١ ، ولم يشهد من حديث سعد بن أبي سعيد عند مسلم كتاب المساجد وموضع الصلاة ، بباب السلام للتحطيس من الصلاة عند فراغها وكيفيته ٤٠٩١ ، ولفظه " كرت أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى أرى بياض خده " .

(١) السبعيني تقدم .

(٢) السلطي بفتح المهملة البصري ، ثقة من الرابعة مات سنة أربع وأربعين وثلاثة / بخ ٤ (التقريب ١٦١) .

(٣) حديث جابر آخرجه مسلم كتاب الصلاة ، بباب الأمر بالسكون في الصلاة والنهي عن الاشارة باليد ٠٠٠ (٣٢٢١) (١) ولفظه " انا يكتفى احدكم ان يضع يده على فخد़ه ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله " وآخرجه النسائي كتاب الافتتاح بباب موضع اليدين عند السلام ١٥٥١ ، وأبوداود كتاب الصلاة بباب في السلام ١٠٢١ .

(٢١) باب من يسلم تسلية واحدة

(٣٣٩) حدثنا أبو هريرة المدنى أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، ثنا عبد المهيمن بن عبام بن سهل بن سعد الساعدى ، عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم تسلية واحدة تلقاً وجهه .

(١) هذا اسناد ضعيف ، عبد المهيمن قال فيه البخارى : منكر الحديث له شاهد من حديث عائشة ، رواه الترمذى في جامعه وقال : أصبع الروايات على النبي صلى الله عليه وسلم "تسليمتين" وعليه أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتبعين ومن بعدهم . قال : ورأى قوم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم تسلية واحدة في المكتوبة (٢) .

(٣٤٠) حدثنا محمد بن الحارث المصري ، ثنا يحيى بن راشد ، عن يزيد مولى سلمة ، عن سلمة بن الأكوع قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فصلم مرة واحدة .

(١) التاريخ الكبير ١٣٢/٦ ، والصفير ٢٥٤/٢ قال في الأخير : صاحب مناكر .

(٢) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في التسلية في الصلاة ٩٣ - ٩٠ / ٢ ولغظه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسلية واحدة تلقاً وجهه يميل إلى الشق الأيمن شيئاً" صحيح أحمد شاكر هنا والألبانى في صفة الصلاة ص ٢٠٥ .

هذا اسناد ضعيف ، لضعف يحيى بن راشد ، رواه البيهقي فسى
" سنن الكبرى " من طريق يعقوب بن سفيان عن محمد بن الحارث به ، وزاد
فيه توضيحاً فمسح رأسه مرة ^(١) ، وقد تقدم هذا الطرف في كتاب الدليلة ^(٢) .

• • •

(١) السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب جواز الاقتمار على تسلية واحدة
١٢١/١ ، وأخرجه في المعرفة والتاريخ من طريق محمد بن الحارث
الغوشى ٣٣٦/١ .

(٢) الحديث رقم (١٢٩) .

(٢٢) بباب لا يخص الامام نفسه بالدعوى

(٣٤١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، عن شبابة بن سوار ، ثنا شعبة ، عن موسى بن أبي عائشة ^(١) عن مطلي لأم سلمة ، عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا صلى الصبح حين يسلم : اللهم انى أسلك طما نافعا ورزقا طيبا وعلم متقبلا .

هذا اسناد رجاله ثقات ، خلا مطلي لأم سلمة فإنه لم يسم لهم أحدا من صنف في المبهمات ذكره ولا أدري ما حاله .

روايه النسائي في " عمل اليم والليلة " عن محمود بن غيلان ، عن وكيع عن سفيان عن موسى ابن أبي عائشة ^(٢) .

ورواه أحمد بن منيع في " مسنده " عن حجاج بن محمد ، حدثني شعبة فذكره ، ورواه مسدد في " مسنده " عن أبي عوانة ، عن موسى بن أبي عائشة عن مطلي لأم سلمة عنها سواه ^(٣) ، وروايه أبو داود الطيالسي ^(٤) وأبو بكر بن أبي شيبة في " مسنديهما " عن شعبة به ^(٥) .

(١) البهذانى يسكن العيم مولاهم ، أبوالحسن الكوفي ثقة طاب من الخامسة وكان يرسل / ع (التقريب ٢٨٥/٢)

(٢) هو عنده عنه عن مطلي لأم سلمة بمثيل لفظ ابن ماجه (ص ١٨٤ ح ١٠٢) وصحف موسى في الأصل إلى مطلي والصواب ما أثبت وهو كذلك عن النساء وفي التحفة ٤٦/١٣

(٣) المسندان مقدان

(٤) المسند ص ٢٢٤ ح ١٦٠٥

(٥) يوجد من مسند أبي بكر قطعة من الصعب الاستفادة منها لعدم وضع الخط

ورواه الحميدى فى "مسنده" عن موسى بن عائشة . ورواه عبد بن
حميد فى "مسنده" عن عبد الملك بن عمرو عن شعبة به (١) .
له (٢) شاهد من حديث ثبيان رواه أبو داود ، والترمذى (٣) .

• • •

(١) الحميدى ١٤٣/١ ، وعبد بن حميد ص ٢٧١ ح ١٥٣٣ .

(٢) أى للباب لا للحديث .

(٣) الترمذى ، أبواب الصلاة ، باب ما جاء فى كراهة أن يخص الإمام نفسه
بالدعا ، ١٨٩/١ ، وأبوداود كتاب الطهارة ، باب أ يصلى الرجل وهو
حافن ٦٩/١ ، وفيه "ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن : لا يؤم
رجل قوماً فيخص نفسه بالدعا ، وفهم ٠٠٠" ولللفظ لأبي داود وفيه
اضطراب أشار إليه أحمد شاكر وضعف الألبانى (ضعيف الجامع ٦٦/٣)
وأنظر المشكاة ٣٣٦/١ .

(٢٢) باب الانصراف من الصلاة

(٣٤٦) حدثنا بشر بن هلال الصناف ، ثنا يزيد بن زريع ، عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ينفل عن يمينه وعن يساره في الصلاة .

هذا اسناد رجاله ثقات ، احتاج مسلم بروايه الى عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، فالاسناد عنده صحيح .

روايه أبو بكر بن أبي شيبة في "مسنده" من طريق قتادة عن عمرو بن شعيب به ، لفظه "كان يسلى حانيا وتنعلان ونصف عن يمينه فذكره "زاد - وشرب وهو قائم .

وروى الترمذى من قصة الشرب حسب من طريق ابن ماجه^(١) .
وروى أبو داود منه قصة الانتعمال^(٢) .

له شاهد في "الصحيحين" من حديث ابن سعد^(٣) وروايه الترمذى

(١) كتاب الأشورة باب ما جاء في الرخصة في الشرب قاتما ٣٠١/٤ وقال الترمذى "هذا حديث حسن صحيح ."

(٢) كتاب الصلاة ، باب الصلاة في النعل ٤٢٢/١ - ٤٢٨ .

(٣) البخاري كتاب الأذان ، باب الانفصال والانصراف عن اليمين والشمال ٣٣٢/٢ ، لفظه " . . . لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً ينصرف عن يساره - وانظر كلاماً جيداً لابن حجر في شرح هذا الحديث والجمع بينه وبين غيره - ومسلم كتاب صلاة المسافرين وقصتها ، باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال ٤٩٢/١ ، وفي مسلم هنا أيضاً شاهد لحديث ابن ماجة من حديث ابن مطر لفظه " أما أنا فأكسر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن يمينه ."

حدیث هلب قال : حدیث حسن ، قال : وفي الباب عن ابن مسعود وأنس
وعبد الله بن عمرو^(١) انتهى .

ورواه النسائي من حدیث عائشة^(٢) .

• • •

-
- (١) أبوب الصلاة ، باب ما جاء في الانصراف عن يمينه وعن شماله ١٨/١ ،
ولفظه " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤمّن ما فينصرف على جانبيه
جميعاً على يمينه وعلى شماله " قال الترمذى أيضاً " وقد صح الأمازون
عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويروى عن علي رضي الله عنه انه قال :
ان كانت حاجته عن يمينه أخذ عن يمينه وإن كانت حاجته عن يساره أخذ
عن يساره " قلت وانظر الفتح ٣٣٢/٢ . وحدیث هلب أخرجه كذلك
ابوداود كتاب الصلاة ، باب كيف الانصراف من الصلاة ٦٣١/١ ، وابن
ماجع كتاب اقامة الصلاة باب الانصراف من الصلاة ٣٠٠/٤ .
- (٢) كتاب الافتتاح بباب الانصراف من الصلاة ١٦٠/١ ، لفظه مثل لفظ أبي بكر
ابن أبي شيبة الذي أشار إليه البصيري .

(٤٤) باب العروء بين يدي المصلى

(٣٤٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن ابن موهب (١) عن عمه (٢) ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو يعلم أحدكم ما له فليأن يمر بين يدي أخيه معتراضاً في الصلاة ، لكن أن يقيم مائة عام خير له من الخطوة التي خطأها .

هذا اسناد فيه وقال ، عم عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب اسمه عبيد الله بن عبد الله ، قال أحمد بن حنبل : عنده مناكسير (٣) ، قال ابن حبان في "الثقافات" : روى عنه ابنه يحيى ، ويحيى لا شيء ، وأبيه ثقة ، وإنما وقعت المناكسير في حديثه من ابنه (٤) .

قلت : لعل الإمام أحمد إنما انكر أحاديثه من رواية ابنه عنه ، فأمّا من غير رواية ابنه عنه فلا ، جمعاً بين القطبين .

١٦١

رواية أبو بكر بن أبي شيبة في "مسنده" هكذا بالاسناد .
ورواه عبد بن حميد في "مسنده" عن عمر بن سعد عن عبيد الله بن عبد الرحمن به (٥)

(١) التبعي ، وقال عبد الله روى عن عم عبيد الله بن عبد الله ، ليس بالقوى من السابعة / بفتح د س (التقريب ٥٣٦/١) .

(٢) عبيد الله بن عبد الله بن موهب ، أبو يحيى التبعي المدنى ، مقبول من الثالثة / بفتح د ت عسق (التقريب ٥٣٥/١) .

(٣) في الميزان ١١/٣ ، قال أحمد بن حنبل : أحاديثه مناكسير لا يعرف لا هولا أبوه .

(٤) الثقات ٢٢/٥ .

(٥) المنتخب من المسند ص ٢٦٧ ح ١٤٥٠ .

ورواه ابن خزيمة وابن حبان في "صحيحهما" من حديث عبد الله
ابن عبد الرحمن بن موهب فذكراه ^(١) ، وصححه عبد العظيم المنذري في
كتاب "الترغيب" ^(٢) .

• • •

(١) ابن خزيمة ١٤/٢ ، وابن حبان كما في الموارد ص ١١٧ ح ٤١٠ ٠

(٢) ٣٢٦/١ — ٣٢٢ ، قلت الحديث ضعفه الألباني (ضعيف الجامع ٥٢/٥)
وقد ثبت في منع العرور بين يدي المصلى ما يغنى عن هذا الحديث ومن
ذلك حديث أبي جهيم في مسلم كتاب الصلاة بباب منع الماء بين يدي
المصلى ٣٦٣/١ "لويعلم الماء بين يدي المصلى ماذا عليه لكان
ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه ٠

(٢٥) باب ما يقطع الصلاة

(٣٤٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن أسامة بن زيد ^(١) ،
عن محمد بن قيس ^(٢) - وهو فاصل عمر بن عبد العزيز - عن أبيه ^(٣)
عن أم سلمة قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في حجرة أم سلمة ،
فتو بيض يديه عبد الله أو عمر بن أبي سلمة ، فقال ^{*} بيده ، فرجع ، فصرت
زينب بنت أم سلمة ، فقال بيده هكذا فضت ، فلما صلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال : هن أغلب .

هذا اسناد وقع في بعض النسخ عن أمه بدل عن أبيه واعتمد المزري
ذلك ، وأخرج الحديث في ترجمة أم محمد بن قيس عن أم سلمة لم يسمها
أباها أيضا لا يعرف . والله أعلم .
رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده هكذا ^(٤) ، ورواه أحمد بن منييع
عن عبد الوهاب بن عطاء عن أسامة بن زيد به .

(١) الليشى تقدم .

(٢) المدى ، ثقة من السادسة ، وحديثه عن الصحابة مرسل / م ت س ق
(التربي ٢٠٢/٢) .

(٣) قيس المدى مجهم من الثالثة / س (التربي ١٣٠/٢) لم ي
أجد من ذكره من رجال ابن ماجة وقد جاء هكذا (عن أبيه) في الأصل
و"هـ" وطبعات ابن ماجة الثلاث طالأولى وطبعى عبد الباقى
والأعظمى ، وظهر أنه اختلاف قديم كما أشار إليه البرصيرى ، وإن
الصواب "عن أمه" قد اعتمد المزري في (تحفة الأشراف ١٤/١)
وذكرها ذلك في ترجمة أم محمد نقى (التربي ٦٢٥/٢: أم محمد والدة
محمد بن قيس فاصل عمر بن عبد العزيز مقبولة من الثالثة / ق) " وهو
ذلك في مصنف ابن أبي شيبة شيخ ابن ماجه هنا ٢٨٣/١

(٤) مال بها مؤشراً بأن يرجع .

(٥) هو في المصنف أيضا ٢٨٣/١ .

(٣٤٥) حدثنا زيد بن أخزم أبو طالب^(١) ، ثنا معاذ بن هشام^(٢) ، ثنا ابن^(٣) ، عن قتادة^(٤) عن زارة بن أوفى^(٥) ، عن سعد بن هشام^(٦) ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يقطع الصلاة الممرأة والكلب والحمار .

هذا اسناد صحيح احتج البخاري بجميع روايته .

وله شاهد من حديث أبي ذر ، رواه أبو داود ، والترمذى فسى " جامعه " الا أنه قال^(٧) : الكلب الأسود^(٨) ، قال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن أبي سعيد والحكم بن عمرو ، وأبي هريرة وأنس .

(١) ابن أخزم بمعجمتين الطافى النبهانى ، البصرى ، ثقة حافظ من الحادية عشرة استشهد فى كائنة الزنج بالبصرة سنة سبع وخمسين ومائتين / خ ع (التقريب ٢٢٢/١)

(٢) ابن عبد الله الدستوائى البصرى ، وقد سكن اليمن ، صدق ورق ربما وهم من التاسعة مات سنة ماتتين / ع (التقريب ٢٥٢/٢)

(٣) هشام الدستوائى تقدم .

(٤) ابن دعامة تقدم .

(٥) زارة بضم أوله العامرى الحرثى ، أبو حاجب البصرى قاضيهما ، ثقة عابد من الثالثة مات فجأة فى الصلاة سنة ثلاث وسبعين / ع (التقريب ٢٥٩/١)

(٦) ابن عامر الأنصارى المدنى ثقة من الثالثة استشهد بأرض الهند / ع (التقريب ٢٨٩/١)

(٧) هكذا في الأصل و "هـ" ظاهر اللفظ يقتضى ان الترمذى انفرد بذلك الكلب الأسود ، وليس كذلك فقد جاءت عند مسلم والأربعة كذلك .

(٨) الحديث فى مسلم كتاب الصلاة ، باب قدر ما يستر المصلى ٣٦٥/١ ، وفيه "... فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود" . وفى

(٣٤٦) حدثنا جميل بن الحسن ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عيسى
قتادة ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مغفل ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال : يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار .

هذا اسناد فيه مقال ، جميل بن الحسن كذبه عبان ، وأرجو
أنه لا يأس به ، وقال : لا أعلم له حديثاً منكراً ^(١) ، انتهى . وذكره مسلمة
الأندلسي وابن حبان في "الثقافات" وأخرج له في "صحيحة" هو وابن
خزيمة ، والحاكم في "المستدرك" وغيرهم ^(٢) .

وسعيد بن أبي عروبة فإن اختلط بأخره إلا أن عبد الأعلى بين

= النسائي كتاب المساجد باب ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع إذا لم يكن
بين يدي الصلى ستة ٨٦/١ ، والترمذى أبو باب الصلاة بباب ماجاه
أنه لا يقطع الصلاة إلا الكلب والحمار والمرأة ١٦١/٢ - ١٦٢ ،
وانظر تعليق أحمد شاكر هنا ، وأبي داود كتاب الصلاة بباب ما يقطع
الصلاه ٥٠/١ ، وابن ماجة كتاب اقامة الصلاة ، بباب ما يقطع
الصلاه ٣٠٦/١ .

قلت وبالحديث وفق منهج البصيري ليس من الزوائد فيما ظهر لى
فيهون في مسلم من طريق أبي هريرة وفيه لفظ ابن ماجة تماماً لفظ مسلم
"يقطع الصلاة المرأة والكلب ويقى ذلك مثل مؤخرة الرجل."

(١) الحديث (٣٣١) سنه فيه "جميل بن الحسن ، وسعيد بن أبي عروبه" ومع هذا قال فيه البصيري هناك "هذا اسناد صحيح رجاله ثقات ، وكلامه هنا أدق . ثم كلامه هنا في "جميل" هو لابن عدى وظاهر أنه سقط ذكر "ابن عدى" فيه انظر الكامل ٥٩٤/٢ ، والتهذيب ١١٣/٢ وما ذكره ابن حجر في "جميل" عدل حيث قال كما تقدم "صدق يخطى ، أفرط فيه عبان" وانظر الثقات لأبن حبان ١٦٤٨
(٢) انظر هذا الكلام بنصه في تهذيب الكمال ١١٣/٢ .

عبد الأعلى روى عنده قبل الاختلاط . ومن طريقه روى له الشیخان^(١) . ٦٦ / ب
رواه ابن حبان في "صحیحه" عن أبي يعلى (من) ^(٢) محمد
ابن الشنی ، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى به ^(٣) .

• • •

(١) تقدّمت ترجمة سعيد في الحديث (٢٢٥) وانظر التقييد والايضاح
ص ٤٤٨ .

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل وهو خطأ وقد أثبتت في "هـ" ق
١٠٧ ب والموارد .

(٣) الموارد ص ١١٢ ح ٤١١

(٢٦) باب ادرا ما استطعت

(١) (٣٤٢) حدثنا أحمد بن عبدة ، ابنا حماد بن زيد ، ثنا يحيى أبا العسل عن الحسن المعرفي (٢) ، قال : ذكر عند ابن عباس ما يقطع الصلاة فذكروا الكلب والحمار والمرأة فقال : ما تقولون في الجدي ؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى يوما ، فذهب جدي يربين يديه فبادره رسول الله صلى الله عليه وسلم (القبلة) (٣) .

هذا استاد صحيح ، رجاله ثقات ، إلا أنه منقطع ، قال أحمد وابن معين لم يسمع الحسن من ابن عباس (٤) .

قلت : رواه ابن خزيمة في "صحيحه" عن الفضل بن يعقوب عن الهيثم بن جميل عن جويري بن حازم عن يعلى بن حكيم والزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس به (٥) .

(١) هو يحيى بن ميمون الضبي العطار الكوفي مشهور بكنته ، ثقة مسن السادسة مات سنة اثنين وثلاثين وعشرة / خـ مـ دـ سـ قـ (التقریب ٢٥٩/٢)

(٢) الحسن بن عبد الله القرني باسم المهملة وفتح الراه بعدها نون الكوفي ثقة أرسل عن ابن عباس وهو من الرابعة / خـ مـ دـ سـ قـ (التقریب ١٦٢/١)

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل وهو موجود في "هـ وط الأعظمى" المراميل لابن أبي حاتم ص ٣١ ترجمة ٥٤ .

(٤) الصحيح ٢٠/٢ ، واسناده صحيح لفظه "إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى فمرت شاة بين يديه فساعاها إلى قبلة حتى الزق بطنها بالقبلة" .

ورواه ابن حبان في "صحيحه" عن ابن خزيمة به ^(١) .
 ورواه الحاكم في "المستدرك" من طريق جرير بن حازم ^(٢) به ، قال
 صحيح على شرط البخاري لم يخرجاه ^(٣) .

ورواه البيهقي من طريق صحيب البصري عن ابن عباس ^(٤) .
 ورواه أحمد بن منيع في "مسنده" عن علي بن عاصم عن أبي المعلى به
 ورواه عبد بن حميد في "مسنده" من طريق يحيى بن كثير عن عكرمة
 عن ابن عباس به بزيادة فيه ^(٥) .

٠٠٠

(١) الموارد ص ١١٨ ح ٤١٣ .

(٢) وقع في الأصل "جرير بن عبد الحميد والصواب ما أثبت وهو فسخ
 المستدرك كذلك" .

(٣) المستدرك ٢٥٤/١ وقع في الأصل "صحيح على شرط الشيفيين"
 والصواب ما أثبت وهو ما يتافق مع واقع الأسناد فالفضل ، والبيهقي
 ليسا من رجال مسلم وقد جاء كما أثبت في المستدرك .

(٤) السنن الكبرى كتاب الصلاة . باب المصلى يدفع المعارضين يديه ٢٦٨/٢

(٥) المسند ص ١١٩ ح ٥٧٤ ، وليس فيه ذكر الجدى .

(٢٢) باب النهى أن يسبق الإمام بالرکوع والسجود

(٤٨) حدثنا ، محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبو بدر شجاع بن الطيد^(١) عن زياد بن خيصة^(٢) عن ابن اسحاق^(٣) ، عن دارم^(٤) ، عن سعيد بن أبي بودة^(٥) ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انى قد بدنـت^(٦) فاذا ركعت ظارعوا ، واذا رفعت فارفعوا ، واذا سجدت فاسجدا ، ولا الذين رجلا يسبقـنـى الى الرکوع ولا الى السجود .

(١) الكوفي ، صدق ، ورع ، له أوهام من التاسعة مات سنة أربع وثلاثين / ع (التقريب ٣٤٢/١) .

(٢) الجعفي الكوفي ثقة من السابعة / م (التقريب ٢٦٢/١) .

(٣) السبعين تقدم .

(٤) الكوفي مجہول من السادسة / ق (التقريب ٢٣١/١) .

(٥) ابن أبي موسى الأشعري الكوفي ثقة ثبت وروايته عن ابن عمر مرسلة من الخامسة / ع (التقريب ٢٩٢/١) .

(٦) قال أبو عبيد : روى في الحديث بدنـت يعني بالتخفيـف وإنما هو بـدـنـتـ بالـتـشـدـيـدـ : أـىـ كـبـرـتـ وأـسـنـتـ ، والـتـخـفـيـفـ منـ الـبـدـانـةـ وهـىـ كـثـرـةـ الـلـحـمـ لـمـ يـكـنـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـمـيـنـاـ ، قالـ ابنـ الأـشـيـرـ : قدـ جـاءـ فـيـ صـفـتـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ حـدـيـثـ ابنـ أـبـيـ هـالـسـةـ : بـادـنـ مـتـنـاسـكـ وـبـادـنـ الضـخـمـ ظـلـماـ قـالـ بـادـنـ أـرـدـنـ بـمـتـمـاسـكـ وـهـوـ الذـىـ يـمـسـكـ بـعـضـ أـعـصـاءـ بـعـضـ فـيـهـ مـعـتـدـلـ الـخـلـقـ .

هذا اسناد فيه مقال ، دارم ذكره ابن حبان في "الثقات" ^(١) قال
الذهبى : مجھط ^(٢) . انتهى
وهو في "الصحابيين" وغيرهما من حدیث أبي هريرة ، ومسن
حدیث أنس ^(٣) .

(٤) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا سفيان ^(٤) ، عن ابن عجلان ،
ح وحدثنا أبو بشوش بكر بن خلف ، ثنا يحيى بن سعيد ^(٥) ، عن
ابن عجلان ، عن محمد بن يحيى بن حبان ^(٦) ، عن ابن محريز ، مسند
١/٦٢

(١) الثقات ٢٢٢/٨ .

(٢) المفني في الضعفاء ٢١٦/١ ونقل في الميزان والكافش توثيقه فقط .
قلت وسعيد بن أبي بودة قال فيه أبو حاتم "سعيد بن أبي بودة لم
يسمع من جده شيئاً" المراسيل ص ٧٦ ترجمة ١٢٢/٠

(٣) حدیث أبي هريرة في البخاري كتاب الأذان ، باب اقامة الصاف من
 تمام الصلاة ٢٠٩ - ٢٠٨/٢ ولفظه "انما جعل الامام ليؤتم به فلا
 تختلفوا عليه فاذ ركع فارکعوا واذا قال سمع الله لمن حمده قطعوا
 ربنا لك الحمد واذا سجدوا واذا صلوا جالسا فصلوا جلوسا
 أجمعون واقبضا الصاف في الصلاة فان اقامة الصاف من حسن الصلاة"
 وعند مسلم كتاب الصلاة باب ائتمام المأتم بالامام ٣٠٩/١ ، وحدیث
 أنس عند البخاري كتاب الأذان باب "انما جعل الامام ليؤتم به ..."
 ١٧٣/٢ وهو قريب من لفظ حدیث أبي هريرة وهو عند مسلم في
 الموضع المشار إليه من حدیث أبي هريرة ٣٠٨/١ .

(٤) ابن عيينة .

(٥)قطان .

(٦) الانصارى المدنى ، ثقة قويه ، من الرابعة مات سنة احدى وعشرين
 ومائة وهو ابن أربع وسبعين سنة / ع (التقریب ٢١٦/٢) .

معاوية بن أبي سفيان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تباد رؤس بالركوع ولا بالسجود فهمما أسبقكم به اذا ركعت ، تدركوني به اذا رفعت ، وبهما أسبقكم به اذا سجدت ، تدركوني به اذا رفعت انى قد بدنـت .

هذا اسناد صحيح ، روى أبو داود منه الجملة الأولى عن مسدد عن يحيى بن سعيد باسناده متصرفا على قصة الركوع والسبـود^(١) . ورواه الدارمي في "مسنده" عن أبي داود الطيالسي عن ليث بن سعد ، عن محمد بن عجلان به^(٢) .

ورواه ابن الجارود في "المنتقى" عن اسحاق بن منصور ، عن يحيى ابن سعيد به^(٣) .

ورواه ابن خزيمة في "صحيحه" من طرق ، منها : عن محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد به^(٤) .

ورواه ابن حبان في "صحيحه" من طرق أيضا ، منها : عن أبيـى يعلى عن محمد بن يحيى بن سعيد ، عن أبيه^(٥) .

...

(١) كتاب الصلاة ، باب ما يؤمر به المأمور من اتباع الامام ٤١١/١ .

(٢) بمثل لفظ أبي داود ٣٠١/١ .

(٣) بمثل لفظ أبي داود ص ١١٩ ح ٣٢٤ .

(٤) الصحيح ٤٥/٣ بمثل لفظ أبي داود وحسنه الألباني وقال له طرق يرتكى بها الى درجة الصحيح .

(٥) الصحيح ٤٩٥/٣ - ٤٩٦ ، بمثل لفظ أبي داود .

قلت وما ذكر من شواهد للحديث قبله تشهد له .

٢٨ - باب ما يكره في الصلاة

(٣٥٠) حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ، ثنا ابن أبي فديك حدثني هارون بن هارون بن عبد الله بن الهذير التميمي^(١) ، عن الأعوج ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان من الجفاء أن يكترون الرجل سع جبهته قبل الفراغ من صلاته .

هذا اسناد ضعيف ، فيه هارون بن هارون وقد اتفقا على تضعيفه .
وله شاهد من حديث أبي ذر رواه النسائي في "الصحرى"^(٢) .

(٣٥١) حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا أبو قتيبة^(٣) ثنا يوش بن أبي اسحاق^(٤)

(١) المدنى ضعيف من المادسة / ق (التقريب ٣١٣/٢)

(٢) كتاب الافتتاح بباب النهى عن سع الحصى في الصلاة (١٤٠/١٤) ولننظر
"إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يسع الحصى فإن الرحمة تواجهه"
والحديثان ضعيفهما الألباني حديث أبي هريرة : انظره في سلسلة
الأحاديث الضعيفة ٢٦٥/٢ ح ٨٢٣ وحديث أبي ذر ضعيف الجامع
١٢١/١ ح ٢١٢ .

(٣) سلم بن قتيبة الشعيري بفتح المعجمة الخراسانية صدوق مسن
الناسعة مات سنة مئتين أو بعدها / خ ٤ (التقريب ٣١٤/١)

(٤) السبيعى أبو اسرائيل الكوفى صدوق يفهم قليلاً من الخامسة ، مات سنة
اثنتين وخمسين ومائة على الصحيح / ز م ٤ (التقريب ٣٨٤/٢) .

(واسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق) ^(١) عن الحارث ، عن على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لاتتفق ^(٢) أصابعك وانت في الصلاة .

هذا اسناد فيه الحارث بن عبد الله الأعور أبو زهير المدائني وهو ضعيف وقد اتهمه بعضهم ^(٣)

(٣٥٢) حدثنا محمد بن الصباح ، ابنا حفص بن غياث ، ^(٤) عن عبد الله بن سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا شاب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعود فان الشيطان يضحك منه .

هذا اسناد فيه عبد الله بن سعيد متفق على تضعيقه ^(٥) .
رواه الترمذى في "الجامع" من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ،

(١) مابين القوسين سقط من الأصل والصواب ماثبتت وقد جاء على الصواب في "هـ" ق ١٠٩ ب) وتحفة الأشراف ٣٥٦/٧) وطبعتي عبد الباقى والأعظمى لابن ماجه .

(٢) التفقيع : فرقعة الأصابع وغفر مفاصلها حتى تصوت (النهاية ٣/٤٦٤)

(٣) تقدم في ح ١٥٤) والحديث ذكره الألبانى في ضعيف الجامع ٦/٢٣) .

(٤) أبو عمر الكوفي القاضى ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر من الثامنة مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة وقد قارب الثمانين / ع (التقريب ١٨٩/١) .

(٥) قال فيه ابن حجر متزوك انظر ح ١٠٦) .

مرفوعاً بلفظ "الثواب في الصلاة من الشيطان فاذا ثاب أحدكم فليكتظ ما استطاع (٦٢/ب) وقال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن أبي سعيد الخدري ، وجد عدى بن ثابت^(١)

(٣٥٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، عن شريك ، عن أبيس اليقظان^(٢) ، عن عدى بن ثابت ، عن أبيه^(٣) ،

(١) أبواب الصلاة ، باب ماجاء في كراهة التثواب في الصلاة (٢٠٦٢) .
وحيث أن هريرة أخرج البخاري كتاب الأدب بباب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثواب ٦٠٢/١٠ ولفظه عنده "إن الله يحب العطاس ويكره التثواب ، فإذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته ، وأما التثواب فأنما هو من الشيطان فليزدمه ما استطاع فإذا قال : هاء ضحك منه الشيطان "ونحوه أخرجه مسلم كتاب الزهد والرقائق ، باب تشمي العطاس وكراهة التثواب (٢٢٩٣/٤) والترمذى كتاب الأربع بباب ماجاء إن الله يحب العطاس ويكره التثواب (٨٦/٥) ، وأبوداود كتاب الأدب ، باب ماجاء في التثواب ٢٨٦/٥ ومن حديث أبي سعيد الخدري أخرجه مسلم وأبوداود في مواضع اخراج حد يسب أبي هريرة ولفظه عند مسلم " إذا ثاب أحدكم فليمسك بيده علسى فيه فإن الشيطان يدخل .

(٢) عثمان بن عمير وهو عثمان بن أبي حميد أيضاً البجلي الكوفي الأعمى ضعيف واختلط وكان يدعى ويغلو في التشيع من السابعة ، مات في حدود الخمسين ومائة / د تـق (التقريب ١٣/٢) .

(٣) ثابت الأنباري والد عدى ، قيل هو ابن قيس بن الخطيم وهو جد عدى لا أبوه وقيل اسم أبيه دينار ، وقيل عمرو بن أخطب وقيل عبيد بن عازب فهو مجهمل الحال من الثالثة / د تـق (التقريب ١١٨/١) قال الذهبي بعد ذكر الاختلاف في اسم أبي عدى بن ثابت - فعل كل تقدير والد عدى بن ثابت مجهمل الحال لأن ما روى عنه سوى ولده (الميزان ٣٦٩/٢) .

عن جده^(١) ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : **البزاق والمخاط والخياف والنعاس في الصلاة من الشيطان** .

هذا اسناد فيه أبو اليقظان واسم عثمان بن عمير البجلي وقد اجمعوا على تضعيفه^(٢) ، رواه الترمذى عن على بن حجر عن شريك^(٣) به الا انه قال : **والعطاس ، والنعاس ، والتلاؤب في الصلاة ، والخياف ، والقبي ، والرعاف من الشيطان** ، وقال : غريب لا نعرفه الا من حدث شريك عن أبي اليقظان .

(١) قال الدارقطنى في عدى بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم : لا يثبت ولا يعرف أبوه ولا جده وعدي ثقة (سوالات البرقانى للدارقطنى ص ٥٥ رقم ٣٩٩) .

وقال ابن حجر بعد ذكر الاختلاف في نسب ثابت الانصارى : ولم يترجح له اسماً جده - أى عدى - إلى الآن شيئاً من هذه الأقوال كلها إلا أن أقر بها إلى الصواب أن جده هو جده لأمه عبد الله بن يزيد الخطمي والله أعلم (التهذيب ٢١/٢) وقال في ترجمة عبد الله هذا : صحابي صفير ولد الكوفة لابن الزبير / ع (القرىب ٤٧٦) لكن قال الذهبي في ترجمة ثابت : لا يعرف إلا بابنه وال الصحيح أنه عدى بن أبان بن ثابت بن قيس بن الخطيم الانصارى الظفرى فقلبت على عدى ابن ثابت النسبة إلى جده ذكره ابن سعد وغيره (المزيان ٢٦٩/١) وناقش ابن حجر هذا القول ورجح ما تقدم عنه عليه انظر التهذيب ٢١/٢

(٢) قلت وفيه جهالة والد عدى بل لم يعرف البخارى جده (الترمذى ٨٨/٥) وتقدم قول الدارقطنى : لا يعرف أبوه ولا جده) وقال ابن حجر : سند ضعيف الفتنة ٦٠٢/١٠

(٣) جاء في الأصل و "هـ" ١١٠ عن على بن حجر عن الفضل بن دكين به وهو تصحيف انظر سنن الترمذى كتاب الأدب بباب ماجاه ان العطاس في الصلاة من الشيطان ٨٧/٥ وتحفة الأشراف ١٣٤/٣ .

٢٩ - باب من أُم قوماً وهم له كارهون

(٣٥٤) حدثنا محمد بن عمر بن هياج ^(١) ، ثنا يحيى بن عبد الرحمن الأرجي ^(٢) ، ثنا عبيدة بن الأسود ^(٣) ، عن القاسم بن الوليد ^(٤) ، عن الفنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤسهم شبرا : رجل أُم قوماً وهم له كارهون ، وأمرأة باتت وزوجها عليها ساخط ، وآخوان متشارمان .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواوه ابن حبان في "صحيحه" عن الحسن بن سفيان عن أبي كريب ، عن يحيى بن عبد الرحمن بأسناده ومتنه ^(٥) .

(١) الهمداني أو الأسدى الكوفى ، صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وخمسين ومائتين / ت من ق (التفريغ ١٩٤/٢) .

(٢) صدوق ربما أخطأ من التاسعة / ت من ق (التفريغ ٣٥٢/٢) .

(٣) الهمداني الكوفى ، صدوق ربما دلن ، من الثامنة / دتق (التفريغ ٤٥٨/٢) .

(٤) الهمداني أبو عبد الرحمن الكوفي القاضى ، صدوق يغرب من السابعة مات سنة احدى وأربعين ومائة / ق (التفريغ ١٢١/٢) .

(٥) الموارد من ١١١ ح ٣٢٢ .

ورواه أبو داود في "سننه" من حديث عبد الله بن عمر مرفوعاً
"ثلاثة لا تقبل منهم صلاة : من تقدم قوماً وهم له كارهون" ^(١) ، الحديث .

ورواه الترمذى من حديث أبين أمامـة وقال : حسن ، قال : وفي البـاب
عن ابن عباس وطلحة وعبد الله بن عمرو وأبين أمامـة ^(٢)

.....

(١) كتاب الصلاة باب الرجل يوم القوم وهم له كارهون ٣٩٢/١ ومحـل
الشاهد ما ذكره البصيري رحـمه الله و هو عند ابن ماجـه كذلك كتاب
إقامة الصلاة بـاب من أـم قـومـا وـهم له كـارـهـون ٣١١/١ .

(٢) أبواب الصلاة ، بـاب مـاجـا ، فيـمن أـم قـومـا وـهم له كـارـهـون ١٩٣ ، ١٩١/٢
وـما نـقلـه عن التـرمـذـى هـنـا هـو ما ذـكـرـه بـعـد حـدـيـث أـنـسـ وـأـبـيـ اـمـامـةـ فـىـ
الـبـابـ وـالـمـوـجـودـ فـىـ النـسـخـةـ الـتـىـ اـعـتـدـتـهـاـ مـنـ التـرـمـذـىـ قولـ التـرـمـذـىـ
بعـدـ حـدـيـثـ أـبـيـ اـمـامـةـ : هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ غـرـبـ مـنـ هـذـاـ
الـوـجـهـ وـاـمـاـ حـدـيـثـ أـنـسـ فـقـالـ بـعـدـهـ : لـاـ يـصـحـ ٠٠٠ـ وـلـفـظـ حـدـيـثـ
أـبـيـ اـمـامـةـ عـنـهـ "ـثـلـاثـةـ لـاـ تـجـاـوزـ صـلـاتـهـمـ آـذـانـهـمـ .ـ الـعـبـدـ الـآـبـقـ حـتـىـ
يـرـجـعـ ،ـ وـأـمـرـأـ بـاتـ وـزـوجـهـاـ عـلـيـهـاـ سـاخـطـ وـأـمـامـ قـومـ وـهمـ لـهـ كـارـهـونـ"ـ
وـقـدـ صـحـحـهـ أـحـمـدـ شـاـكـرـ وـأـلـبـانـىـ كـمـاـ فـىـ صـحـحـ الجـامـعـ ٧٠/٣ـ وـحدـيـثـ
أـبـنـ مـاجـهـ هـوـ كـمـاـ قـالـ الـبـصـيرـىـ غـيـرـ أـنـ فـيـهـ عـنـعـنـةـ عـبـيـدـةـ وـقـدـ قـالـ فـيـهـ
أـبـنـ حـيـانـ "ـيـعـتـبـرـ حـدـيـثـهـ إـذـاـ بـيـنـ السـمـاعـ فـيـ روـاـيـتـهـ وـكـانـ فـوـقـهـ وـدـونـهـ
ثـقـاتـ "ـ الثـقـاتـ ٤٣٢/٨ـ"ـ وـلـمـ يـصـحـ بـالـسـمـاعـ هـنـاـ لـكـنـ يـشـهـدـ لـهـ حـدـيـثـ
أـبـيـ اـمـامـةـ وـيـحـسـنـ مـنـ أـجـلـهـ"ـ .

٣٠ - باب الاكشان جماعة

(٢٥٥) حدثنا هشام بن عمار ، عن الريبع بن بدر (١) ، عن أبيه (٢) ، عن جده عمرو بن جرard (٣) ، عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اثنان فما فوقهما جماعة .

هذا السناد ضعيف لضعف الريبع ، ووالده بد ربن عمرو (٤)
ورواه البيهقي في "سننه" من طريق الريبع بن بدر (٥)
ورواه الدارقطني في "سننه" من حديث عبد الله بن عمرو (٦)

(١) ابن عمرو بن جرارد التميمي السعدي أبو العلاء البصري يلقب علياً متروك من الثامنة ، مات سنة ثمان وسبعين ومائة / تق (التقريب ٢٤٣/١)

(٢) بد ربن عمرو بن جرارد ، مجهول ، من الثالثة / ق (التقريب ٩٤/١)

(٣) مجهول من الثالثة / ق (التقريب ٦٦/٢) .

(٤) قلت بد رباوه مجهولان كما قاله ابن حجر .

(٥) (٦٩/٣) وقال البيهقي " كذلك رواه جماعة عن علية وهو الريبع بن بد رهو ضعيف والله أعلم وقد روى من وجه آخر أيضاً ضعيف " فلست وهو عند الدارقطني من طريق أبي مسلم عبد الرحمن بن واقد ثنا الريبع ابن بد رفذكره ب مثل سند ابن ماجه ومتنه (السنن ٢٨٠/١) .

(٦) السنن ١/٢٨١) ولغطه " اثنان فما فوقهما جماعة " وفيه عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري متروك وذبه ابن معين (انظر التقريب ١١/٢) وانظر استقصاءه مفيداً للشيخ الألبانى في الارواه ٢٤٨/٢ ح ٤٨٩) .

(٣٥٦) حدثنا بكر بن خلف أبو بشر، ثنا أبو بكر الحنفي، ثنا الفصاح بن عثمان، ثنا شرحبيل^(١) سمعت جابر بن عبد الله يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى المغرب فجئت فقمت عن يساره فأقامني عن يمينه هذا أسناد فيه شرحبيل بن سعد، ضعفه غير واحد، بل أتهمه بعضهم بالكذب^(٢)، لكن ذكره ابن حبان في "الثقة"^(٣)، وأخرج له هو وابن خزيمة في "صححهما" ، هذا الحديث من طريق شرحبيل بن سعد به^(٤)،
وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه البخاري، والنسائي فـ
"الصفرى" الترمذى في "الجامع" ، وقال : حسن صحيح، قال : وفـ
الباب عن أنس^(٥)

(١) ابن سعد أبو سعد المدنى مولى الأنصار، صدوق اخترت باخرة من الثالثة مات سنة ثلاث وعشرين ومائة وقد قارب المائة / بخ د ق (التقريب ٣٤٨/١) .

(٢) في التهذيب عن ابن المدينى عن سفيان "لم يكن أحد أعلم بالمرءين منه واصابته حاجة فكانوا يخافون اذا جاء الى الرجل فلم يعطه أن يقول لم يشهد أبوك بدرا" (٣٢١/٤) .
(٣) (٣٦٤/٤)

(٤) ابن خزيمة ١٨/٣) ولم أجده في الموجود من ابن حبان ولا في العواد وهي التهذيب ٣٢١/٤ قال ابن حجر "وخرج ابن خزيمة وابن حبان حدشه في صححهما" .

(٥) في البخارى، كتاب الأذان، باب يقوم عن يمين الإمام بخلافه سواء اذا كانا اثنين ١٩٠/٢) ولنظره عنده من ابن عباس رضى الله عنهما قال "بت في بيت خالتى ميمونة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم جاء فصلى أربع ركعات ثم نام، ثم قام، فجئت فقمت عن يساره فجعلتني عن يمينه فصلى خمس ركعات الحديث ٠٠ وهو عند مسلم من طرق كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ٥٢٥/١) . والنسائي كتاب الامة، باب الجمعة اذا كانوا اثنين ٩٢/١ ح ٨٤٢) والترمذى أبواب الصلاة باب ماجاء في الرجل يصلى ومعه رجال (٤٥١/١) وقال الترمذى . وحديث ابن عباس حدث حسن صحيح .

٣١ - باب من يستحب أن يلمس الإمام

(٣٥٢) حدثنا نصر بن علي الجهمي ، ثنا عبد الوهاب ، عن حميد عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يلمس المهاجرون والأنصار ليأخذوا عنه .
هذا اسناد رجاله ثقات .

رواوه الحاكم في "المستدرك" عن أبي بكر بن إسحاق عن أبي الشنقي عن مسدد ، عن يزيد بن زريع ، عن حميد باتفاقه ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين (١)
قلت : وله شاهد في "صحيح مسلم" وغيره من حديث ابن مسعود مرفوعاً "ليليئني منكم أولوا الأحلام والنّهي" (٢) "الحديث" .
ورواه مسلم أيضاً ، والترمذى من حديث ابن مسعود ، قال وفي الباب عن أبي ابن كعب ، وأبي مسعود ، وأبي سعيد ، والبراء ، وأنس (٣) .

(١) ٢١٨/١ ووافقه الذهبى .

(٢) مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصنوف واقامتها وفضل الأول فال الأول منها ٠٠٠ الخ ٣٢٣/١ واخرجه أبو داود كتاب الصلاة ، باب من يستحب أن يلمس الإمام في الصنف وكراهيته التأخر ٤٣٦/١ والنّسائي كتاب الإمامة ، باب ما يقول الإمام اذا تقدم في تسوية الصنوف ٩٣/١ ح ٨١٣) والإمام أحمد في المستند ١٢٢/٤) وابن حبان في الصحيح ٤٦٢/٣) .

(٣) مسلم كتاب الصلاة ، باب تسوية الصنوف ٠٠٠ ٣٢٣/١ ولفظه عنده "ليليئني منكم أولوا الأحلام والنّهي ثم الذين يلونهم (ثلاثاً) وآياتكم وهيشات الأسواق" والترمذى أبواب الصلاة باب ماجا ، ليليئني منكم أولوا الأحلام والنّهي ٤٤٠/١) وابن حبان في الصحيح ٤٦٥/٣) .

٢٢ - بباب ما يجب على الامام

(٣٥٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا سعيد بن سليمان^(١) ، ثنا عبد الحميد ابن سليمان أخوه فليح^(٢) ، (حدثنا^(٣)) أبو حازم^(٤) ، قال : كان سهيل بن سعد الساعدي يقدم فتيان قومه يصلون بهم ، فقيل له : تفعل لـ (ذلك^(٥)) ذلك من القدم مالك ؟ قال : انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الامام ضامن ، فان احسن فله ولهم ، وان اساء فعليه ولا عليهم .
هذا اسناد ضعيف ، عبد الحميد اتفقا على تضعيقه^(٦) وأخرج
الترمذى منه الجملة الأولى . " الامام ضامن " ، من حديث ابن هريرة .^(٧)

(١) الضبى نزيل بغداد لقبه سعد ويه ، ثقة حافظ من كبار العاشرة ، مات سنة خمس وعشرين وما تئير وله مائة سنة / ع (التقريب ٢٩٨/١) .

(٢) الخزاعي الضرب ، أبو عمر المدنى نزيل بغداد ، ضعيف من الثامنة وهو أخوه فليح / ث ق (التقريب ٤٦٨/١) .

(٣) مابين القوسين سقط من الأصل " و " ه " والصواب مثبت وقد جاء على الصواب فى تحفة الاشراف ١٠٩/٤) والسنن ط عبد الباقى ح ٩٨١

(٤) سلمة بن وينار تقدم ح ٩٢ .

(٥) سقط مابين القوسين من الأصل وهو في " ه " ق ١١١ ب) .
انظر التهذيب ١١٦/٦ .

(٦) أبواب الصلاة ، باب ماجاء أن الامام ضامن والمؤذن مؤذن ١٥٣/١ ،
وصححه احمد شاكر قلت ولقوله " فان احسن فله ولهم وان اساء
فعليه ولا عليهم " شاهد فى صحيح البخارى كتاب الأذان باب اذا
لم يتم الامام واتم من خلفه ١٨٢/٢) ولفظه " يصلون لكم فان أصابوا
فلكم وان أخطأوا فلهم وعليهم " .

٣٣ - باب اقامة الصفوف

(٣٥١) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا اسماعيل بن عياش ، ثنا هشام بن عروة ، ٦٣ / ب عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف ، ومن سد فرجه رفعه الله بها درجة .

هذا السناد فيه اسماعيل بن عياش ، وهو من روایته عن الحجازيين وهي ضعيفة .

رواه الامام أحمد في "مسنده" وابن خزيمة ، وابن حبان في
"صححه" والحاكم وقال : صحيح على شرط مسلم (١)

وروى أبو داود شطره الأول من حديث البراء بن عازب (٢)

وله شاهد من حديث النعمان بن بشير ، رواه مسلم ، والترمذى في
الجامع وقال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن جابر بن سمرة ، والبراء
ابن عازب ، وجابر بن عبد الله وأنس ، وأبي هريرة ، وعائشة رضي الله
تعالى عنهم (٣)

(١) احمد ٩٨ / ٦ وابن خزيمة ٢٣ / ٣ ، من طريق أسمامة بن زيد عن
عنمان بن عروة بن الزبير عن أبيه عن عائشة بلفظ "ان الله وملائكته
يصلون على الذين يصلون الصفوف" ويمثله سنداً ومتنها أخرجه ابن
احسان في الصحيح ٥٧ / ٣ ، وأخرجه في الموضع نفسه بسندٍ عن سفيان
عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بمثلك المتن السابق . وعند الحاكم
من طريق أسمامة بمثل ما عند ابن خزيمة سنداً ومتناً وقال الحاكم : هذا
حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

(٢) كتاب الصلاة باب تسوية الصفوف ٤٣٢ / ١) بلفظ "ان الله وملائكته
يصلون على الصفوف الاول - وصححه الالباني (صحيح الجامع ١٣٤ / ٢)

(٣) مسلم كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف واقامتها وفضل الأول فالأول
٣٤ / ١) ولفظه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
لتسون صفوكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم وعند الترمذى أبى سواب
الصلاه ، باب ما جاء في اقامة الصفوف ٤٣٨ / ١) وبهذه الشواهد ينجر
 الحديث اسماعيل وقد حسن الشیخ الالباني كما في صحيح الجامع ١٣٥ / ٢)

٣٤ - باب الامام يخلف اذا حدث أمر

(٣٦٠) حدثنا اسماعيل بن أبي كريمة الحراني ، عن محمد بن سلمة ، عن محمد ابن عبد الله بن علامة ، عن هشام بن حسان ، عن الحسن ، عن عثمان بن أبي العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اني لأسمع بكاء الصبي فأتجوز في الصلاة .

هذا اسناد فيه مقال ، قال المزى : قيل : لم يسمع الحسن من عثمان ابن أبي العاص^(١) . أنتهى .

ومحمد بن عبد الله بن علامة وان وثقه ابن معين وابن سعد فقد ضعفه الدارقطنى وکذبه الأزدي^(٢) ، وقال ابن حبان : يروى الموضوعات عن الثقات لا يحل ذكره الا على جهة القدح فيه^(٣)

قلت : باقي رجاله ثقات ، وله شاهد في "صحيح البخاري" وغيره من حدیث أبي قتادة^(٤) ، ورواه الترمذی من حدیث أنس وقال : حسن صحيح ،

(١) تهذيب الكمال ٢٥٦/١ في ترجمة الحسن ، ١١١/٢ في ترجمة عثمان.

(٢) انظر التهذيب ٢٢١/٩) ٢٢١/٩)

(٣) المجرحون ٢٢٩/٢

(٤) كتاب الأذان ، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي ٢٠١/٢) ولفظه "اني لا قوم في الصلاة اريد ان اطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي كراهيته ان اشر على امه" واخرجها أبو داود كتاب الصلاة بباب تخفيف الصلاة للامر يحدث ٤٩٩/١)

والنسائى كتاب الامامة بباب ما على الامام من التخفيف ٩٤/١) ، وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب الامام يخفف الصلاة اذا حدث أمر ٣١٢ ، ٣١٦/١)

قال : وفى الباب عن أبي قتادة ، وأبى سعيد ، وأبى هريرة .^(١)

.....

(١) الترمذى أبواب الصلاة ، باب ما جاء لاتقبل صلاة المرأة الا يخمار
الصلوة عند بكاء الصبي ٢٠٢ ، ٢٠١ / ١ ، وهو عند البخارى كتاب الأذان باب من أخف
قوله صلى الله عليه وسلم "أنى لا دخل فى الصلاة فاريد
اطالتها فأسمع بكاء الصبي فأتتجاوز ما أعلم من شدة وجده
من بكائه " وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب الصلاة باب أمر
الأئمة بتخفيف الصلاة فى تمام ٣٤٢ / ١ ، ٣٤٣

(١) ٣٥ - باب فضل الصف القدام

(٣٦١) حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى بن سعيد^(٢) ومحمد بن جعفر قالا :
 ثنا شعبة سمعت طلحة بن مصرف^(٤) يقول : سمعت عبد الرحمن بن عوسجة^(٥) ، يقول : سمعت البراء بن عازب ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول .

قلت : رجاله ثقات ، رواه أبو يكرب بن أبي شيبة في "مسنده" مسن طرق أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن عوسجة به^(٦)

(١) هذا الباب غير موجود في الأصل وهو في سنن ابن ماجه ط عبد الباقي فأثبتته ل المناسبة .

(٢)قطان تقدم ح ٢

(٣) غندر تقدم ح ١١

(٤) اليامي الكوفي ثقة قاريء فاضل من الخامسة مات سنة مائة واثنتي عشرة أو بعدها / ع (التربي ٣٧٩/١)

(٥) الهمداني الكوفي ، ثقة من الثالثة قتل بالزاوية مع ابن الأشعث / بن ٤ (التربي ٤٩٤/١)

(٦) المصنف ٣٧٨/١ وأخرجه أبو داود كتاب الصلاة ، باب تسوية الصغوف ٤٣٢/١ بلفظ أن الله وملائكته يصلون على الصغوف الأول "والنسائي" كتاب الإمامة باب كيف يقوم الإمام الصغوف ٩٣/١ "بلفظ" الصغوف المتقدمة " وهو عند ابن خزيمة ٢٤/٣ - ٢٦ وصحح الألباني حديث البراء هذا كما في صحيح الجامع ١٣٤/٢ وصحح ابن خزيمة في الموضع المتقدم .

(٣٦٢) حدثنا محمد بن المصنف الحصري ، ثنا ابن عياض^(١) ، ثنا محمد ١ / ٦٤
ابن عمرو بن علقمة ، عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف^(٢) ، عن أبيه
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله وملائكته يصلون على
الصلوة الأولى .

هذا اسناد صحيح رجاله ثقات^(٣)

(١) ابن ضمرة أو عبد الرحمن الليثي المدنى ، ثقة من الثامنة ، مات سنة
مائتين وله ست وتسعون سنة / ع (التقريب ٨٤/١) .

(٢) الزهرى قيل له رؤية وسماعه من عمر أثبيه يعقوب بن شيبة ، مات
سنة خمس وقيل سنة ست وتسعين / خ م د من ق (التقريب ٣٨/١) .

(٣) وقد صححه الألبانى من حدیث عبد الرحمن بن عوف والبراء وجابر ورضى
الله عنهم (انظر صحيح الجامع ١٢٣/٢) .

٣٨ - بباب صنوف النساء

(٢٦١) حدثنا على بن محمد ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الله بن محمد ابن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير صنوف الرجال مقدمها وشرها مؤخرها وخير صنوف النساء مؤخرها وشرها مقدمها .

هذا استناد حسن ، رواه أبو يكرب بن أبي شيبة في "مسنده" عن حسين بن علي ، عن زائدة ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل به بزيادة في آخره (١)

ورواه أحمد بن منيع في "مسنده" ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا سفيان فذكره باسناد ابن ماجه ومتنه .

ورواه الإمام أحمد في "مسنده" هكذا من حديث أبي سعيد ،
ورواه من حديث جابر أيضاً أتم منه (٢)

(١) حديث عبد الله بن محمد بن عقيل في مصنف ابن أبي شيبة عن وكيع
بمثل سند ومتنا ابن ماجه (٢٧٩/١).

(٢) ٣/٣ ، ١٦) وفي المصنف (٢٧٩/١).

(٣) ٢٩٣/٣ ، ٣٣١ ، ٣٨٢) وكلمة "أتم منه" جاءت في الأصل
"ثم منه" ولم يظهر لي إلا أنها تصحيف "لأتم" ثم يبني
على هذا أشكال وهو أن حديث أبي سعيد أطول من حديث جابر
ويتفقان في اللفظ المتعلق بالباب وهذا لا يتفق مع قول البصيري
ورواه من حديث جابر أتم منه "فالعلمه وقع سقط في عبارة البصيري
تقديره" وحديث أبي سعيد أتم منه .

ورواه أبو داود في "سننه" والترمذى في "جامعه" والنمسائى .

ورواه سلم في "صحيحة" كذلك من رواية أبي هريرة ، وقال الترمذى : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن جابر ، وابن عباس ، وأبي سعيد ، وأبي ، وعائشة والعريان ، وانس رضى الله تعالى عنهم . (١)

.....

(١) الحديث عند مسلم كتاب الصلاة باب تسوية الصنوف واقامتها ٣٢٦/١ الخ
ولفظه عنده "خير صنوف الرجال أولها ، وشرها آخرها وخير صنوف النساء آخرها وشرها أولها " وهو عند أبي داود كتاب الصلاة باب صف النساء وكراهيته التأخر عن الصف الأول (٤٣٨/١) والترمذى أبواب الصلاة ، باب ماجه في فضل الصف الأول (٤٣٥/١) والنمسائى كتاب الامامة باب ذكر خير صنوف النساء وشر صنوف الرجال (٩٤/١) ح ٨٢١) وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب صنوف النساء (٣١٩/١) .

٣٢ - باب الصلاة بين السواري في الصنف

(٣٦٤) حدثنا زيد بن أخزم ، أبو طالب ، ثنا أبو داود ، وأبو قتيبة قالا :
 ثنا هارون بن مسلم ^(١) ، عن قنادة ، عن معاوية بن قرة ^(٢) ، عن أبيه ^(٣)
 قال : كما نهى أن نصف بين السواري على عهد رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ونظره عنها طردا .

رواه أبو داود الطيالسي في " سند " عن هارون فذكره باسناده
 ومتنه .

ورواه ابن حبان في " صحيحه " عن ابن خزيمة ثنا يحيى بن حكيم
 ثنا أبو قتيبة . فذكره باسناده ومتنه ^(٤)

(١) البصري مستور من السابعة / ق (التقريب ٣١٢/٢) وانظر الكاشف
 والخلاصة حيث حرف الرمز له في التقريب كما هو العادة في هذه
 الطبيعة .

(٢) ابن اياس تقدم ح ١٢١
 (٣) قرة بن اياس أبو معاوية صحابي .

(٤) سند الطيالسي ص ١٤٤ ح ١٠٢٣ ، وابن حبان ٤٨٩/٣ ، وأخرجه
 ابن خزيمة في صحيحه (٢٩/٣) وحسنه الألباني . وأخرجه الحاكم
 (٢١٨/١) من طريق هارون بمثل ما عند ابن ماجه سندًا ومتنا
 وصححه ووافقه الذهبي وقال الحاكم : ولم يخرجنا في هذا الباب
 شيئاً .

قال البزار : لانعلم روى هذا الحديث عن قنادة غير هارون .

قلت : قال أبو حاتم : هارون مجهول^(١) . انتهى .

وله (٦٤/ب) شاهد من حديث أنس، رواه أبو داود، والترمذى،
والنسائى^(٢).

.....

(١) الجرح والتعديل ٩٤/٩

(٢) أبو داود كتاب الصلاة ، باب الصفوف بين السوارى ٤٣٦/١) ولفظه
" صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة فدفعنا الى السوارى فتقدمنا
وتأخرنا فقال أنس " كنا نتقى هذا على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم " وأبواب الصلاة ، باب ما جاء في كراهيّة
الصف بين السوارى ٤٤٣/١) والنسائى كتاب الامامة ، بباب الصف
بين السوارى ٩٤/١) ، وأخرجه احمد في المسند ١٣١/٣) والحاكم
(١٠/١ ٢١٨ ، ٢١٠) وصححه ووافقه الذهبي وأخرجه ابن خزيم ٣٠/٣)
وصححه الألبانى كذلك فى تعليقه على ابن خزيمة .

(٢٨) باب صلاة الرجل خلف الصف وحده

(٣٦٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ملازم بن عمرو ، عن عبد الله بن بدر حدثني عبد الرحمن بن على بن شيبان ، عن أبيه على بن شيبان – وكان من الوفد – قال : خرجنا حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم فبأيعناء ، وصلينا خلفه ، ثم صلينا وراءه صلاة أخرى ، فقضى الصلاة ، فرأى رجلاً فرداً يصلى خلف الصف ، قال : فوقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى انصرف قال : استقبل صلاتك ، لا صلاة للذى خلف الصف .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .
 رواه ابن حبان في "صحيحة" عن ابن قتيبة ، عن محمد بن السري ،
 عن ملازم ذكره باسناده ومتنه سوا .
 ورواه الإمام أحمد في "مسند" من هذا الوجه ، ورواه البيهقي في
 "سننه" من طريق ملازم بن عمرو (١) .
 ورواه ابن أبي شيبة في "مسند" بهذه الأسناد والمتن ، وزاد بقية
 الذي أورده ابن ماجه في باب ، لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع (٢) .

(١) ابن حبان في الصحيح ٤٨٠/٣ ، ٤٨١ ، ٤٨٠ ، من طريقين مدارهما على
 ملازم بن عمرو ، لفظ الأول منها " . . . فوقف عليه النبي صلى الله عليه
 وسلم حتى قضى الرجل صلاته ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم استقبل
 صلاتك فإنه لا صلاة لفرد خلف الصف " ، وأحمد ٢٣/٤ ، والبيهقي
 كتاب الصلاة ، باب كراهة الوقوف خلف الصف وحدة ١٠٥/٣ مطولاً .
 انظر الحديث ٣٢٤ ومسند ابن أبي شيبة لا يوجد منه الا قطعة يصعب
 الاستفادة منها كما تقدم قوله مراجعاً .

ورواه أبو داود ، والترمذى من حديث وابعة بن معبد وزاد فامرها
أن يعيد الصلاة (١) .

• • •

(١) أبو داود كتاب الصلاة باب الرجل يملأ وحده خلف الصف ٤٣٩/١ ،
ملفوظه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يملأ خلف
الصف وحده فامرها أن يعيد " والترمذى أبواب الصلاة باب ما جاء في
الصلاحة خلف الصف وحده ٤٤٥/١ ، وانظر تحقيقاً مفيداً لاحمد شاكر
هنا تكلم فيه على طرق حديث وابعة وانتهى الى تصحيحه واخرج
حديث وابعة ابن ماجة بباب صلاة الرجل خلف الصف وحده ٣٢٠/١ ،
وابن حبان ٤٧٨/٣ ، والبيهقي ١٠٤/٣ ، والطيالسى ص ١٦٦ ،
ج ١٢٠١ .

(٢٩) باب فصل ميسرة المسجد

(٣٦٦) حدثنا محمد بن أبي الحسين أبو جعفر ، ثنا عمرو بن عثمان الكلابي
ثنا عبد الله بن عمرو الرقى ، عن ليث بن أبي سليم ، عن نافع ،
عن ابن عمر قال : قيل للنبي صلى الله عليه وسلم : إن ميسرة المسجد
تعطلت ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من عمر ميسرة المسجد كتب له
كفلان من الأجر .

هذا اسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم (١) .

...

(١) ذكره المندوى فى الترغيب والترهيب (٢٢٣/١) وعزاه لابن خزيمة
وضعنه الألبانى فى ضعيف الجامع ٢٢٢/٥ .

(٤٠) باب التلبيّة

(٣٦٢) حدثنا عقبة بن عمرو الدارمي ^(١) ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبيه اسحاق ، عن البراء ، قال : صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس من شهرين عشر شهراً ، وصرف القبلة إلى الكعبة بعد دخوله إلى المدينة بشهرين . الحديث بطيء ^(٢) .

هذا أسناد صحيح رجاله ثقات ^(٣) ، رواه ١٦٥

(١) أبو الفضل الكوفي صدوق له غرائب من الحادية عشرة مات سنة ست وخمسين وأربعين / ق (التقريب ٣١٢) .

(٢) نص الحديث كما في ابن ماجه ط عبد الباقى ح ١٠١٠
” وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الى بيت المقدس أكثر تقلب وجهه في السماء“ وطم الله من قلب نبيه صلى الله عليه وسلم أنه يهوى الكعبة فصعد جبريل فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه بصره وهو يصعد بين السماء والأرض ينظر ما يأتيه به فأنزل الله - قد نرى تقلب وجهك في السماء“ الآية (البقرة ١٤٤)
فأثنا آت قال إن القبلة قد صرفت إلى الكعبة ، وقد صلينا ركعتين إلى بيت المقدس ونحن ركوع فتحولنا فبنينا على ما مضى من صلاتنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ” يا جبريل كيف حالنا في صلاتنا إلى بيت المقدس ” فأنزل الله عز وجل - وما كان الله ليضيع إيمانكم -

(٣) وما يخشى من تدليس أبي اسحاق منف، هنا قد قال ابن حجر فرسى الفتح ٩٦١ : وللهمند، في التفسير (١٢٤/٨) من طريق الشورى عن أبي اسحاق ” سمعت البراء“ فامن ما يخشى من تدليس أبي اسحاق وانظر تصريح أبي اسحاق بالسماع في هذا الحديث نفسه في مسلم ٣٢٤/١ .

الشيخان وغيرهما ^(١) من هذا الوجه سوى ما ذكره ^(٢).

ورواه ابن خزيمة في "صحيحه" عن محمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد، عن (سفيان ^(٣)) عن أبي اسحاق به.

ورواه ابن الجارود عن محمد بن يحيى عن النفيلى، عن زهير بن معاوية عن أبي اسحاق ^(٤).

قال الترمذى : وفي الباب عن ابن عمر، وابن عباس، وعمراء بن أوس وعمر بن عوف المزنى وأنس بن مالك ^(٥).

(١) البخارى كتاب الصلاة، باب التوجيه نحو القبلة حيث كان (٥٠٢/١)
ولفظه عنده "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى نحو بيته
القدس ستة عشر - أو سبعة عشر - شهراً، وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحب أنه يوجه إلى الكعبة، فأنزل الله (قد نسرى
تقلب وجهك في السماء) فتوجه نحو الكعبة، وقال السفهاً مسن
الناس - وهو اليهود - (ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها) قل لله
الشرق والمغرب يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم) فصلى مع النبى
صلى الله عليه وسلم رجل ثم خرج بعد ما صلى فصر على قبر مسن
الأنصار في صلاة العصر نحو بيته فقال : هو يشهد أنه صلى
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه توجه نحو الكعبة فتحرف القوم
حتى توجهوا نحو الكعبة " وأخرجه مسلم كتاب المساجد وبواضحة
الصلاه، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٣٢٤/١) وفيه
الترمذى أبو طالب الصلاة بباب ما جاء في ابتداء القبلة ١٦٩/١ قال
حديث البراء حديث حسن صحيح .

(٢) يأتي الكلام على قوله " سوى ما ذكر " في آخر الحديث .

(٣) ما بين الفوين سقط من الأصل و "هـ" والصواب ما أثبت وهو على الصواب
في صحيح ابن خزيمة ١٢٢/١ .

(٤) المنقى ص ٦٥ ح ١٦٥ .

(٥) السنن ١٢٠/٢ .

قلت : وهذه الزيادة التي رواها ابن ماجه ، رواها أبو داود
الطيالسي في "مسنده" عن سلام عن أبي اسحاق به (١) .

• • •

(١) منحة المعبد ٨٥/١ لم يُذكر في الزيادة التي فهمت من حديث ابن
ماجه وليس حديث سلام في مسند الطيالسي انظر من ٦٦ إلى ١٠٣
من مسند البراء .

قلت وبظاهر أن المراد من قوله قبل البصيري "رواه الشيخان وغيرهما من
هذا الوجه سوى ما ذكر " قوله "وهذه الزيادة التي رواها ابن
ماجه ٠٠٠ الخ " هو قوله في تحديد مدة استقبال بيت المقدس
ثانية عشر شهراً " قوله في وقت صرف القبلة إلى الكعبة "بعد دخوله
إلى المدينة بشهرين " وبظاهر أن هذه الزيادة شاذة وسببه أبو بكر
ابن عياش أشار إلى ذلك ابن حجر حيث قال : وشدت أقوال أخرى
وذكر حديث ابن ماجه هذا ثم قال : وأبو بكر سوء الحفظ وقد اضطرب
فيه الفتن ٩٢/١ .

ثم رأيت مرسلًا لسعيد بن المسيب وفيه "أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم صلى إلى بيت المقدس بعد أن قدم المدينة ستة عشر شهراً ثم
 حول إلى الكعبة قبل بدء شهرين (الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٤٧١
 وسنن البيهقي ٣٢٢ .

(٤١) باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع

(٣٦٨) حدثنا ابراهيم بن المندر الحزامي ، ويعقوب بن حميد بن كاسب قالا : ثنا ابن أبي فديك ، عن كثير بن زيد ، عن المطلب بن عبد الله ^(١) ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين .

هذا اسناد رجاله ثقات الا أنه منقطع .

قال أبو حاتم : المطلب بن عبد الله عن أبي هريرة مرسلا ^(٢) .
ورواه ابن خزيمة في "صحيحه" عن الحسين بن عيسى البسطامى ^(٣) .
عن محمد بن أبي فديك العدیني به ^(٤) .
قلت : لم شاهد من حديث أبي قتادة الأنصارى ، رواه أصحاب الكتب
الستة ، قال الترمذى : وفي الباب عن جابر وأبي أمامة ، وأبي هريرة ، وأبى
ذر ، وكعب بن مالك ^(٥) .

(١) المطلب بن عبد الله بن المطلب المخزون ، صدق كثير التدلیس والراسل
من الرابعة / ٤ (التریب ٢٥٤/٢)

(٢) المراسيل ص ٢٠٩ رقم (٣٨٠) .

(٣) صحيح ابن خزيمة ٢٨٣/٣ .

(٤) البخارى كتاب الصلاة باب اذا دخل المسجد ظيركع ركعتين ٥٣٢/١
وسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحب ابتحية المسجد
بركعتين ٤٩٥/١٠٠ ، وأبوداود كتاب الصلاة باب ما جاء في الصلاة
عند دخول المسجد ٣١٨/١ ، والترمذى ، أبوباب الصلاة ، باب مسا
جاء اذا دخل أحدكم المسجد ظيركع ركعتين ١٢١/٢ والنماوى كتاب
المساجد ، باب الأمر بالصلاحة قبل الجلوس في المسجد ٨٤/١ ، وأبى بن
ماجه كتاب اقامة الصلاة والستة فيها باب من دخل المسجد فلا يجلس
حتى يركع ٣٢٤/١ ، ولنفظ البخارى في الموضع المشار اليه "اذا دخل أحدكم
المسجد ظيركع ركعتين قبل أن يجلسه ، وأخرجه مالك في الموطأ كتاب تصر
الصلاحة في السفر ، باب انتظار الصلاة والمشى إليها ١٦٠/١ من حديث
أبى قتادة كذلك وأحمد ٢٩٥/٥ ، والدارمى ٣٢٣/١ ، والبيهقي ٥٢/٣ .

(٤٢) باب العمل يسلم طهه كيف يرد

(٣٦٩) حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي ، ثنا النضر بن شمبل ، ثنا يونس
ابن أبي إسحاق ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله
قال : كما نسلم في الصلاة ، قيل لنا : إن في الصلاة لشغلا .

هذا استناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواه أبو داود من هذا الوجه بغير هذا السياق ^(١) .
له شاهد من حديث زيد بن أرقم ، رواه الترمذى في "الجامع" وقال :
حسن صحيح قال : وفي الباب عن عبد الله بن مسعود ، وعاوية بن الحكم ^(٢)

(١) كتاب الصلاة بباب رد السلام في الصلاة ٥٦٧/١ ، وهو في البخاري ،
كتاب العمل في الصلاة ، بباب ما ينهى من الكلام في الصلاة ٢٢/٣ ،
ولفظه عنده "كما نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة
في رد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال :
إن في الصلاة شغلا " لفظ أبي داود مثله الاكلمة "شغلا" ،
فأكملت عنده باللام كما عند ابن ماجه واخرجها مسلم أيضا كتاب
المسجد ، بباب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من اباحتته
٣٨٢/١ .

(٢) الجامع أبو باب الصلاة ، بباب ما جاء في نسخ الكلام في الصلاة ٢٥٦/٢
وهو في البخاري وسلم أخرجاه حيث أخرجا حديث ابن مسعود المقدم
ولفظه عند البخاري "ان كما لنتكلم في الصلاة على عبد الله صلى الله
عليه وسلم بكلم أحدنا صاحبه بحاجته حتى نزلت (حافظوا على الصلوات
سورة البقرة ٢٣٨ - الآية) نأمرنا بالسكت واخرج أبو داود كتاب
الصلاه بباب النهي عن الكلام في الصلاة ٥٨٣/١ .

(٤٢) باب العلس بالشمس

(٣٧٠) حدثنا هناد بن السرى وعبد الله بن عامر بن زراة ، قالا : ثنا أبو بكر ابن عياش ، عن عاصم ، عن أبي طائل ^(١) ، عن حذيفة أنه رأى ربيت بن ربيع يزق بين يديك ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن ذلك ، وقال : ان الرجل اذا قام يصلى قبل (الله عليه ^(٢)) بوجهه حتى ينقلب او يحدث حديث سوء .

هذا اسناد صحيح ^(٣) ، رجاله ثقات .

لم يشاهد في "الصحابتين" و"الموطأ" من حديث ابن عمر ^(٤) .

(١) شقيق بن سلمة تقدم ح ١١٢ .

(٢) ما بين القوسين وقع في الأصل و"هـ" "على الله" والصواب ما أثبت وقد جاء على الصواب في سنن ابن ماجه ، التيمورية وطعنة الباقي ح ١٠٢٣ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٣٦٤/٢ .

(٣) قلت : أبو بكر لما كبر سأله حنظه قاله ابن حجر في (التقريب ٣٩٩/٢) ، وخاص وهو ابن النجاشي قال فيه ابن حجر صدق له أوهاماً (التقريب ٢٨٢/١) فاقضى تناقضهم عن تمام الضبط فيكون هذا الاسناد حسناً وقد استدرك هذا ايضاً على البصيري الشیخ الالباني حيث قال : ۰۰۰ قال البصيري في زوائد "هذا اسناد صحيح رجاله ثقات" قلت : بل هو حسن فقط للكلام المعروف في أبي بكر وعاصم ۰۰ وكلاهما من رجال الحسن سلسلة الأحاديث الصحيحة ١٢٢/٤ ح ١٥٩٦

(٤) البخاري كتاب الأذان ، باب هل يلتفت لأمر ينزل به أو يرى شيئاً أو يصافى في القبلة ٢٣٥/٢ ، ولغظه عنده "رأى النبي صلى الله عليه وسلم نحاماً في قبلي المسجد وهو يصلى بين يدى الناس فتحتماً" قال حين انصر : ان أحدكم اذا كان في الصلاة فان المقابل وجهه

(٢٢١) حدثنا زيد بن أخزيم ، وعبدة بن عبد الله ^(١) قالا : ثنا عبد الصمد ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم برق في ثوبه وهو في الصلاة ثم دلّه .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات .

وله شاهد في " صحيح مسلم " وغيره من حديث أبي هريرة ^(٢) .

فلا يتتخمن أحد قبل وجهه في الصلاة " وفي مسلم كتاب المساجد ، مواضع الصلاة بباب النهى عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها ٣٨٨/١ ، والموطأ كتاب القبلة بباب النهى عن البصاق في القبلة ١٩٤/١ .

(١) الصفار الخزاعي أبو سهل البصري كوفي الأصل ، ثقة من الحادية عشرة مات سنة ثمان وخمسين ومائتين قيل في التي قبلها / خ ٤ (التقريب ٥٣٠/١) .

(٢) ابن عبد البر تقدم ح ٢٣ .

(٣) كتاب المساجد ، مواضع الصلاة بباب النهى عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها ٣٨٩/١ ملطفه " ما بال أحدكم يقيم مستقبلاً ربه فيتتخع أمامه أیحب أحدكم أن يستقبل فيتتخع في وجهه فإذا تتخع أحدكم فليتتخع عن يساره تحت قدمه فإن لم يجد فليقل هكذا ، وصف القاسم فتغل في ثوبه ثم مسح بعضه على بعض " .

وфи البخاري من حديث أنس كتاب الصلاة ، باب حك البيزاق باليد من المسجد ٥٠٢/١ ، قوله " إن النبي صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى روى في وجهه فقام فحكه بيده فقال : " إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنه ينادي ربه – أو ان ربه بينه وبين القبلة – فلا يرزقون أحدكم قبل قبنته ولكن عن يساره أو تحت قدميه " ثم أخذ طرف رداءه فبصق فيه ثم رد بعضه على بعض فقال " أوي فعل هكذا " .

(٤٤) باب الصلاة على الخمرة

(٣٧٢) حدثنا حرملة بن يحيى ، ثنا عبد الله بن وهب ، حدثني زمعة بن صالح ، عن عمرو بن دينار ، قال : صلى ابن عباس وهو بالبصرة على بساطه ، ثم حدث أصحابه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى على بساطه .

هذا أسناد ضعيف ، زمعة بن صالح وإن أخرج له مسلم فانما روى له مقورونا بغيره ^(١) ، فقد ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما ^(٢) .

رواوه محمد بن يحيى بن أبي عمر في "مسنده" من طريق عكرمة عن ابن عباس به .

^(١) ورباه أبو يعلى الموصلى ، والحاكم ، والبيهقي كلهم من طريق زمعة به
ورواه الترمذى ، والأمام أحمد من هذا الوجه فلم يذكرها بساطه ^(٣) .

(١) تقدم هذا عن ابن حجر كذلك في ترجمته ح ١٣١ .

(٢) انظر قولهما فيه في التهذيب ٣٣٨/٣ .

(٣) والحاكم كتاب المستدرك كتاب الصلاة ٢٥٩/١ عن زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال : هذا حديث صحيح وقد احتاج البخاري بعكرمة واحتاج مسلم بزمعة ولم يخرجاه . قال الذهبي زمعة قرنه مسلم بأخر وسلمة ضعفه أبو داود ، قلت تقدم الكلام في زمعة وأنه ضعيف ، والحديث يمثل ما عند الحاكم سندًا ومتنا أخرجه البيهقي في الكبرى كتاب الصلاة بباب من بسط شيئاً فصلى عليه ٤٢٢/٢ ، وساق حديث زمعة هنا يمثل ما عند ابن ماجه إلا أنه أدخل بين عمرو وابن عباس كريباً ويمثل ما عند الحاكم أخرجه ابن خزيمة في صحيحه وقال : في القلب من زمعة ١٠٣/٢ .

(٤) الترمذى ، أبو باب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة على الخمرة ١٥١/٢ وأحمد في المسند ٢٦٩/١ من حديث سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الخمرة" ويلفظ

(٤٥) باب السجود على الثياب في الحر والبرد

(٣٢٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد المنذري بن محمد الدراويني
 عن اسماعيل بن أبي حبيبة ^(١) ، عن (عبد الله بن) عبد الرحمن
 قال : جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بنا في مسجد بنى عبد الأشهل
 فرأيته واضعا يديه على ثيوبه اذا سجد .

قلت : كذا وقع في أصل ابن ماجة ، وهو اسناد معرض ، وإنما هو
 عن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن جده ثابت بن الصامت وسيأتي
 في الحديث الذي بعد هذا .

= الترمذى وأحمد ، أخرجه البخارى من حديث ميمونة ، كتاب الصلاة ،
 باب اذا أصاب ثوب المصلى امرأته اذا سجد ٤٨٨/١ ، وسلام
 كتاب المساجد وموقع الصلاة باب جواز الجمعة في النافقة بالصلاحة على
 حصیر وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات ٤٥٨/١ ، وأبو داود كتاب
 الصلاة ، باب الصلاة على الخمرة ٤٢٩/١ ، وأحمد ٣٣٠/٦

(١) الأنصارى فيه ضعف من السابعة / ق (التفريغ ٦٨/١) وانظر
 التهذيب ٢٨٨/١

(٢) ابن ثابت بن الصامت الأنصارى المدنى مقبل من الثالثة قيل عبد
 الرحمن بن عبد الرحمن / ق (التفريغ ٤٢٨/١) وما بين القوسين
 سقط من الأصل والصواب ما أثبت وهو على الصواب في "هـ" ق ١١٢
 وتحفة الاشراف ٢٨٢/٥

(٢٧٤) حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا اسماعيل بن أبي أوس^(١) ، أخبرني ابراهيم بن اسماعيل الأشهلي^(٢) ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت عن أبيه^(٣) ، عن جده^(٤) ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فى بني عبد الأشهل وطيه كساً متلف بـ يفتح يديه عليه ، يقيه برد الحصى .

هذا السناد فيه ابراهيم بن اسماعيل الأشهلي ، قال فيه البخاري منكر الحديث^(٥) ، وضعفه ابن معين ، والنسائي ، والدارقطنى ، ووثقه أحمد ، والمعجل^(٦) . وجيد الله بن عبد الرحمن لم أر من تكلم فيه ، ولا من وثقه ، ويافق رجال الاسناد ثقات .

(١) هو اسماعيل بن عبد الله بن أوس بن مالك بن أبي عامر الاصبهي
أبو عبد الله ، صدوق ، أخطأ في أحاديث من حفظه من العاشرة
مات سنة ست وعشرين / خ م ت ق (التقريب ٢١/١) .

(٢) ابن أبي حبيبة تقدم ح ٢٢٢ .

(٣) عبد الرحمن بن ثابت بن العباد الأنصاري المدنى ، قيل له صحابة
وذكره ابن حبان في ثقات التابعين / ق (التقريب ٤٢٥/١) قلت
وذكره في الفضعاء ٥٥/٢) قال الذهبي فتساقط قوله (الميزان
٥٥٢/٢) .

(٤) ثابت بن الصامت أبو عبد الرحمن صحابي قيل ان الصحابة والمرؤية
لابنه عبد الرحمن / ق (التقريب ١١٥/١) .

(٥) التاريخ الكبير ٢٢١/١ .

(٦) التهذيب ١٠٤/١ ، وانظر كتاب الفضعاء والمتروكين للنسائي ص ١١
ترجمة ٢ ، والضعفاء والمتروكين للدارقطنى ص ١١٢ ترجمة ٣٢ ،
وفيه " سمعته يقول متrock " وانظر تاريخ الثقات للمعجل^(٧) ص ٥١ ،
ترجمة ١٩ .

رواه ابن خزيمة في " صحيحه " عن محمد بن أسطق الصنعاوي ، عن
(سعيد)^(١) بن أبي مريم ، عن ابراهيم بن اسماعيل بن أبي حبيسة ،
عن عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن ثابت به .

رواه البيهقي في " سننه الكبرى " من طريق يعقوب بن سفيان ،
عن اسماعيل بن أبي أوس ، عن ابراهيم بن اسماعيل ، عن عبد الرحمن بن
عبد الرحمن به ضعفه^(٢) .
وله شاهد من حديث أنس ، رواه أصحاب الكتب الستة^(٣) .

(١) ما بين القوسين وقع في الأصل " سعيد " والصواب ما أثبت وهو علسى
الصواب في " هـ " ١١٢ صحيح ابن خزيمة ٣٣٦/١ ، وقد سقط
من ط ابن خزيمة اسم " عبد الرحمن الأول " في عبد الرحمنين
ابن عبد الرحمن ، انظر من روى عن أبيه عن جده ترجمة ١٩٥ .

(٢) الكبرى كتاب الصلاة ٢/١٠٨ ، وقد ضعف هذا الحديث كذلك
البخاري حيث قال في ترجمة عبد الرحمن بن ثابت ، ٠٠٠ لم يصح
حديثه (التاريخ الكبير ٥/٢٦١ ، والممعنا الصغير ص ٦٩) .

(٣) البخاري كتاب الصلاة ، باب المسجد على التوب في شدة الحر ١/٤٢
بلغظه " كما نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فيضع أحدنا طرف التوب
من شدة الحر في مكان المسجد " وهذا مسلم كتاب المساجد وموضع
الصلاوة ١/٤٣ ، وأبوداود كتاب الصلاة بباب الرجل يسجد على
ثوبه ١/٤٣٠ ، والتزمدي أبواب الصلاة ، بباب ما ذكر من الرخصة
في المسجد على التوب في الحر والبرد ٢/٤٢١) والنماذئ كتاب
الافتتاح ، بباب المسجد على الثياب ١/١٣١ ، وأبن ماجه كتاب اقامة
الصلاوة والمنة فيها بباب المسجد على الثياب في الحر والبرد ١/٢٢٨ .

(٤٦) باب التسبیح للرجال والتصفیق للنساء

(٣٢٥) حدثنا ، سعيد بن سعيد ، ثنا يحيى بن سليم ، عن اسماعيل بن أمية ^(١) وعبد الله عن نافع أنه كان يقول : قال ابن عمر : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء في التصفیق للرجال في التسبیح .

هذا اسناد حسن .

وله شاهد في "الصحابيين" وغيرهما من حديث أبي هريرة ، وسهل ابن سعد ^(٢) ، وفي الباب عن جابر ، وعلى بن أبي طالب وأبي سعيد ، وأبن عمر ^(٣) .

((١) ابن عمرو بن سعيد بن العاص الأموي ثقة ثبت من السادسة مات سنة أربع وأربعين ومائة وقيل قبلها / ع (التقريب ٦٢١)

((٢) حدثناهما في البخاري كتاب العمل في الصلاة ، باب التصفيق للنساء ٢٢/٣ ، ولفظ حديث أبي هريرة "التسبيح للرجال والتصفيق للنساء" ولفظ حديث سهل مثله وأخرج مسلم حديث أبي هريرة بمثل لفظ البخاري ، كتاب الصلاة ، باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة ٣١٨/١ ، وأخرج أبو داود حديثهما في كتاب الصلاة باب التصفيق في الصلاة ٥٢٨/١ ، وأخرج الترمذى حديث أبي هريرة ، أبو طالب الصلاة باب ما جاء في التسبیح للرجال والتصفيق للنساء ٢٠٥/٢ ، وأخرج حديثهما أيضاً ابن ماجه كتاب أقامة الصلاة باب التسبیح للرجال في الصلاة والتصفيق للنساء ٣٢٩/١ - ٣٣٠ ، وحديث سهل في الموطأ كتاب تصر الصلاة في الحجر بباب الالتفات والتصفيق عند الحاجة في الصلاة ١٦٣/١ .

((٣) ذكر هذا الترمذى ٢٠٦/١ .

(٤٧) باب الصلاة فس النعمال

(٣٢٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا غدر عن شعبة ، عن النعمان ابن سالم ^(١) ، عن ابن أبي أوس ^(٢) ، قال : كان جدّي أو من أحيانا يصلى ، فيشير إلى وهو في الصلاة فاعطيه نعله ، ويقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في نعليه .

هذا أسناد صحيح ^(٣) .

(١) الطائفي ثقة من الرابعة / ٤٤ (التربيٰ ٢٠٤/٢) .

(٢) هكذا في "ص" و "هـ" وطبعات ابن ماجه "ابن أبي أوس" قال ابن حجر : ابن أبي أوس الشقى يقال اسمه عبد الرحمن ويقال هو ابن عمرو بن أوس (التربيٰ ١٤/٢) ، يشكل على هذا قوله "كان جدّي أوس" لأن "أوسا" هو ابن أبي أوس "انظر الأصابة ٨٢/١" وهذا الاشكال لا يرد لواخذنا بما جاء في تحفة الأشراف ٦/٢ قد ساق المزى سند ابن ماجة هذا قال "ق في الصلاة ذكره إلى أن قال : عن النعمان بن سالم عن ابن أوس عن جدّه لكن هنا اشكال أيضا وهو من هو "ابن ابن أوس" هذا ظلم أجد من ذكره لكن جاء في بعض الرواية لغير هذا الحديث عن النعمان بن سالم قال سمعت رجلا - يقال له عبد الرحمن جده أوس - عن أبيه عمن جده - ذكرها المزى في التحفة ٦/٢ ، لم أجده من ترجم عبد الرحمن هذا قال المزى بعد أن ترجم "ابن ابن أوس" - وبعد ما شرحت - ابن أبي أوس وساق في ترجمته حديث الباب - قال : أظنه السذى قبله والله أعلم .

(٣) يشكل على قوله هذا ما تقدم في تابعى الحديث .

(١) لم شاهد من حديث عبد الله بن عمرو ، رواه أبو داود ، وأبن ماجه
قال الترمذى : وفي الباب عن عبد الله بن مسعود ، وبعد الله بن أبيسى
حبيبة ، وبعد الله بن عمرو ، وعمرو بن حرث ، وشداد بن أوس ، وأوس ،
وأبن هريرة رضى الله عنهم (٢) .

٦٦/ب

(٣٢٢) حدثنا على بن محمد ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا زهير (١) ، عن
أبي اسحاق ، عن عقبة ، عن عبد الله (٢) ، قال : رأينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلى في النعلين والخفين .

(١) أبو داود كتاب الصلاة ، باب الصلاة في النعل ٤٢٧/١ ،
لفظه ” قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى حافيا
ومنتعلا ” وأخرجه ابن ماجه كتاب اقامة الصلاة ، باب الصلاة فس
النعال ٣٣٠/١ .

(٢) الترمذى أبو باب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة في النعال ٢٥٠/٢
عقب حديث انس الذى اخرجه كذلك البخارى في كتاب الصلاة بباب
الصلاה في النعال ٤٩٤/١ ، لفظه ” سالت انس بن مالك أكمان
النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في نعليه ؟ قال نعم ” وهو نفس
صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب جواز الصلاة فس
النعلين ٣٩١/١ يمثل لفظ البخارى .

(٣) ابن معاوية بن خديج أبو خيشة الجعفى الكوفى ثقة ثبت الأن سماه
عن أبي اسحاق باخراة من السابعة مات سنة اثننتين أو ثلاث أو أربع
وبعيدين ومائة وكان مولده سنة مائة / ع (الترمذى ٢٦٥/١) .

(٤) ابن مسعود رضى الله عنه صحابي مشهور .

هذا اسناد فيه أبواسحاق السباعي اختلط بأخره ، وله هو ابن
معاوية بن خديج ، روى عنه في اختلاطه قاله أبوزرعة (١) .

• • •

(١) انظر التبييد والايضاح ص ٤٤٦ ، واخرج أحاديث هذا الحديث
في المسند (٤٠/١) من طريق زهير عن أبي اسحاق عن طقة بن
قيس لم يسمع منه ذكره " صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في
التعليق والخلفين ثابت تقدم من حديث انس عند البخاري وسلم في
الحديث (٣٢٦) حاشية هـ ما يتطرق بالتعليق وفي صحيح البخاري
كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الخفاف ٤٩٤/١ ، من حديث جرير
رضي الله عنه قوله " رأيت جريراً بن عبد الله قال ، ثم توضأ ومسح على
خفيه ثم قام فصلى فسئل قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صنح
مثل هذا قال ابراهيم فكان يعجبهم لأن جريراً كان من آخر من أسلم .
ومن حديث المغيرة بن شعبة قال : وضات النبي صلى الله عليه فسح
على خفيفه صلى " .

(٤٨) باب الخشوع فس الصلاة

(٣٧٨) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا طلحة بن يحيى ^(١) ، عن يونس ^(٢) عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا ترفعوا أبصاركم الى السماء ان تلتمع – يعني فس الصلاة .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواه الطبرانى في "الكبير" ورواه رواة اصحابه ^(٣) ، وكذا رواه ابن حبان في "صحيحه" من هذا الوجه ^(٤) ، ورواه مسلم من حديث جابر بن سمرة ^(٥) ، ورواه الترمذى في "جامعه" من حديث الفضل بن عباس ^(٦) ،

(١) ابن النعيم الزرقى الانصارى صديق يهتم من السابعة / نـ ٢ مـ سـ قـ (الترىب ٣٨٠/١) .

(٢) يونس بن يزيد الأيلى بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام ثقة الا أن في روايته عن الزهرى وهما قليلا وفي غير الزهرى خطأ من كبار السابعة مات سنة تسعة وخمسين ومائة على الصحيح وقيل سنة ستين / ع (الترىب ٣٨٦/٢) .

(٣) ٢٨٢/١٢ ، وعزاه السيوطى له في الجامع الصغير وصححه الألبانى صحيح الجامع (١٤٤/٦) .

(٤) لم أجده في الجزء المطبع من صحيحه .

(٥) كتاب الصلاة ، باب النهى عن رفع البصر الى السماء في الصلاة ٣٢١/١
ولفظه عنده " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لينتهي أقوام يرتفعون
أبصارهم الى السماء في الصلاة أو لا ترجع اليهم " وعند هذا من حديث
أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لينتهي أنواع عن
رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلاة الى السماء أو لتخطفن أبصارهم .

(٦) لم أجده في مظانه من الترمذى .

ورواه النسائي في "الصغرى" من حديث أنس^(١).

• • •

(١) كتاب الافتتاح بباب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة ١٤٠/١
ح ١١٩٤، وحديث أنس في البخاري كتاب الأذان، بباب رفع البصر
إلى السماء في الصلاة ٢٢٣/٢ طفظه عنده قال النبي صلى الله عليه
 وسلم "ما بال أنواع يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم فاشتاد
 قوله في ذلك حتى قال : ليتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم ".
 وحديث جابر بن سمرة وانس رضي الله عنهما أخرجهما أبو داود في سننه
 كتاب الصلاة بباب النظر في الصلاة ٥٦١/١، وهو عند الدارمي في
 سننه ٢٩٨/١ .

(٤١) باب الصلاة في الشوب الواحد

(٢٧١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشير ، ثنا عمرو بن كثير ^(١) ، ثنا ابن كيسان ^(٢) ، عن أبيه ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر والعصر في ثوب (واحد) متلببا به .

هذا استناد حسن ^(٤) ، رواه النسائي في " الصغرى " من حديث عمر بن أبي سلمة وغيره ^(٥) .

(١) ابن أفعى المكي ويقال عمر لا يأس به من السابعة / ق (التربيب) ٢٢/٢

(٢) عبد الرحمن بن كيسان مستور من الثالثة / ق (التربيب) ٤٩٦/١

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل و "هـ" ١١٩ ، وأثبت لأنّه كذلك في مصنف ابن أبي شيبة ٣١٢/١ ، وسنن ابن ماجه ط عبد الباقي .

(٤) حسنة على منهجه في اعتماد توثيق ابن حبان مطلقا وهو محل نظر إذ عبد الرحمن مستور كما قال ابن حجر ، لكن ذكره ابن حبان في الثقات ٨٥/٢ فاعتمده البوصيري هنا .

(٥) كتاب التبلة بباب الصلاة في الشوب الواحد ٨٨/١ ، وقع في الأصل "هـ" "عمرو بن سلمة" وهو تصحيف وإنما هو "عمر بن أبي سلمة" كما في النسائي ، وانظر تحفة الأشراف ١٢٩/٨ ، والحديث بعده

(٣٨٠) حدثنا أبو سحاق الشافعى أبا إبراهيم بن محمد بن العباس ، ثنا
محمد بن حنظلة بن محمد بن عباد المخزوى ^(١) ، عن معروف بن
مشكان ^(٢) ، عن عبد الرحمن بن كيسان ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلى بالبئر العليا فى ثوب .

قلت : أسناد كيسان بن جرير هذا ضعيف ، وليس لكتابه عند ابن
ماجه سوى هذا الحديث والذى قبله ، وهذا حديث واحد ^(٣) ، وليس له شىء
فى الخامسة الأصل ، ولا فى شىء منهم ^(٤) .

ورواه ابن أبي شيبة فى "مسنده" عن محمد بن بشر بأسناده ومتنه ،

(١) المكي مقبول من التاسعة / ق (التقريب ١٥٦/٢) .

(٢) ابن مشكان بضم أوله وسكون المعجمة المكي بانى الكعبة أبو الظيد
صدق مقري مشهور من السابعة مات سنة خمس وستين ومائة لـ
خمس وستون سنة / ق (التقريب ٢٦٤/٢) .

(٣) انظر تحفة الأشراف ٢٣٠/٨ .

(٤) قوله "ولا فى شىء منهم" ظاهره التكرار الا أن يريد بالجملة الأولى
نفي اتفاقهم جميعا على اخراج حديثه والثانية نفي اخراج أحد هم
له والجملة الثانية ليست في "ه" ١١٩ .
قلت في "ه" ١١٩ تحسين هذا الحديث وطل ذلك بذكر ابن حبان
"لعبد الرحمن بن كيسان ، ومحمد بن حنظلة بن محمد المخزوى فى
الثقة" .

وهذا ما يتحقق مع منهج البصيري اذ قل ان يخالف ابن حبان في
توثيقه والحديث بهذا الاسناد لا شك ضعيف .

(٥) المسند في حكم المقيد .

وأصله في "الصحيحين" من حديث جابر^(١)، وفي مسلم من حديث أبي سعيد الخدري^(٢) وفي الترمذى من حديث عمر بن أبي سلمة قال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن أبي هريرة ، وجابر ، وسلمة بن الأكوع ، وأنس عبادة بن الصامت ، وأبي سعيد وكسان ، وابن عباس ، وعائشة ، وأم هانى وحمار ، وطلق بن علي رضى الله عنهم^(٣) .

• • •

(١) البخارى كتاب الصلاة باب عقد الإزار على القطا في الصلاة ٤٦٨/١ ولفظه عنده رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في ثوب " وأخرج هنا في باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحقا به أحاديث "أم هانى " وعمر بن أبي سلمة ، وأبي هريرة رضى الله عنهم وحديث جابر عند مسلم كتاب الصلاة ، باب الصلاة في ثوب واحد صفة لبسه ٣٦٩/١ ، وفي الباب عن أبي هريرة وعمر بن أبي سلمة وأبي سعيد " .

(٢) تقدم تخرجه قريباً ولفظه عنده " أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم قال : فرأيته يصلى على حصير يسجد عليه قال ورأيته يصلى في ثوب واحد متتوشا به " .

(٣) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة في الثوب الواحد ١٦٦/٢ وفيه زيادة في أحاديث الباب التي نقلها البصیري هنا عمرو بن أبى أسد صامت الأنصارى .

(٥٠) باب مدد سجد القرآن

(٢٨١) حدثنا محمد بن يحيى^(١) ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي^(٢)
 ثنا عثمان بن فائد^(٣) ، ثنا عاصم بن رجاء بن حبيرة^(٤) ، عَسْنَى
 المهدى بن عبد الرحمن بن عبيدة بن حاضر^(٥) حدثنى عصى أم الدرداء عن
 أبي الدرداء قال : سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدى عشرة
 سجدة ، ليس فيها من التحجيل شيء : الأعراف ، والبرد ، والنحل ،
 ومن إسرائيل ، ومریم ، والحج ، وسجدة الفرقان ، وسليمان سورة النمل ،
 والمسجدة ، وفي ص ، وسجدة الحواميم .

هذا أسناد ضعيف ، لضعة ، عثمان بن فائد^(٦) ، رواه

(١) الذهلي تقدم ح ٢٥

(٢) أبو أيوب ، صدوق يخطو ، من العاشرة مات سنة ثلاث وثلاثين
 ومائتين / خ ٤ (التربي ٢٢٢/١)

(٣) القرشى أبو لباب البصرى ، ضعيف ، من التاسعة / ق (التربي ١٢/٢)

(٤) الكلدى ، الفلسطينى ، صدوق يهم من الثامنة / د زق (التربي ٣٨٣/١)

(٥) وقال مهند ، بفتح الهاء ، والنون الثقيلة ويقال مهند مجھول مسن
 السادسة / ق (التربي ٢٢٩/٢) صحف حاضر في الأصل و "هـ"
 وط السنن لعبد الباقى والأعظمى الى خاطر والصواب ما أثبت ، انظر
 تحفة الأشراف ٢٤٤/٨ ، والتهذيب ٣٢٦/١٠

(٦) ذكر الذهلي قبل البخارى فيه " في حديثه نظر " ثم ذكر أحاديث
 له وقال بعدها : قلت المتهם بوضع هذه الأحاديث عثمان وقل أن
 يكون عند البخارى رجل فيه نظر الا وهو متهم (الميزان ٣/٥١ - ٥٢)

أبوداود في "سننه" ^(١) والترمذى في "الجامع" مختصراً عن سفيان بن
وكيع، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال، عن
عمر الدمشقى، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء بلفظ "سجدت مع النبى
صلى الله عليه وسلم أحدى عشرة سجدة منها التي في النجم" ^(٢) حسب .

ثم رواه ^(٣) عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن صالح، عن
اللبيث، بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر
ابن حيان الدمشقى قال : سمعت مخبروا يخبرون عن أم الدرداء عن أبي الدرداء
من النبى صلى الله عليه وسلم نحوه ، قال ^(٤) وهذا أصح من حدث سفيان
ابن وكيع عن ابن وهب .

قال : وفى الباب عن على ، وأبن عباس ، وأبى هريرة ، وأبن مسعود ، وزياد
ابن ثابت ، وصموابن العاص ، قال الترمذى : حديث أبي الدرداء حديث
غريب لا نعرفه الا من حديث سعيد بن أبي هلال ، عن عمر الدمشقى ^(٥) انتهى
ورواه ابن ماجه أيضاً عن حرملة بن يحيى عن عبد الله بن وهب كرواية
الترمذى سواء ^(٦) .

== قلت وفي الحديث غير عثمان "المهدى" قال عنه ابن حجر فـ
التقريب كما تقدم : مجهر ^(١) . قال العقيلي : مهند بن عبد الرحمن
عن أم الدرداء حديثه غير محفوظ (الضمة ٤/٢٦٣) .
تعليقها ونحوه ^(٢) قال أبوداود : روى عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله
عليه وسلم أحدى عشرة شجدة واستناده واه "كتاب الصلاة ، باب تفريع
أبواب السجود وكم سجدة في القرآن" ٢/١٢٠ .

^(٣) أبواب الصلاة "باب ما جاء في سجود القرآن" ٢/٤٥٢ - ٤٥٨ .

^(٤) أى الترمذى .

^(٥) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في سجود القرآن" ٢/٤٥٢ - ٤٥٨ .

^(٦) كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب عن سجود القرآن" ١/٣٣٥ .

(٥١) باب تنصير الصلاة في السفر

(٣٨٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن زيد ^(١) ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عمر ، قال : صلاة السفر ركعتان ، والجمعة ركعتان ، والعيد ركعتان ، تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ^(٢) .

(٣٨٣) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا محمد بن بشر ، ابنا زيد ابن زياد بن أبي الجعد ^(٣) عن زيد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة ^(٤) عن عمر قال : صلاة السفر ركعتان صلاة ^{٦٢ / ب}

(١) يعوذة مصغرا ابن الحارث بن عمرو بن كعب اليامي أبو عبد الرحمن الكوفي ، ثقة ثبت عابد من السادسة مات سنة اثنين وعشرين ومائة او بعدها / ع (التقريب ٢٥٢/١)

(٢) الحديث فيه شريك القاضي قال فيه ابن حجر صدق يخطئ كثيرا تغير حفظه منذ طلي القضاة بالكوفة (التقريب ٢٥١/١) لكن ثابعه سفيان الثوري عند احمد ٣٢/١ وسند احمد على شرط الشيفيين لكن مدار الحديث على عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر وهو مختلف في ساعه من عمر غير أن بعض المعلما يميل إلى ثبوت ساعه منه ، انظر نصب الراية ١٨٩/٢ والتبيذيب ٢٦٠/٦ - ٢٦٢ ، داروا ، الفليل ١٠٦/٣ ، والذي يظهر أن الحديث متصل صحيح .

(٣) الأشجاعي الكوفي صدق من السابعة / ع س ق (التقريب ٣٦٤/٢) هكذا في هذا السند وقع كعب بن عجرة رضي الله عنه بين عبد الرحمن وعمر رضي الله عنه وهي تعارض رواية سفيان وشرك عن زيد ، ويزيد

ال الجمعة ركعتان ، واللطر والأضحى ركعتان ، تمام غير قصر على لسان محمد صلى الله عليه وسلم .

قلت : رواه النسائي في "الببرى" عن محمد بن رافع عن محمد بن بشر به (١) .

ورواه عبد بن حميد في "مسنده" ، ثنا شريك عن زيد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، عن عمر فذكره (٢) مثل المتن الثاني (٣) .

• • •

= ابن زياد المخالف لها هنا صدق ف تكون روايته شاذة لمخالفته من هو أوثق منه أو تكون من المزيف فيما اتصل من الأسانيد فيكون ابن أبي ليلى أخذ الحديث مرة عن عمر ومرة عن كعب فكان يحدث مرتين هكذا ومرة هكذا اشار الى هذا الشيخ ناصر الالباني في الارواح ١٠٦/٣ وهو وجيه .

(١) انظر تحفة الأشراف ١٠١/٨ .

(٢) المنتخب ص ٩ ح ٢٩ .

(٣) أي متن هذا الحديث (٣٨٣) لأنه يتكلم عليه وعلى الذي قبله .

(٥٢) باب التطوع لى السفر

(٣٨٤) حدثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا وكيع، ثنا أسمة بن زيد، قال: سأله طاووساً عن السبحة في السفر والحسن بن مسلم بن يناف^(١) (جالس) عنده، قال: حدثني طاؤم أنَّه سمع ابن عبام يقول: فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الحضر وصلاة السفر، فكما نصلى في الحضر قبلها وبعدها وكما نصلى في السفر قبلها وبعدها.

هذا الأسناد حسن بتصور أسمة بن زيد عن درجة أهل الحفظ
والضبط، وافق رجال الأسناد ثقات.

رواه الإمام أحمد في "مسنده" من هذا الوجه^(٢)، ورواه عبد بن حميد في "مسنده" ثنا روي بن عبادة، ثنا أسمة بن زيد ذكره كما رواه ابن ماجه^(٣) ورواه البيهقي من طريق الأوزاعي، عن أسمة بن زيد، عن حسين بن سلم عن طاؤم به بزيادة^(٤).

وقد روى النسائي في "الصفري" ما يخالف الجملة الأخيرة عن أحمد ابن يحيى، ثنا أبو نعيم، ثنا العلاء بن زهير، ثنا مبرة بن عبد الرحمن عن ابن عمر مرفوظاً "كان لا يزيد في السفر على ركعتين لا يصلى قبلهما ولا بعدها"^(٥).

(١) يناف بفتح التحتانية وتشريد النون وأخره قاف المك ثقة من الخامسة
ومات قديماً بعد المائة بقليل /خ م د س ق (التقريب ١٢١/١)

(٢) (٢٣٢/١)

(٣) المنتخب ص ١٢٥ ح ٦١٧، ولغظه يختلف عما عند ابن ماجه قليلاً إذ جاء عنده "كما نصلى قبلها وبعدها في الحضر فعل قبلها وبعدها أن شئت في السفر".

(٤) كتاب الصلاة بباب تطوع المسافر ١٥٨/٣

(٥) كتاب تقصير الصلاة في السفر بباب ترك التطوع في السفر ١٢٠/١

(٥٣) بباب من ترك الصلاة

(٢٨٥) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، ثنا الطييد بن مسلم ثنا الأوزاعي ، عن عمرو بن سعد ^(١) ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس ابن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ليس بين العبد والشريك إلا ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك .

هذا استناد ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي .
 وأصله في " صحيح مسلم " والدارقطني من حديث جابر بن عبد الله وفي الترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، والأمام أحمد في " مسنده " وابن حبان في " صحيحه " والدارقطني في " سننه " ، والحاكم في
 " المستدرك " من حديث بريدة بن الحصيب ^(٢) ، ورواوه الحاكم أيضاً

(١) الغدكى أبواليمانى ثقة من السادسة / ز س ق (التعریب ٢٠/٢)

(٢) مسلم كتاب الأيمان ، باب بيان اطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة ٨٨١ ، ولوفاته " سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول " إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة " والدارقطني ٥٣٢ ، وأخرجه إينا أبو داود كتاب السنة باب في رد الارجاء ٥٨٥ ، والترمذى كتاب الأيمان ، باب ما جاء في ترك الصلاة ١٣٥ ، والنسائى كتاب الصلاة ، باب الحكم في تارك الصلاة ٥٤١ ، والأمام أحمد في المسند ٣٢٠/٣ ، والمرزوقي في تعظيم قدر الصلاة رقم ٨٨٦ - ٨٩٣ ، وابن حبان في صحيحه ٩/٣ ، وأبو يعلى في المسند ٣١٨/٣ ، وانظر تخرجات أخرى في الطاشية لمحققه .

(٣) الترمذى ٥ / ١٤٠) قال : هذا حديث حسن صحيح غريب ، والنسائى ٥٤١) وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيه باب ما جاء فيمن ترك الصلاة ٣٤٢/١ ، وأحمد ٣٤٦/٥ ، وابن حبان

من طريق عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة ^(١) ورواه الترمذى أيضاً ١/٦٨
عن عبد الله بن شقيق عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢) .

• • •

١٠/٣ ، والدارقطنى ٥٢/٢ ، والحاكم ٦/١ - ٧ ، فقال :
هذا حديث صحيح الاسناد لا تعرف له علة بوجه من الوجه قد
احتاجها جميعاً بعد الله بن بريدة عن أبيه وأحتاج سلم بالحسين بن
وأقد ولم يخرجها بهذا اللفظ ولهذا الحديث شاهد صحيح على
شرطهما جميعاً وواقه الذهبى ، ثم ذكر حديث أبي هريرة الذى أشار
إليه البصیرى وأتى تخريجه وظاهر أنه العراد يقول الحاكم ، وللهذا
الحديث شاهد صحيح على شوطهما جميعاً ، لكن الذهبى قال بعد
حديث أبي هريرة لم يتكلم عليه واسناده صالح انظر كلام الذهبى ٦/١
وأخرجه المرزوقي ح ٨٩٤ - ٨٩٦ .

- (١) ٢/١
• ١٤/٥ (٢)

(٥٤) باب فرض الجمعة

(٣٨٦) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا الطييد بن يكير ^(١) .
 حدثني عبد الله بن محمد العدوي ^(٢) ، عن علي بن زيد ، عن سعيد
 ابن المسيب عن جابر بن عبد الله قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال : يا أيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا ، وادروا بالأعمال
 الصالحة قبل أن تشغلوا ، وصلوا الذي بينكم وبين ربكم ذكركم له ، وكثرة
 الصدقة في السر والعلانية ترزقها ، وتنصرها ، وتجبرها ، واعلموا أن الله قد
 افترى عليكم الجمعة في مقام هذا ، في يعني هذا ، في شيرى هذا ، في
 عانى هذا إلى يوم القيمة ، فمن تركها في حياته ، أو بعدى ، ولم يأمد عادل
 أو جائز استخفاطا بها ، أو جحودا لها ، فلا جمع لله شمله ، ولا بارك له
 في أمره ، ألا ولا صلاة له ولا زكاة له ، ولا حج له ، ولا صوم له ، ولا بر له
 حتى يتوب ، فمن تاب ، تاب الله عليه ، ألا لا تؤمن امرأة رجلا ، ولا يوم
 أعرابين مهاجرا ، ولا يوم ظاجر مؤمنا ، إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه
 وسوطه .

هذا اسناد ضعيف لضعف على بن زيد بن جدعان ، وعبد الله بن
 محمد العدوي ^(٣) .

(١) التبعي أبو جناب بفتح الجيم ثم نون الكوفى لين الحديث ، من
 الثامنة / ق (التقريب ٣٣٢/٢) .

(٢) متrok رماه وكيع بالوضع من السابعة / ق (التقريب ٤٤٨/١) .

(٣) العدوى قال فيه ابن حجر ، متrok رماه وكيع بالوضع كما في ترجمته وفيه
 علة ثلاثة وهي لين الطييد بن يكير أبو جناب .

قال المزى : رواه موسى بن داود ، عن الطيد بن يكير ، فقال : عن
محمد بن عبد الله ^(١) .

ورواه عبد بن حميد في "مسنده" ثنا ابراهيم بن عيسى الطالقاني ،
ثنا بقية بن الطيد عن حمزة بن حسان ، عن علي بن زيد فذكره بالاسناد
والمعنى ^(٢) .

ورواه أبو يعلى الموصلى في "مسنده" من طريق محمد بن علي ،
عن سعيد بن المسيب به ، الا أنه قال وهو على منبره يوم الجمعة ، وقال فيه :
تؤجروا ^(٣) .

له شاهد من حديث أبي سعيد الخدري رواه انطبرانى فـ
"الأوسط" ^(٤) .

...

(١) تحفة الأشراف ١٨٢/٢ .

(٢) المنتخب ص ٢١٢ ح ١١٣٤ .

(٣) ٣٨١/٣ - ٣٨٢ .

(٤) انظر مجمع الزوائد ١٦٩/٢ وقد حقق شيخنا الألبانى هذا الحديث
فخرج طرقه وشهادته وتلخص كعادته وخلاصة قوله "ان هذا
الحديث بكل طرقه ضعيف والشاهد الذى ذكره البصیرى كذلك
ضعف" انظر الارواه ٥٠/٣ ، وضعيف الجامع ٦٠٤/٦ .

(٥٥) باب لفسل الجمعة

(٣٨٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن أبي بكر ، ثنا زهير
 ابن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عبد الرحمن بن
 يزيد الأنصاري ^(١) ، عن أبي لبابة بن عبد المنذر ، قال : قال النبي صلى
 الله عليه وسلم : إن يوم الجمعة سيد الأيام وأعظمها عند الله ، وهو أعظم
 عند الله من يوم الأضحى ويوم الغطير وفيه خمس خلال : خلق الله
 فيه آدم ، وأهبط الله فيه آدم إلى الأرض وفيه توفي الله آدم ، وفيه ساعة
 لا يسأل الله فيها العبد شيئاً إلا أعطاه ما لم يسأل حراماً ، وفيه تقام
 الساعة ، ما من ملك مقرب ولا سما ، ولا أرض ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا
 وهن يشتفن من يوم الجمعة .

هذا أسناد حسن .

رواها الإمام أحمد ، وأبو بكر بن أبي شيبة في "مسنديهما" هكذا ^(٢)
 وروى أبو داود ، والنسائي ، والترمذى بعضه من حديث أنسى هريرة ^(٣)

(١) أبو محمد المدنى يقال له فى حياة النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ابن حبان فى ثقات التابعين مات سنة ثلاثة وثلاثين / بنعيم / التقريب ٥٠٢/١

(٢) المسند ٤٣٠/٣ ، والمصنف ١٥٠/٢

(٣) أبو داود كتاب الصلاة ، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة ٦٣٤/١
 والنسائى كتاب الجمعة باب ذكر فضل يوم الجمعة ١٦١/١ ، والترمذى
 أبواب الصلاة ، باب ما جاء فى فضل يوم الجمعة ٣٥٩/٢ وحديث
 أنسى هريرة أخرجه أيضاً البخارى كتاب الجمعة باب الساعة التي فى

قال^(١) : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن أبي لبابة ، وسلمان
طبي ذر سعد بن عبادة ، وأوس بن أوس .

• • •

يُـ = يوم الجمعة ٤١٥/٢ ولفظه "أَن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ
يُـ يوم الجمعة قَالَ " فِيهِ سَاعَةٌ لَا يَرَاقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يَصْلُسُ
يُـ سَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيمَانًا وَأَشَارَ بِيَدِهِ يَقْلِلُهَا " ،
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابُ الْجُمُعَةِ ، بَابُ فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ٥٨٥/٢
وَلِفَظِهِ عَنْهُ " خَيْرٌ يَوْمٌ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ " فِيهِ خَلْقُ آدَمَ
وَفِيهِ أَدْخَلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أَخْرَجَ مِنْهَا ، وَلَا تَقْرُمُ السَّاعَةَ إِلَّا فِي يَوْمِ
الْجُمُعَةِ " وَحْدَيْثُ ابْنِ ماجِهِ حَسَنِ الْأَلْبَانِيِّ كَمَا فِي صَحِيحِ الْجَامِعِ
٢٦٥/٢

(١) أَيُ التَّرْمِذِيُّ فِي الْمَوْضِعِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ قَرِيبًا .

(٣٨٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا الحسين بن علي ^(١) ، عَنْ عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عَنْ أَبِي الأَشْعَثِ الصُّنْعَانِي ^(٢) ، عَنْ شداد بن أوس ^(٣) قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّ مَنْ أَفْلَى أَيَّامَكُمْ يَمْ الجُمُعَةَ فَذَكِرْ الْحَدِيثَ ^(٤) .

هَذَا قَالَ الْمُصْنَفُ ، وَأَخْرَجَ فِي الْجَنَائِزِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شِيبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَوْسَ بْنِ أَوْسٍ بَدَلَ شَدَادَ بْنَ أَوْسٍ وَهُوَ الصَّطَابُ ^(٥) وَكَذَا أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدُ ، وَالْتَّرمِذِيُّ ، وَالنَّسَائِيُّ ، وَابْنِ حِبْرَانَ ، وَالْحَاكمُ ، مِنْ حَدِيثِ الْحَسِينِ بْنِ عَلَى الْجَعْفِيِّ ^(٦) .

(١) ابن الطيد الجمني تقدم ح ١٩١

(٢) شراحيل بن آدَةَ بِالْمَدِ وَتَخْفِيفِ الدَّالِ وَقَالَ آدَةَ جَدُّ أَبِيهِ ، وَهُوَ ابْنُ شِرَاحِيلَ بْنَ كَلْبِ ثَقَةَ مِنَ الثَّانِيَةِ شَهَدَ فَتْحَ دِمْشَقَ / بَنْجَ مَعَ (التَّقْرِيبُ ٢٤٨/١)

(٣) ابن أخي حسان بن ثابت صحابي .

(٤) تمام الحديث " في خلق آدم ، وفيه النَّفخة ، وفيه الصَّعْقة فَاتَّهَا عَلَى مِنْ الصَّلَاةِ فِيهِ فَانْ صَلَاتُكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَى قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَعْرُضُ صَلَاتَنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرْمَتَ يَعْنِي بِلِيْتَ قَالَ " أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَا " ٣٤٥/١ ح ١٠٨٥

(٥) السنن الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم ١/٥٢٤ ، ١/٣٢٢ (٤ - ٣/٢) وقد نبه على هذا الوهم المزري في التحفة

(٦) أبو داود كتاب الصلاة باب فضل يوم الجمعة طبعة الجمعة ١/٦٣٥ ، والترمذى اشاره في التخريح حيث قال " وفي الباب عن أبي لبابة ، وسلمان ، وأبي ذر ، وسعد بن عبادة ، وأوس بن أوس " أبو طا بـ الصلاة الجمعة باب فضل يوم الجمعة ٢/٣٥٩ ، والنسيانى كتاب الجمعة باب اكتاف الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ١/١٦٢ ، وأبي حبان موارد الطعن ص ١٤٦ ح ٥٥٠ ، والحاكم ١/٢٢٨ ، والحديث صحيح الألبانى كما في صحيح الجامع ٢/٤٤٤ .

(٥٦) باب في ترك الفصل يوم الجمعة

(٣٨٩) حدثنا نصر بن علي الجهمي ، ثنا يزيد بن هارون ، أبا إسماعيل ابن مسلم المكي ، عن يزيد بن أبيان الرقاش ، عن أنس بن مالك ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ يوم الجمعة فيها ونعت ^(١) تجزي عنه الغريضة ، ومن اغسل فالفضل أفضل .

هذا أسناد ضعيف لضعف يزيد الرقاش ^(٢) .

رواه أبو داود الطيالسي في "مسنده" عن الربيع عن يزيد مثله سوا ^(٣) .

ورواه أحمد بن منيع في "مسنده" عن علي بن هشام عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن السري ^(٤) : ذكره بأسناده ومتنه ، وقال في آخره : فالفضل أفضل وهو من السنة .

ورواه أبو داود ، والترمذى ، والنماقى ، وابن الجارود ، وابن خزيمة ، من حديث سمرة بن جندب الأ قوله : تجزي عنه الغريضة ^(٥) .

(١) فيها ونعت : أي ونعت الفعلة والخلصة هي فحذف المخصوص بالمدح والبأء في قوله "فيها" متعلقة بفعل مضمر : أي فيهذه الخلصة أو الفعلة يعني الرضى ببيان الفضل وقيل هو راجع إلى السنة أي وبالسنة أخذ فأضمر ذلك (النهاية ٨٣/٥) .

(٢) قلت وكذا إسماعيل بن مسلم المكي ضعيف قاله ابن حجر في التقريب ٢٤/١

(٣) ص ٢٨٢ ح ٢١١٠ ، وليس عنده قوله "تجزي عنه الغريضة" .

(٤) هكذا في الأصل "السري" لمعلم الحسن عن سمرة وسند أحمد مقدمة .

(٥) أبو داود كتاب الطهارة باب الرخصة في ترك الفصل يوم الجمعة ٢٥١

وَكُذا رَوَاهُ أَبُودَاوِدُ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ^(١) ، وَكُذا رَوَاهُ الْبَزَارُ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ وَابْنِ سَعِيدٍ^(٢) .

• • •

—
وَالترمذى أَبْوَابُ الصَّلَاةِ بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّضْوَى يَمِّ الْجُمُعَةِ ٣٦٩ / ٢
وَالنسائى كِتَابُ الْجُمُعَةِ بَابُ الرِّخْصَةِ فِي تِرْكِ الْفَسْلِ يَمِّ الْجُمُعَةِ
١٦٣ / ١ ح ١٣٨١ ، وَابْنُ الْجَارِدِ ص ٢٨٥ ، ١٠٧ ح ١٢٨١
خَزِيمَةُ فِي الصَّحِيفَةِ ١٢٨ / ٣ ، وَأَخْرَجَهُ ذَلِكُ الدَّارُوِيُّ ٣٦٢ / ١
وَحَدِيثُ سَمِّرَةَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْهُ وَفِي سَمَاعِهِ مِنْ خَلَافَ . قَالَ
النسائى بَعْدَ حَدِيثِهِ هَذَا "الْحَسَنُ عَنْ سَمِّرَةَ كِتَابٌ لَمْ يَسْمَعْ
الْحَسَنُ مِنْ سَمِّرَةَ إِلَّا حَدِيثُ الْمَقْبِيَّةِ" وَانظَرْ الْمَرَاسِيلَ لِابْنِ أَبِي
حَاتِمِ ص ٣٢ - ٣٣ . وَقَدْ حَسَنَ التَّرمذى وَالْلَّبَانِيُّ كَمَا فِي شَكَّةِ
الْمَحَابِيحِ ١٦٨ / ١ .

(١) ٢٥٠ / ١ وَهُوَ فِي الْبَخَارِيِّ كِتَابُ الْجُمُعَةِ ، بَابُ وَقْتِ الْجُمُعَةِ إِذَا
زَالَتِ الشَّمْسُ ٣٨٦ / ٢ ، وَلِفَظِهِ "كَانَ النَّاسُ مِنْهُنَّ أَنفُسُهُمْ وَكَانُوا
إِذَا رَاحُوا إِلَى الْجُمُعَةِ رَاحُوا فِي هِيَئَتِهِمْ فَقِيلَ لَهُمْ لَوْ اغْسِلْتُمْ "وَأَخْرَجَهُ
مُسْلِمُ كِتَابُ الْجُمُعَةِ بَابُ وَجُوبِ غَسْلِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ بَالِغٍ مِنَ الرِّجَالِ
وَبِيَانِ مَا أَمْرَوْا بِهِ ٥٨١ / ٢ .

(٢) كِشْفُ الْأَسْتَارِ ٣٠٢ / ١ ، وَلِفَظِهِ مِثْلُ لِفَظِ حَدِيثِ سَمِّرَةَ .

(٥٢) باب التهجير إلى الجمعة^(١)

(٣٩٠) حدثنا هشام بن عمار وسهل بن أبي سهل قالا : ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون النامى على قدر منازلهم الأولى فالأولى الحديث بطوله^(٢) .

زاد سهل في حديثه فمن جاء بعد ذلك فانما يجيء لحق الصلاة .
هذا اسناد صحيح .

رواه مسلم في "صححه" والنمساني في "الصفرى" من طريق
سفيان به خلا زيادة سهل بن أبي سهل^(٣) .

ورواه الشيخان ، والنمساني في "الصفرى" "والكبيرى" وأبوداود
والترمذى من طريق أبى هريرة ظلم يذكروا الزيادة ، ولم يذكروا قدر

(١) جاء في الأصل "إلى الصلاة" وما أثبت هو المناسب وهو الموجد
في "هـ" وط عبد الباقى لسنن ابن ماجه .

(٢) تمام الحديث "فإذا أخرين الإمام طعوا الصحف واستمعوا الخطبة ،
فالمهجر إلى الصلاة كالمهدى ببدنة ثم الذى يليه كمهدى بقسرة
ثم الذى يليه كمهدى كبس (حق ذكر الدجاجة والبيضة ثم ذكر زيادة
سهل (سنن ابن ماجة ٣٤٢/١ ح ١٠٩٢) .

(٣) عند مسلم من طرق منها ما أشار إليه البصیرى ، باب الجمعة ، باب
فضل التهجير يوم الجمعة ٥٨٢/٢ ملطفه "إذا كان يوم الجمعة
كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأولى فالأولى فإذا
جلس الإمام طعوا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر مثل المهجر كمثل
الذى يهدى البدنة ، ثم كالذى يهدى بقرة ، ثم كالذى يهدى الكبس

منازلهم^(١).

(٢٩١) حدثنا أبو كريب ، ثنا وكيع ، عن سعيد بن بشير^(٢) ، عن قتسادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب مثل الجمعة ثم التبكيـر ، كـاحـر الـبدـنة ، كـاحـر الـبـقـرة ، كـاحـر الشـاة ، حتى ذكر الدجاجة .

هـذا اـسـنـادـ صـحـيـعـ ، رـجـالـهـ ثـقـاتـ^(٣) .
رواـهـ أـبـوـ يـعـلـىـ الـمـوـصـلـىـ فـىـ "ـمـسـنـدـ"ـ ، ثـنـاـ أـبـوـ كـريـبـ فـذـكـرـهـ بـاـسـنـادـ ، وـمـتـنـهـ سـوـاـ .

وـلهـ شـاهـدـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ ، رـواـهـ النـسـائـىـ فـىـ "ـالـصـفـرـىـ"ـ ، وـالـتـرمـذـىـ فـىـ "ـالـجـامـعـ"ـ ، وـقـالـ : حـسـنـ صـحـيـعـ ، وـقـالـ : وـفـىـ الـبـابـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ أـبـنـ عـمـرـ وـسـمـرـةـ^(٤) .

ثـمـ كـالـذـىـ يـهـدـىـ الدـدـاجـاجـةـ ثـمـ كـالـذـىـ يـهـدـىـ الـبـيـضـةـ "ـ وـفـىـ النـسـائـىـ كـتـابـ الـجـمـعـةـ ، بـابـ التـبـكـيـرـ إـلـىـ الـجـمـعـةـ ١٦٣/١ .

(١) البـهـارـىـ كـابـ الـجـمـعـةـ ، بـابـ فـضـلـ الـجـمـعـةـ ٣٦٦/٢ ، وـلـفـظـهـ "ـ مـنـ اـخـسـلـ يـمـ الـجـمـعـةـ غـسلـ الـجـنـابـةـ ثـمـ رـاحـ فـلـأـنـاـ قـرـبـ بـدـنـةـ ، وـمـنـ رـاحـ الـسـاعـةـ الثـالـثـىـ فـلـأـنـاـ قـرـبـ بـقـرـةـ ، وـمـنـ رـاحـ فـىـ السـاعـةـ الثـالـثـةـ فـلـأـنـاـ قـرـبـ كـبـشـاـ أـقـرـنـ ، وـمـنـ رـاحـ فـىـ السـاعـةـ الرـابـعـةـ فـلـأـنـاـ قـرـبـ دـدـاجـاجـةـ ، وـمـنـ رـاحـ فـىـ السـاعـةـ الـخـامـسـةـ فـلـأـنـاـ قـرـبـ بـيـضـةـ فـإـذـاـ خـرـجـ الـأـمـامـ حـضـرـتـ الـمـلـائـكـةـ يـسـتـمـعـونـ الـذـكـرـ"ـ وـمـلـسـنـ كـابـ الـجـمـعـةـ ، بـابـ الطـلـبـ وـالـسـوـالـكـ يـسـمـوـمـ الـجـمـعـةـ ٥٨٢/٢ ، وـالـنـسـائـىـ كـابـ الـجـمـعـةـ ، بـابـ قـتـ الـجـمـعـةـ ١٦٤/١ ، وـأـبـوـ دـاـدـ كـابـ الطـهـارـةـ بـابـ فـيـ الـفـسـلـ يـمـ الـجـمـعـةـ ٢٤٩/١ .
وـالـتـرمـذـىـ أـبـوـ بـابـ الـصـلـاـةـ بـابـ مـاـ جـاءـ فـىـ التـبـكـيـرـ إـلـىـ الـجـمـعـةـ ٣٢٢/٢ .
الـشـامـىـ أـصـلـهـ مـنـ الـبـصـرـةـ أـوـ وـاسـطـةـ شـعـيـةـ ، مـنـ الـثـامـنـةـ مـاتـ سـنـةـ ثـانـ أوـ تـسـعـ وـسـتـينـ وـمـائـةـ /ـ ٤ـ (ـالـتـقـرـيبـ ٢٩٢/١ـ)ـ .

(٢) قـلتـ سـعـيدـ بـنـ بـشـيرـ خـمـيـفـ كـمـ قـالـهـ أـبـنـ حـجـرـ .

(٣) قـلتـ بـلـ هـوـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ وـاـنـظـرـ الـحـدـيـثـ قـبـلـهـ .

(٢٩٦) حدثنا كثير بن عبد الحصى ^(١) ، ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز ^(٢) عن معمر ، عن الأعمش ، عن ابراهيم ، عن عقبة ، قال : خرجت مع عبد الله الى الجمعة فوجد ثلاثة وقد سبقوه فقال : رابع أربعة ، وما رابع أربعة ببعيد ، انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ان الناس يجلسون من الله يم القيامة على قدر رواهم الى الجمعة ، الأول والثانى والثالث ، ثم قال : رابع أربعة وما رابع أربعة ببعيد .

هذا اسناد فيه مقال ، عبد المجيد هذا هو ابن عبد العزيز بن أبي رواه – وان أخرج له مسلم في "صحيحة" فانما أخرج له مقرضا بغيره ^(٣) فقد كان شديد الارجاء داعية اليه ، لكن وثقة الجمهو وأحمد ، وابن معين ، وأبوداود ، والنمسائى ، ولطينه أبو حاتم ، وضعفه ابن حبان ^(٤) ، وباقي رجال الاسناد ثقات ، فالاسناد حسن .

ورواه ابن أبي عاصم من هذا الوجه باسناد حسن ^(٥) .
ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن مسعود أيضا ^(٦) .

(١) أبوالحسن الحذا ، المقرىء ثقة من العاشرة مات في حدود الخمسين ومائتين / د من ق (التقريب ١٣٢/٢) .

(٢) صدوق يخطي ، وكان مرجحاً أفرط ابن حبان قال متزوك من التاسعة مات سنة ست ومائتين / م ٤ (التقريب ٥١٧/١) .

(٣) ذكره المزى في ترجمته في تهذيب الكمال ٨٥٠/٢ .

(٤) انظر ما قيل فيه تعديلا وجراحا التهذيب ٣٨١/٦ ، والجرح والتعديل ٦٤/٦ ، والمجروحين ١٦٠/٢ ، والكامل في الضعفاء ١٩٨٢/٥ .

(٥) لعله في كتاب الجمعة له لم أقف عليه .

(٦) ١٦/١٠ .

(٥٨) باب الزينة يوم الجمعة

(٣٩٣) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عمرو بن أبي سلمة ^(١) ، عن زهير ^(٢) ٦٩ ب عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس يوم الجمعة ، فرأى عليهم ثياب النمار ^(٣) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما على أحدكم أن وجد سعة أن يتخذ ثوبين (الجمعة) سوى ثوب مهنته .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات .

^(٤) رواه أبو داود في سننه بهذا اللفظ من حديث عبد الله بن سلام .

(١) التنيس تقدم في ح ١٣٣ .

(٢) ابن محمد التميمي تقدم ح ١٣٣ .

(٣) جمع نمرة والنمار : كل شملة مخططة من مازر الأعراب (اللسان ٢٣٦ - ٢٣٥/٥) .

(٤) ما بين القوسين سقط من الأصل و "هـ" والمناسبة للباب اثباته وقد أثبت في سنن ابن ماجه ، التيمورية وطبع الباقى ح ١٠٩٦ .

(٥) كتاب الصلاة باب اللبس للجمعة ٦٥٠/١ ، ولفظه عنده " ما على أحدكم أن وجد أو ما على أحدكم أن وجدتم أن يتأخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوب مهنته " وهو عند ابن ماجة أيضا / ح ١٠٩٥ ، وصححه الألباني كما في صحيح الباطع ١٤٦/٦ - ١٤٢ ، وظيفة المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام ح ٢٦ .

(٥٩) باب غسل الجمعة

(٣٩٤) حدثنا سهل بن أبا سهل وحوشة بن محمد ^(١) قالا : يحيى بن سعيد القطان ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبرى ، عن أبيه ^(٢) عن عبد الله بن مديعة ^(٣) ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أغسل يوم الجمعة فأحسن غسله ، وتظهر فاحسن طهوره ، لم يمس من أحسن ثيابه ، ومن ما كتب الله له من طيب أهله ثم أتني الجمعة لم يبلغ ، ولم يفرق بين اثنين غير له ما بينه وبين الجمعة الأخرى .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواه أبو داود الطيالسى فى "مسنده" عن يحيى بن سعيد به ^(٤)
وكذا رواه مسدد فى "مسنده" عن يحيى بن سعيد به ^(٥) .

(١) حوشة بفتح أوله وسكون الواو بعدها مثلثة مفتوحة أبو الأزهار البصري الوراق ، صدوق من صفار العاشرة مات سنة ست وخمسين ومائتين / ق (التقريب ٢٠٢/١) .

(٢) كيسان المقبرى تقدم ح ٢٠٢ .

(٣) ابن خدام بكسر المعجمة الأنصارى المدنى مختلف فى صحبته ، ووفقاً ابن حبان قتل بالحرقة / خ ق (التقريب ٤٥٩/١) قال ابن حجر أيضاً "ليس له فى البخارى غير هذا الحديث - أى ما اشار اليه البصیری فى آخر تخریج حديث الباب - وهو تابعى جليل وقد ذكره ابن سعد فى الصحابة وكذا ابن منده وزراه لابن حاتم ثم رجح كونه تابعياً " الفتح ٣٢١/٢ .

(٤) ص ٦٤ - ٦٥ .

(٥) مسند مسدد مقيد ومن طريقه رواه الحاكم كما يأتى .

ورواه الحميدى من طريق عبد الله بن دبيعة عن أبي ذر به ، وفيه
زيادة ثلاثة أيام ^(١) .

^(٢) رواه ابن خزيمة في " صحيحه " عن بندار ، عن يحيى بن سعيد به
رواية الحاكم في " المستدرك " عن محمد بن يعقوب الأصم ، ثنا
يحيى بن محمد بن يحيى ، ثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد فذكره
بأنساده وتنبه وقال : هذا حديث صحيح على شرط سلم لم يخرجاه ^(٣) .

قلت : لم يخرج سلم لعبد الله بن دبيعة شيئاً ، وإنما أخرج له
البخاري ولم يخرج سلم أيضاً لمحمد بن عجلان في الأصل شيئاً ، إنما روى
له في المتابعات ^(٤) .

وأصل الحديث في " صحيح سلم " وأبي داؤد ، والترمذى من
حديث أبي هريرة ^(٥) وفي أبي داؤد ، والترمذى ، والنمسائى من حديث

(١) المسند ٢٦١ ح ١٣٨ والزيادة موجودة كذلك في صحيح مسلم كما سيأتي .

(٢) الصحيح ١٣١/٣ .

(٣) المستدرك ٢٩٠/١ .

(٤) قلت الموجود في ترجمة محمد بن عجلان في تهذيب الكمال ١٢٤٢/٣
 قوله : استشهد به البخاري في الصحيح وروى له في القراءة خلف
الإمام وغيره وروى له الباقيون " لكن قال ابن حجر : إنما أخرج له
سلام في المتابعات ولم يحتج به (التهذيب ٢٤١/٩ ، فاتفاق كلام
البصيري وأبن حجر .

(٥) سلم كتاب الجمعة ، باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة ٥٨٨/٢
ولفظه عنده " من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت
غفر له ما بينه وبين الجمعة زiyادة ثلاثة أيام ، ومن من الحصى فقد لفأ " .

أون بن أوس^(١) وفي البخاري والنسائي من حديث سلمان^(٢) .

• • •

— = = =
أبوداود كتاب الصلاة باب فضل الجمعة ٦٣٦/١ ، والترمذى
أبواب الصلاة ، باب ما جاء فى الرضو يوم الجمعة ٣٢١/٢) وقال
الترمذى " هذا حديث حسن صحيح " وهو كذلك عند الطيالسى
في المسند ص ٣١٢ ح ٢٣٦٤ ، وابن حبان فى الصحيح ٣٨٢/٢
والحاكم ٢٨٣/١ ٢٨٣/١ .

(١) أبوداود كتاب الطهارة بباب فى الفضل يوم الجمعة ٢٤٦/١ ، والترمذى
أبواب الصلاة ، باب ما جاء فى فضل الفضل يوم الجمعة ٣٢٧/٢ -
٣٦٨ ، والنمسائى كتاب الجمعة ، باب فضل المشى الى الجمعة
١٦٣/١ ، واخربه ابن ماجه ح ١٠٨٧ وابن خزيمة ١٢٨/٣
والحاكم ٢٨١/١ ٢٨١/١ .

(٢) البخارى كتاب الجمعة ، باب الدهن للجمعة ٣٢٠/٢ ، ولغظته عند
" لا يغتسل رجل يوم الجمعة ، ويقطهر ما استطاع من طهر ود هن
من د هن أو يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلس
ما كتب له ثم ينصلت اذا تكلم الامام الا غفرله ما بينه وبين الجمعة
الأخرى ، والنمسائى كتاب الجمعة بباب فضل الانصات وترك اللغو
يوم الجمعة ١٦٥/١ ، وحديث أبي ذر الذى ساقه ابن ماجه فى
الباب هنا صحيحة الألبانى كما فى صحيح الجامع ٢٥١/٥ ، وانظر
الفتح ٣٢٠/٢ ، حيث اجاد ابن حجر الكلام على طرق هذا الحديث
والاختلاف الواقع فيه .

(٣٩٥) حدثنا عمار بن خالد الواسطي ^(١) ، ثنا على بن غراب ^(٢) ، عن صالح بن أبي الأخضر ^(٣) عن الزهرى ، عن عبد بن السباق ^(٤) ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان هذا يوم عيد جعله الله لل المسلمين ، فمن جاء الى الجمعة فليغتسل ، وان كان طيب فليس منه ، وعليكم بالسوak) .

هذا اسناد فيه صالح بن أبي الأخضر ، لينه الجمھور ، وباقي رجال
الاسناد ثقات .

رواه عبد العظيم المندري الحافظ في كتاب "الترغيب" وحسنه ^(٥) ،
ورواه الترمذى في "جامعه" من حدیث البراء بن عازب مرفوعاً : (حق على المسلمين أن يغتسلوا يوم الجمعة وليس أحدهم من طيب أهله ، فان لم يجده فالما له طيب) . وقال : حدیث حسن ^(٦) .

(١) التمار أبو الفضل أو أبو اسماعيل ، ثقة من صغار العاشرة مات سنة ستين ومائتين / س ق (التقريب ٤٢/٢)

(٢) الفزارى مولاهم الكوفى القاضى صدق و كان يدلس وتشيع وأفترط ابن حبان فى تضعيفه من الثامنة مات سنة أربع وثمانين ومائة / س ق (التقريب ٤٢/٢)

(٣) اليامي مولى هشام بن عبد الملك نزل البصرة ضعيف يعتبر به من السابعة مات بعد الأربعين ومائة / د ٤ (التقريب ٣٥٨/١)

(٤) السباق بمهملة موجودة شديدة الدنى التقى أبو سعيد ، ثقة من الثالثة / ع (التقريب ٥٤٣/١)

(٥) ٤٩٨/١

(٦) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في السوak والحلب يوم الجمعة ٤٠٢/٢
٤٠٨

لم شاهد من حديث أبي سعيد الخدري ، رواه النسائي في
”سنن الصغرى“ (١) .

(١) كتاب الجمعة ، باب الأمر بالسلوك يوم الجمعة ١٦٢/١ ح ١٣٧٦ وحديث أبي سعيد أخرجه البخاري كتاب الجمعة ، باب الطيب لل الجمعة ٣٦٤/٢ ، ولفظه عنده ”الفصل يوم الجمعة واجب على كل محتشم وإن يسترن وإن يمس طيباً إن وجد“ ... وعند مسلم في الصحيح كتاب الجمعة ، باب التلبيس والسلوك يوم الجمعة ٥٨١/٢ ، وأبي داود كتاب الذهاب بباب في الفصل يوم الجمعة ٢٤٥/١ - ٢٤٦ ، وأبي سن خزيمة ١٢٣/٣ ، وأبي حيان في الصحيح ٣٨٣/٢ ، والحليل السعدي ص ٢٩٤ ح ٢٢١٦ ، وحديث ابن عباس صححه الألباني كما في صحيح الجامع ٢٥٩/٢ .

(٦٠) باب ما جاء في وقت الجمعة

(٣٩٦) حدثنا هشام بن عمار، ثنا عبد الرحمن بن سعد، بن عمار بن سعد مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم، حدثني أبي، عن أبيه، عن جده (١)، أنه كان يؤذن يوم الجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان الفجر مثل الشراك (٢).

هذا اسناد ضعيف، عبد الرحمن أجمعوا على تضعيفه.
 (١) أما أبوه فقال ابن القطان "لا يعرف حاله ولا حال أبيه" (٣) انتهى
 ولم يشهد من حديث أنس، رواه الترمذى وقال : حسن صحيح، قال
 وفي الباب عن سلمة بن الأكوع، وجاير، والتبرير (٤).

(١) تقدم هذا الاسناد ح ٢٦٤.

(٢) الشراك أحد سیور النعل التي تكون على وجوهها قدره ما هنا ليس على
 معنى التحديد ولكن زوال الشمس لا يبيّن الا بأقل ما يرى مسـنـ
 الظل وكان حينئذ بمكة هذا القدر (النهاية ٤٦٢/٢ - ٤٦٨)

(٣) ذكره ابن حجر في التمهذيب ٤٢٩/٣، وتقدم هذا الاسناد.

(٤) أبواب الصلاة، باب ما جاء في وقت الجمعة ٣٢٢/٢ - ٣٢٨، وهو
 عند البخاري كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة اذا زالت الشمس ٣٨٦/٢
 لمفظه "أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة حين تميل
 الشمس" طبع داود كتاب الصلاة باب في وقت الجمعة ٦٥٤/١

(٣٩٢) حدثنا أحمد بن عبدة ، ثنا المحتمر بن سليمان ، ثنا حميد ، عن
أنس قال : كذا نجمع ثم نرجع فنقيل .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواه البخاري ومسلم في " صحيحه " ، وأبوداود في " سننه " والترمذى في " الجامع " من حديث سهل بن سعد مرفوعاً بلفظ " كذا نقيل ونتقدى بعد الجمعة ^(١) .

قال الترمذى : " حديث حسن صحيح ^(٢) " انتهى .
له شاهد من حديث جابر بن عبد الله رواه النسائي في " الصغرى " ^(٣)

...

(١) كتاب الجمعة باب قبل الله تعالى " فإذا قضيت الصلاة فانتشروا فسو الأوسن وابتغوا من فضل الله ٤٢٢/٢ ، ومسلم كتاب الجمعة ، بباب صلاة الجمعة حين تزول الشمس ٥٨٨/٢ ، وأبوداود كتاب الصلاة بباب في وقت الجمعة ٦٥٤/١ .

(٢) قاله في حديث أنس المتقدم تخرجه في الحديث قبل هذا .
كتاب الجمعة ، بباب وقت الجمعة ١٦٤/١ ، وهو في مسلم كتاب الجمعة ، بباب صلاة الجمعة حين تزول الشمس ٥٨٨/٢ ، بلفظه عنه " انه سأله جابر بن عبد الله متى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الجمعة قال كان يصلى ثم نذهب إلى جمالنا فنريحها زاد عبد الله في حديثه : " حين تزول الشمس يعني النواضح " .

(٦١) باب الخطبة يسم الجمعة

(٣٩٨) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا عبد الرحمن بن سعد ، ثنا ابن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خطب في الحرب ، خطب على قوس ، وإذا خطب في الجمعة خطب على حما .

هذا أسناد ضعيف ، عبد الرحمن فمن فقه ضعفاء ، وقد تقدم الكلام عليه غير مرة .

رواوه الحاكم في "المستدرك" من طريق عمار بن سعد به .

٢٠/ب رواه البيهقي من طريق ابن ماجه (١) .

له شاهد ، رواه أبو داود في "سننه" من حديث الحسن بن حزن مرفوعاً أنه خطب يوم الجمعة على حما ، أو قوس هكذا فقع على الشك (٢) .

(٣٩٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن أبي غنيمة (١) ، عن الأعمش عن إبراهيم عن علامة ، عن عبد الله ، أنه سئل : أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) سنن البيهقي كتاب الجمعة باب الإمام يعتمد على حمى أو قوس أو ما اشبههما اذا خطب ٢٠٦/٣ ، لم أجده في مظانه من المستدرك .

(٢) كتاب الصلاة باب الرجل يخطب على قوس ٦٥٨/١ ، وقد حسن الالباني كما في الرواية ٢٨/٣ وانظر التلخيص الحبير ٩٤/٢ .

(٣) ابن أبي غنيمة بفتح المعجمة وكسر النون وتشديد التحتانية يحيى بن عبد الملك بن حميد الخزاعي الكوفي ، صدوق له أفراد من كبار علماء التاسعة مات سنة بضع وثمانين ومائة / خ م مد ت س ق (التقريب ٣٥٣/٢) .

صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً أو قاعداً ؟ قال : أوما تقرأ (وتركوك قائماً)
 (قال أبو عبد الله : غريب . لا يحدث به إلا ابن أبي شيبة وحده) ^(١) .

هذا استناد صحيح ، رجاله ثقات .

له شاهد من حديث ابن عمر ، رواه الترمذى في "الجامع" ، قال :
 حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وطبرى بن
 سمرة ^(٢) أه

ورواه النسائي في "الصفرى" من حديث كعب بن عجرة ^(٣) .

(١) الجمعة الآية (١١) .

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل و "هـ" وهو موجود في سنن ابن
 ماجة ح ١١٠٨ ، وتحفة الأشراف ١٠٥/٢ .

(٣) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في الجلوس بين الخطيبتين ٢/٣٨٠، ٣٨١ ،
 وحديث ابن عمر أخرجه البخارى ، كتاب الجمعة ، باب الخطبة قائماً
 ٤٠١/٢ ، ولفظه عنده " كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً
 ثم يقعد ، ثم يقيم ، كما تفعلون الآن " وأخرجه مسلم كتاب الجمعة ،
 باب ذكر الخطيبتين قبل الصلاة وما فيها من الجلسة ٥٨٩/٢ ، وأبو
 داود ، كتاب الصلاة باب الخطبة قائماً ٦٥٢/١ ، والنمسائى ، كتاب
 الجمعة باب الفصل بين الخطيبتين بالجلوس ١٦٢/١ .

(٤) كتاب الجمعة ، باب قيام الإمام في الخطبة ١/١٦٥٦١٤ ، وهو عند
 مسلم كتاب الجمعة باب قوله تعالى : "إذا رأوا تجارة أولئك انقضوا
 إليها وتركوك قائماً ٥٩١/٢ ، ولفظ مسلم "عن أبي عبيدة ، عن
 كعب بن عجرة قال : دخل المسجد عبد الرحمن بن أم الحكيم يخطب
 قاعداً قال : انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قائعاً وقال الله تعالى
 "إذا رأوا تجارة أولئك انقضوا إليها وتركوك قائماً .

(٤٠٠) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عمرو بن خالد ، ثنا ابن لهيعة ، عن محمد بن زيد بن مهاجر^(١) ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صعد المنبر سلم .

هذا اسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة ، رواه الحاكم من طريق عبيد ابن شريك وابن ملحن قالا : ثنا عمرو بن خالد فذكره ، قال الحاكم : تفرد به ابن لهيعة .

رواہ البیهقی عن الحاکم ۰

رواہ الحاکم أیضاً من طریق احمد بن ابراهیم عن عمرو بن خالد به ۰

ومن طریق الحاکم رواہ البیهقی أیضاً^(٢) ۰

• • •

(١) التیم المدنی ثقة من الخامسة / م ٤ (التقریب ١٦٢/٢) ۰

(٢) سنن البیهقی کتاب الجمعة ، باب الامام یسلم على الناس اذا صعد المنبر قبل ان یجلس ٢٠٤/٣ ، اخرجه بالطريق الثاني الذى اشار اليه البصیری ، والحديث صححه الالبانی كما في صحيح الجامع ٢٢٤/٤ ۰

(٦٢) باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة

(٤٠١) حدثنا أبو كريب ، ثنا عبد الرحمن المخارقى ، عن اسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جابر بن عبد الله ، أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب ، فجعل يتخطي الناس ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس قدماً ذلت وآتاك .

هذا استناد رجاله ثقات ^(١) .

وله شاهد من حديث عبد الله بن بسر رواه أبو داود ، والنسائي ، والبيهقي ^(٢) .

(١) قلت الحسن لم يسمع من جابر قاله ابن المديني وأبو زرعة وأبو حاتم كما في المراسيل لأبن أبى حاتم ص ٣٢٦ لكن أبا حاتم قال هنا ” إنما الحسن عن جابر كتاب مع أنه أدرك جابر ” وجاء الشاهد الذى أشار إليه البصیرى - وأتى تخریجه - فدل على ثبوت الحديث

ولذا صحة الألبانى كما فى صحيح الجامع ١٠٥/١

(٢) أبو داود كتاب الصلاة ، باب تخطي رقاب الناس ٦٦٨/١ ، والنسائي كتاب الجمعة ، باب النهى عن تخطي رقاب الناس والأمام على المنبر يوم الجمعة ١٦٥/١ ، والبيهقي كتاب الجمعة ، باب لا يخطىء رقاب الناس ٢٣١/٣

(٦٢) باب ما جاء في الاستئذان والانصات

(٤٠٢) حدثنا محرز بن سلمة العدنى ^(١) ، ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ^(٢) ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي ابي كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ يوم الجمعة (تبارك) وهو قائم . ذكرنا بأيام الله ، وأبوالدرداء أو أبوذر يغمىنى ، قال : متى أنزلت هذه السورة ؟ إن لم أسمعها إلا الآن فأشار إليه أن استك ، فلما انصرف قال : سألك متى أنزلت هذه السورة ظلم تخبرنى ، قال أبي : لين لك من صلاتك اليوم إلا ما لفوت فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، وأخبره بالذى قال أبي ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق أبي .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات .

وأصله في " الصحيحين " وغيرهما من حديث أبي هريرة ، قال الترمذى وفي الباب عن ابن أبي أوفى ، وطابر بن عبد الله ^(٣) .

(١) محرز : يسكنون أمهملة وكسر الراء ، بعدها زاي ، ابن سلمة العدنى ثم المكى ، صدوق من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين ، وقد جازى التسعين / ق (التقريب ٢٣١/٢) .

(٢) أبو عبد الله العدنى ، صدوق يخطى : من الخامسة ، مات فى حدود الأربعين ومائة / خ م د تم س ق (التقريب ٢٥١/١) .

(٣) البخارى كتاب الجمعة ، باب الانصات يوم الجمعة والأمام يخطب ٤١٤/٢ ولغظه عنده " اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنت - والأمام يخطب - قد لفوت " وهو في مسلم كتاب الجمعة . باب في الانصات يضم

قلت : حديث جابر رواه ابن حبان في "صحيحه" (١) ورواه (٢) الإمام
أحمد في "مسنده" من طريق ابن ماجه .

ورواه ابن خزيمة في صحيحه " من حديث أبي ذر وهو شاهد لحديث
ابن ماجة (٣) .

• • •

ال الجمعة في الخطبة ٥٨٣/٢ ، وأبوداود كتاب الصلاة باب الكلام والأمام
يخطب ٦٦٥/١ ، والترمذى أبواب الصلاة ، باب ما جاء في كراهيته
الكلام والأمام يخطب ٣٨٧/٢ ، والنمسائى كتاب الجمعة بباب الانصات
للخطبة يوم الجمعة ١٦٥/١ ، وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها
باب ما جاء في الاستماع للخطبة والانصات لها ٣٥٢/١ .

==

(١) الموارد ص ١٥١ ح ٥٢٢ .

(٢) أي حديث ابن بن كعب الذي أورده ابن ماجه في الباب هنا أخرجه
أحمد في المسند ١٤٣/٥ وأخرجه الطيالسى ص ٣١٢ ح ٢٣٦٥ من
حديث أبي هريرة قال : بينما رسّل الله صلى الله عليه وسلم يخطب
يوم الجمعة اذ قال أبوذر لابي بن كعب متى انزلت هذه السورة فذكره
بنحو ما عند ابن ماجه .

(٣) وأشار الألبانى هنا الى حديث ابن ماجه وأحمد وقال فى
 الحديث ابن خزيمة صحيح لغيره .

(٦٤) باب القراءة في الصلاة يوم الجمعة

(١) (٤٠٢) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الرؤيد بن مسلم ، عن سعيد بن سنان عن أبي الزاهري (٢) عن أبي عتبة الخولاني ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الجمعة بـ (سبع أسم ربك الأعلى) و هل آنذاك حديث الغاشية .

هذا اسناد فيه قال ، أبو عتبة الخولاني مختلف في صحته (١) ،
و سعيد بن سنان ضعيف ، (٢) ، والطيد بن سلم مدلس .
و أصله في "الصحابيين" من حدديث أبو هريرة (٣) .

(١) سعيد بن سنان الحنفي ، أو الكذبي ، أبو مهدى الحصى ، متوفى
ورمأه الدارقطنی بالرخض ، من الثامنة ، مات سنة ثلاث وأثمان
وستين وعشرة / ق (التقریب ٢٩٨/١) .

(٢) حدیر الحضرمي ، أبو الزاهري الحصى ، صدوق ، من الثالثة ، مات
على رأس العاشرة / ل م د س ق (التقریب ١٥٦/١) .

(٣) قال ابن حجر : أبو عتبة بكسر أوله وفتح النون والمودحة الخولاني
قيل اسمه عبد الله بن عتبة أو عمارة ، صحابي له حدیث ، وقال أسلم
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره نزل حصر ومات في خلافة
عبد الملك على الصحيح / ق (التقریب ٤٥٢/٢) .

(٤) راجع ترجمته أعلاه .

(٥) حدیث أبو هريرة عند هما في القراءة في فجر الجمعة لا في القراءة في
صلاة الجمعة ، في المخارق كتاب الجمعة بباب ما يقرأ في صلاة الفجر
يوم الجمعة ٣٢٢/٢ ، ولفظه " كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في
الجمعة في صلاة الفجر ألم تنزيل السجدة ، وهل أنت على الإنسان " .

وفي مسلم وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهم ^(١) .

• • •

== وهو في مسلم كتاب الجمعة باب ما يقرأ في يوم الجمعة ٥٩٩/٢ ، وعند مسلم من حديث أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في يوم الجمعة بسورة الجمعة فإذا جاءك المناقون (كتاب الجمعة بباب ما يقرأ في صلاة الجمعة ٥٩٢/٢) وحديث أبي هريرة هذا الأخير أخرجه أبو داود كتاب الصلاة ، باب ما يقرأ به في الجمعة ٦٢٠/١ ، والترمذى أبو طالب الصلاة ، باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة ٣٩٦/٢ .

(١) مسلم كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ في يوم الجمعة ٥٩٩/٢ ، ولفظه " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة : السلام تنزيل السجدة ، وهل أنت على الإنسان حين من الدهر وان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة سورة الجمعة والمناقين " وهو عند أبي داود كتاب الصلاة ، باب ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ٦٤٨/١ ، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ بسبعين اسم ربك الأعلى ، وهل أنت حديث الغاشية في صلاة الجمعة أخرجه من حديث النعمان بن بشير مسلم في صحيحه كتاب الجمعة بباب ما يقرأ في صلاة الجمعة ٥٩٨/٢ ، وأبو داود في سننه كتاب الصلاة بباب ما يقرأ به في الجمعة ٦٢٠/١ ، والنماصى كتاب الجمعة بباب القراءة في صلاة الجمعة بسبعين اسم ربك الأعلى ، وهل أنت حديث الغاشية ٦٦٢/١ .

(٦٥) باب من أدرك من الجمعة ركعة

(٤٠٤) حدثنا محمد بن الصباح ، أبنا عرب بن حبيب^(١) ، عن محمد بن سن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب ، عن أبينس هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى .

هذا استناد ضعيف ، عمر بن حبيب متفق على تضعيفه^(٢) .
رواه ابن خزيمة في " صحيحه" ، والدارقطني في " سننه" والحاكم في " المستدرك" من طريق الزهري به كرواية ابن ماجه سواه^(٣) .
ورواه أبو داود والترمذى^(٤) من هذا الوجه مرفوعاً بلغط " من أدرك

(١) ابن محمد الحدوى القاضى البصري ، ضعيف من التاسعة ، مات سنة ست أو سبع وأربعين / ق (الترىب ٥٢/٢) .

(٢) قال الذهبى ، كتبه ابن معين ، قال النسائى وغيره ضعيف ، فقال البخارى : يتلهمون (الميزان ١٨٤/٣) .

(٣) ابن خزيمة ١٧٤/٢ ، والدارقطنى ١٠/٢ - ١١ ، والحاكم ٢٩١/١

(٤) أبو داود كتاب الصلاة ، باب من أدرك من الجمعة ركعة ٦٦٩/١ ، والترمذى أبو طاب الصلاة ، باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة ٤٠٢/٢ ، وهو في البخارى كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك من الصلاة ركعة ٥٢/٢ ، ولننظره عنده " من أدرك ركعة من الصلاة قد أدرك الصلاة " وأخرجه مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة ٤٢٣/١ ، وابن ماجه ح ١١٢٢ .

من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة ، وقال : هذا حديث حسن^(١) .
ورواه النسائي من طريق الزهري به مرفوعاً بلغة "من أدرك
من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك"^(٢) .

-
- (١) هكذا في الأصل و "هـ" ١٢٨ ، أما في النسخة التي رجعت إليها
من الترمذى وهي نسخة أحمد شاكر ففيها حسن صحيح ٤٠٢/٢ .
- (٢) كتاب الجمعة باب من أدرك ركعة من صلاة الجمعة ١٦٢/١ ، ولغة
الجمعة في حديث أبي هريرة محل خلاف والمحققون على شذوذها
راجع الارواه ٨٩٣ - ٩٠ .

(٦٦) باب من أين تؤتى الجمعة

(٤٠٥) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا سعيد بن أبي مريم ^(١) ، عن عبد الله ^(٢) / ب ابن عمر ^(٣) ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : إن أهل قباء كانوا يجتمعون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ^(٤) .

هذا اسناد ضعيفة ، لضعف عبد الله بن عمر .

وله شاهد من رواية الترمذى في " جامعه " ، من طريق اسرائىل عن ثورير عن رجل من أهل قباء عن أبيه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نشهد الجمعة من قباء .

قال الترمذى : لا نعرف الا من هذا الوجه ، قال : ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ^(٥) .

• • •

(١) هو سعيد بن الحكم تقدم ح ١٠١ .

(٢) ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العمرى المدنى ضعيف ، عايد ، من السابعة مات سنة احدى وسبعين ومائة وقيسلى بعدها / م ٤ (الترىب ٤٣٤/١) .

(٣) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١٢٢/٣) وقال : في القلب من سوء حفظ عبد الله بن عمر العمرى .

(٤) أبواب الصلاة ، باب ما جاء من كم تؤتى الجمعة ٣٢٤/٢ - ٣٢٥ .

(٦٢) باب من ترك الجمعة من غير مذر

(٤٠٦) حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا أبو عامر ، ثنا زهير ، عن أسيد بن أسيد ^(١) .

ح وحدثنا أحمد بن عيسى المخمرى ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن ابن أبي ذئب ، عن أسيد بن أسيد ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ترك الجمعة ثلاثة من غير نecessة طبع الله على قلبه ^(٢) .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات ^(٣) .

رواه الحاكم من طريق ابن أبي ذئب بأسناده ومتنه ^(٤) .

ورواه الحاكم أيضاً من طريق محمد بن سفيان الحضرمي ^(٥) . وقال :
صحيح على شوط مسلم .

(١) البراد أبو سعيد المديني صدوق باسم أبيه يزيد وهو غير أسيد بن على من الخامسة مات في أول خلافة المنصور / بخ ٤ (التقريس بـ ٧٧١) .

(٢) أى ختم عليه وختاء ومنعه الطافه (النهاية ١١٢/٣) .

(٣) صححه الألباني كذلك (صحيح الجامع ٢٦٨/٥) .

(٤) المستدرك ٢٩٢/١ ، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ١٢٥/٣ - ١٢٦ -

(٥) هكذا في الأصل و "هـ" ١٢٩ ب (محمد بن سفيان الحضرمي)
أما الموجود في الحاكم ٢٨٠/١ فهو " ٠٠٠ ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو قال حدثني عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي الجعد النعمي وكانت له صحبة فذكره ويأتى تخرجه عند أصحاب السنن وغيرهم .

ورواه أبو يعلى الموصلى فى "سنده" من حديث جابر أيضاً باسناد
فيه لين^(١) هـ .

ورواه أبو داود ، والترمذى ، والنسائى فى سنتهم من حديث أبي
الجحد الضمرى ، قال الترمذى : حديث حسن^(٢) .

(٤٠٢) حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معدى بن سليمان^(٣) ، ثنا ابن عجلان
عن أبيه^(٤) ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
ألا هل عسى أحدكم أن يتخذ الصبة من الغنم على رأس ميسيل أو
مليين ، فيتعذر عليه (الكلام)^(٥) فيرتفع ، ثم تجيء الجمعة فلا يجسّى ،

(١) المسند ١٤١٦ / ٣ ١٤٠ / ٣

(٢) أبو داود كتاب الصلاة ، باب التشديد في ترك الجمعة ٦٣٨ / ١ ،
بلفظه " من ترك ثلاثة جمع تهاونا بها طبع الله على قلبه " ، والترمذى
أبواب الصلاة ، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر ٣٢٣ / ٢ ،
والنسائى كتاب الافتتاح ، باب التشديد في التخلف عن الجمعة
١٦١ / ١ ، وأبن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب فيمن ترك
الجمعة من غير عذر ٣٥٧ / ١ ، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ١٢٦ / ٣
وقال الألبانى هنا اسناده حسن صحيح " وراجع التاخيص الحبیر
٥٢ / ٢ .

(٣) ضعيف ، وكان عابداً ، من الثامنة / ت / ق (التقريب ٢٦٣ / ٢)
عجلان ، مطلي فاطمة بنت عتبة ، المدنى ، لا يأس به ، من الرابعة
/ خ / م ٤ (التقريب ١٦ / ٢) .

(٤) ما بين القوسين وقع في الأصل و "هـ" ١٢٩ ب "النداء" وهو
تصحيف ظاهر ، وعلى الصواب جاء في ط عبد الباتى ح ١١٢٢ وعند
ابن خزيمة والحاكم يأتي بيان العزو اليهما .

ولا يشهد لها ، وتجىء الجمعة فلا يشهد لها ، وتجىء الجمعة فلا يشهد لها
حتى يطبع على قلبه .

هذا اسناد ضعيف لضعف معدى بن سليمان ، ورواه ابن خزيمة . فـ " صحيحه " من هذا الوجه ^(١) وحكم عبد العظيم المنذري على اسناد ابن
ماجة بالحسن ^(٢) .

والصبة : بضم الصاد المهملة وضم الموحدة هي السرقة اما من الخيل
١ / ٢٢ او الابل والغنم ما بين العشرين الى الثلاثين ^(٣) .

ورواه أبو داود الطيالسي ، ومدد ، وأبو بكر بن أبي شيبة ،
واحمد بن منيع ^(٤) .

...

(١) ١٢٢/٣ واخرج الحاكم من طريق معدى بن سليمان به ٢٩٢/١ ،
وقال الحاكم أنه صحيح على شوط مسلم وسكت عليه الذهبي .

(٢) الترغيب والترهيب ٥٠٨/١ ، وحسنه كذلك الألباني كما في صحيح
الترغيب والترهيب ٣٠٢/١ ولعل تحسينهما راجع إلى شواهد ،
ومنها الحديث قبله وذكر المنذري أحاديث شهد له انظر صحيح
الترغيب ٣٠٢/١ - ٣٠٨ .

(٣) انظر لسان العرب ٥١٥/١ ، والنهاية ٤/٣

(٤) لم أجده في مسند أبي هريرة من مسند الطيالسي والمسانيد الباقية
مقيمة ماعدا تقطعة من مسند ابن أبي شيبة تقدم بيان حالها .

(٦٨) باب الصلاة قبل الجمعة

(٤٠٨) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا يزيد بن عبد ربه ، ثنا بقية ، عن بشير ابن عبيد ^(١) ، عن حجاج بن أرطاة ، عن عطية العنوفي ، عن ابن عباس ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يركع من قبل الجمعة أربعين لا يفصل في شيء منه .

هذا اسناد مسلسل بالضعناء ، عطية متყق على ضعيفه ، وحجاج مدلس ، وبشير بن عبيد كذاب ، وقية هو ابن الطيل ، يدلس تدليس التسوية ^(٢) . لكن روى أبو داود في "سننه" وابن حبان في "صحيحة" من طريق نافع قال : كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ، ويملى بعدها ركعتين في بيته يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك ^(٣)

(١) الحصى ، أبو حفص ، كوفي الأصل ، متزوك ، ورماء أحمد بالوضع من السابعة / ق (التقريب ٢٢٨/٢) .

(٢) تدليس التسوية صوره : أن يجيء الرواى إلى حديث قد سمعه من شيخ وسمعه ذلك الشيخ من آخر عن آخر فيسقط الواسطة بصيغة محتملة فيغير الأسناد غالباً وهو في الحقيقة نازل (النكت على ابن الصلاح لابن حجر ٦٢١/٢) قلت وقد يكون الواسطة المحد وف ضعيفاً وهو ما اشتهر به بقية) وهوأسأ أنواع التدلisis .

(٣) أبو داود ، كتاب الصلاة بباب الصلاة بعد الجمعة ٦٢٢/١ - وابن حبان الموارد من ١٥٠ ح ٥٢٠ ، قلت صح عن ابن عمر رضي الله عنه من طريق نافع انه كان اذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجدة تسبيح في بيته ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك "أخرجـه

قلت : الصلاة بعد الجمعة في البيت في سنن ابن ماجه ^(١) .
 رواه أبو الحسن الخلصي في "فوائد" بساند جيد من طريق
 ابن إسحاق ، عن عاصم بن شمرة ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) .
 ومن أحسن ما يستدل به ما ثبت في الصحيحين ^(٣) من حديث
 عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم بين كل أذانين ^(٤) صلاة ،

سلم في صحيحه كتاب الجمعة ، بباب الصلاة بعد الجمعة ٦٠٠/٢
 وأسترمذى أبو باب الصلاة بباب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة وبعد ها
 ٢٩٩/٢ والنهاى كتاب الجمعة ، بباب اطالة الركعتين بعد
 الجمعة ١٦٢/١ ، وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها بباب
 ما جاء في الصلاة بعد الجمعة ٣٥٨/١ .

(١) من حديث أبي هريرة وابن عمر وتقديم تخريج حديث ابن عمر قريباً وأما
 حديث أبي هريرة فهو عنده وعند مسلم وأخرجه حيث أخرجا حديث ابن
 عمر ومن الفاظه عند مسلم "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من
 كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً" وعزاه الألباني في الارواه
 ١٢/٢ لـ : مسلم ، وأبي داود ، والنهاى ، والترمذى ، والدارمى ،
 وابن ماجه ، والطحاوى ، والبيهقي ، وأحمد .

(٢) لم أجده في القسم الموجود من الفوائد بلعله في القسم المقيد منها .
 البخارى كتاب الأذان ، بباب كم بين الأذان والإقامة ومن ينتظر الاقامة
 ١٠٦/٢ ولفظه عنده "بين كل أذانين صلاة - ثالثاً - لمن شاء" .
 وسلم كتاب صلاة المسافرين وقصتها ، بباب بين كل أذانين صلاة ٥٢٢/١
 قوله صلى الله عليه وسلم "بين كل أذانين" قال ابن حجر : أى أذان
 واقامة ٠٠٠ وتوارد الشراح على أن هذا من باب التغليب لقولهم
 القمييين للشمس والقمر ، وتحتمل أن يكون اطلاق على الاقامة أذان لأنها
 أعلام بحضور فعل الصلاة كما أن الأذان أعلى بدخول الوقت
 ٠٠٠ الفتاح ١٠٢/٢

وهذا منه ذرفي صلاته صلى الله عليه وسلم لانه كان بين الأذان والإقامة
الخطابة فلا صلاة حينئذ بينهما ه نعم (بعدان^(١)) حدد عثمان
الأذان على الزوراء^(٢) يمكن أن يصلى سنة الجمعة قبل خروج الامام
للخطابة .

٠٠٠

-
- (١) في الأصل جاء ما بين القوسين هكذا " بعدل " والسياق فيما يظهر
يقتضي ما أثبت ويمكن ان يكون " بعد ان جعل " .
- (٢) الزوراء موضع في المدينة . قال في معجم البلدان : موضع عند سوق
المدينة قرب المسجد قال الداودي : هو مرتفع كالمنارة وقيل بل
الزوراء سوق المدينة نفسه ٠٠ ١٥٦/٣

(٦٩) باب النهى عن الاحتباء والامام يخطب يوم الجمعة

(٤٠٩) حدثنا محمد بن مصنف ، ثنا بقية ، عن ^(١) عبد الله بن واقد ^(٢) ، عن محمد بن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاحتباء ^(٣) يوم الجمعة يعني ^(٤) والامام يخطب .

هذا اسناد ضعيف ، بقية هو ابن الطيد مدلس ، وشيخه ان كان البروبي فقد ورق والا فهو مجھول .
وله شاهد من حديث معاذ بن انس رواه أبو داود ، والترمذى وقال :
 الحديث حسن ^(٥) .

(١) في الأصل " ثنا " اما هـ ١٣١ بـ سنن ابن ماجه التيمورية وط عبد الباقي حـ ١١٣٤ فيهـ " عن " وهو ما يدل عليه كلام البروبي فأثبتتها ..

(٢) شيخ لبقية مجھول من السابعة ، ويحتمل أن يكون البروبي / ق (التقریب ٤٥٩/١) وقال في ترجمة البروبي : ثقة موصوف بخصال من الخير من السابعة / ق (التقریب ٤٥٨/١) .

(٣) الاحتباء : هو أن يضم الانسان رجليه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليهما وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الشوب وانما نهى عند أنه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما تحرك أو زال الثوب فتبدي وعرته (النهاية ٢٣٥/١) .

(٤) كلمة يعني سقطت من الأصل وهو وهي موجودة في سنن ابن ماجه التيمورية وط عبد الباقي حـ ١١٣٤ .

(٥) أبو داود كتاب الصلاة . بـ باب الاحتباء والامام يخطب ٦٦٤/١ ، والترمذى أبو باب الصلاة بـ باب ما جاء في كراهة الاحتباء والامام يخطب ٤٣٩/١ ، وحسن الألبانى اسناده كما في مشكاة العتاب ٣٩٠/٢ ، ولغظه عند أبى داود " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحبوبة يوم الجمعة والامام يخطب " وقع في الأصل و هـ " له شاهد من حديث أنس بن مالك ، وهو خطأ وانما هو عند هما من حديث معاذ ابن انس الجيئى ، وهو كذلك في صحيح ابن خزيمة ١٥٨/٣ ، واثبت الصواب .

(٧٠) باب استقبال الامام وهو يخطب

(٤١) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا البريثم بن جعيل ، ثنا ابن سنن المبارك ، ثنا أبان بن تغلب ^(١) ، عن عدى بن ثابت ، عن أبيه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم .

هذا اسناد رجاله ثقات الا أنه مرسل ^(٢) .

بله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود ، رواه الترمذى فسوى "جامعه" وقال : لا يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء ، قال : وفي الباب عن ابن عمر ^(٣) .

(١) أبان بن تغلب : بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام أبو سعيد الكوفي ، ثقة نكلم فيه للتشريع من السابعة ، مات سنة أربعين ومائة / ٤ (التقريب ٣٠١) .

(٢) قال ابن حجر معلقا على اسناد هذا الحديث "قال ابن ماجه : أرجو أن يكون متصلًا . قلت لا شك ولا ارتياح في كونه مرسلًا أو يكون سقط منه "عن جده" والله أعلم (الترمذيب ٢١٢) . قلت ولم أقف على قتل ابن ماجه الذي أشار إليه ابن حجر فيما وقفت عليه من نسخ سنن ابن ماجه . ولم يشر إليه المزى في التحفة ١٢٤/٢ .

(٣) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في استقبال الامام اذا خطب ٣٨٣/٢ .

(٢١) بسأب في الساعة التي ترجى يوم الجمعة

(٤١١) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، ثنا ابن أبي ذيد ، ثنا الفضاح بن عثمان عن أبي النضر ^(١) ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن سلام ، قال : قلت : ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس — أنا لتجد في كتاب الله عز وجل في يوم الجمعة ساعة لا يراقبها عبد مؤمن يهمل فيسأل الله فيها شيئاً إلا قضى له حاجته .

قال عبد الله : فأشار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أو بعشر ساعة . قلت : حدقت ، أو بعشر ساعة ذكر الحديث في تعين الساعة ^(٢) .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات على شرط الصحيح ^(٣)

(١) هو سالم بن أبي أمية ، مولى عمر بن عبد الله التميمي ، المدنى ، ثقة ثبت ، وإن يرسل من الخامسة مات سنة تسعة وعشرين ومائة / ع (التغريب ٢٢٩/١) .

(٢) وتمام الحديث كما في سنن ابن ماجه ٣٦١ / ١ ح ١١٣٩ " قلت : أى ساعة هي قال " هي آخر ساعات النهار " قلت : إنها ليست ساعة صلاة قال " بل إن العبد المؤمن إذا صلى ثم جلس لا يحبسه إلا الصلاة فهو في الصلاة " .

(٣) يظهر أن مراده بقوله " على شرط الصحيح " أن يكون من رجال أحد الشيختين البخاري ومسلم اذ ان الرواى الأول في هذا السندي من رجال البخاري فقط ، والفضاح من رجال مسلم فقط وعلم ان البصيري رحمة الله متواهل في هذا الأسناد من هو صدق فيهم وهو الفضاح لكن وفاته ابن حبان كما في ترجمته فوثقه البصيري تبعاً وأعلم ان القائل في آخر الحديث المنقول في الهاشم " هي آخر ساعات النهار " عبد الله ابن سلام دل على ذلك حديث أبي هريرة الآتى تخرجه وما ذكره ابن حجر في الفتح ٤٢٠ / ٢ .

رواہ أحمد بن حنبل فی "مسندہ" من هذا الوجه^(١) .
ورواه أبو داؤد والترمذی فی "الجامع" وابن حبان فی "صحيحة"
والحاکم فی "المستدرک" من حديث أبي هريرة وفيه سؤاله لعبد الله بن
سلام عن تعین الساعة^(٢) .

وقد ورد فی صحيح مسلم وأبی داؤد من حديث أبي موسى الأشعري
مرفوعاً هی ما بین أن يجلس الى أن يقضی الصلاة .

(١) ٤٥١/٤ وفیه "قال أبوالنصر : قال أبوسلمة : سأله آية ساعة
هي قال آخر ساعات النهار . فذكر الحديث " وهذا دلیل واضح
على أن الحديث موقوف كما ذكرته آنفاً وان القائل (هي آخر
ساعات النهار) عبد الله بن سلام .

(٢) أبو داؤد كتاب الصلاة ه باب فضل يوم الجمعة طبیلة الجمعة ١٣٤/١
من حدیث طهیل وفیه " قال أبو هریرة ثم لقيت عبد الله بن سلام
فحدثته بمجلسه مع كعب فقال عبد الله بن سلام : قد علمت آية ساعة
هي ؟ قال أبو هریرة ه قلت له : فأخبرنى بها فقال عبد الله بن
سلام : هي آخر ساعة من يوم الجمعة قلت : كيف هي آخر ساعة
من يوم الجمعة ؟ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا
يصاد فيها عبد مسلم وهو يصلى " وتلك الساعة لا يصلى فيها ؟ قال
عبد الله بن سلام : ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم " مسن
جلس مجدهما ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلى " قال : قلت :
بلى قال : هو ذلك " وهو عند الترمذی أبو طب الصلاة ه باب ما جاء
في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة ٣٦٢/٢ وقال الترمذی : وهذا
حدیث حسن صحيح " وأخرجه الحاکم فی المستدرک ٢٢٨/١، ٢٢٩ هـ
ولم أجده فی موارد الظلمان الى زواهد ابن حبان .

قال أبو داود : يعني على المنبر ^(١) . انتهى
فهـ و معاـرـنـ لـمـ تـقـدـمـ ^(٢) .

ورواه الترمذى من حدیث (عمرو بن عوف) ^(٣) كما رواه مسلم من حدیث
أبن موسى وقال : حسن غريب .

• • •

(١) عند مسلم كتاب الجمعة ، باب في الساعة التي في يوم الجمعة ٥٨٤/٢
أبو داود كتاب الصلاة بباب الاجابة آية ساعة هي في يوم الجمعة
٦٣٦/١ .

(٢) راجع حول تحديد هذه الساعة والتوفيق بين الاحاديث فيها ، فتح
البارى ٤٢٠/٢ وتعليق أحمد شاكر على الترمذى ٣٦٣/٢ .

(٣) ما بين القوسين وقع في الأصل " عوف بن مالك " وهو خطأ والله أعلم
ما أثبت كما هو في الترمذى أبو طلبة الصلاة ، بباب ما جاء في الساعة التي
ترجى في يوم الجمعة ٣٦١/٢ و " من روى عن أبيه عن جده لا يسن
قطلوفقا ٦٢١/٢ ، وحدیث عمرو بن عوف هذا اخرجه ابن ماجه فسی
سته كتاب اقامة الصلاة ، بباب ما جاء في الساعة التي ترجى فسی
الجمعة ٣٦٠/١ .

(٧٢) باب ما جاء في ثني عشرة ركعة من السنة

(٤١٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن سليمان بن الأصبهاني
 عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم : من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة ، بنى له بيته في الجنة ،
 ركعتين قبل الفجر ، وركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعد الظهر ، وركعتين
 أذنه قال : قبل العصر ، وركعتين بعد المغرب ، أظنه قال : وركعتين بعد
 العشاء الآخرة .

١ / ٢٣

هذا اسناد فيه ابن الأصبهاني ، وهو ضعيف (١) رواه النسائي في
 "الصغرى" عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخومي ، عن يحيى بن إسحاق
 عن محمد بن سليمان به مقتضرا على قوله : من صلى في يوم ثنتي عشرة سوى
 الغريضة بنى الله له بيته في الجنة حسب ، قال : هذا خطأ ، وابن الأصبهاني
 ضعيف انتهى (٢) .

(١) الكوفي ، أبو عطى ، صدق يخطى ، من الثامنة ، مات سنة احمدى
 وثمانين وهاية / ت س ق (التقريب ١٦٦/٢)

(٢) قال ابن عدى : وابن الأصبهاني هذا قليل الحديث ، ومقدار ما له قد
 أخطأ في غير شيء منه الكامل ٢٢٣٤/٦ ، وأنظر ترجمته في الميزان
 ٥٦٩/٣ ، والتهذيب ٢٠١/٩ وما قاله ابن حجر عنه وسط الأقوال
 فيه .

(٣) كتاب قيام الليل ، باب ثواب من صلى في اليوم والليلة ثنتي عشرة ركعة
 سوى المكتوبة ٢٠٩/١ ، وأورد ابن عدى حديث ابن الأصبهاني هذا
 بلفظ ابن ماجه ثم قال : هذا أخطأ فيه ابن الأصبهاني حيث قال :
 عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة وكان هذا الطريق أسهل عليه .
 إنما روى هذا سهيل عن أبي إسحاق عن غبطة بن أبي سفيان ، عن
 أم حبيبة (الكامل ٢٢٣٤/٦ قلت : وحديث حبيبة صحيح وآتي تخرجه)

ورواه مسلم في "صحيحة" والنسائي وغيرهما من حديث أم حبيبة إلا أنه لم يقيدها بوقت وقال : تطوعا غير الغريفة ^(١) .

رواه الترمذى وغيره من حديث عائشة "من ثاب على ثنتي عشرة ركعة من السنة بنى الله له بيتك في الجنة ، أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد المشاء ، وركعتين قبل المغرب ، وقال هذا حديث غريب ، قال : وفي الباب عن أبي هريرة وأبي موسى ، وابن

^(٢) عمر .

• • •

(١) مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ٠ باب فصل السنن الراية قبل الغرائب وبعدهن وبيان عددهن ٥٠٢ / ١ - ٥٠٣ ، والنسائي كتاب قيام الليل ، باب ثواب من صلى في اليوم والليلة ثنتي عشرة ركعة ٢٠٨ / ١ - ٢٠٩ وأخرجه أيضا أبو داود كتاب الصلاة ، باب تفريع أبواب التلوع وركعات السنة ٤٢ / ٢ ، والترمذى أبواب الصلاة ، باب ما جاء نفيم صلى في يوم طيلة ثنتي عشرة ركعة ٢٢٤ / ٢ ، وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة بباب ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة ٣٦١ / ١

(٢) أخرجه الترمذى والنسائي وابن ماجه حيث أخرجوا حديث أم حبيبة ، وحديث عائشة صححه الألبانى كما في صحيح الجامع ٢٧٨ / ٥ ، وضعنه أحمد وغيره راجع التلخيص الحبير ١٢ / ٢ .

(٤٢) باب اذا رضا صلى ركعتين

(٤٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي اسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا تضا صلى ركعتين ثم خرج الى الصلاة .
 هذا اسناد صحيح ، رجاله رجال الصحيحين ، وأبو اسحاق اسمه عمرو بن عبد الله السبعيني ، وان اختلط باخرين فان أبا الأحوص روى عنه قيس الاشتراط ^(١) ، ومن طريقه روى له الشيخان ^(٢) .

(٤٤) حدثنا الخليل بن عمرو أبو عمرو ، ثنا شريك ^(٣) ، عن أبي اسحاق ، عن الحارث عن علي قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى الركعتين عند الاقامة .

هذا اسناد ضعيف ، الحارث هو : ابن عبد الله الأعور ، متفق على ضعفه ^(٤) .

رواه أبو داود الطيالسي في " سند " عن شريك بلفظ " كان يوتر عند الأذان يصلى الركعتين عند الاقامة " ^(٥) .

(١) راجع التقييد والايضاح ص ٤٤٦ .

(٢) في البخاري كتاب التوحيد ٤٦٢/١٢ ح ٢٤٨٨ ، ومسلم كتاب الإيمان

٤٩ ح ٥٨/١ .

(٣) سماع شريك من أبي اسحاق قد يقاله الإمام أحمد كما في الميزان ٢٢٢/٢

تقدمت ترجمته في ح ١٥٤ .

(٤) ص ١٩ ح ١٢٦ .

(٤٤) بسأب ما يقرأ في الركعتين قبل الفجر

(١) (٤٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا الجريري عن عبد الله بن شقيق (٢) ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ركعتين قبل الفجر ، وكان يقول : نعم السورتان هما ، يقرأ بهما في ركعتي الفجر (قل هو الله أحد) (قل يا أيها الكافرون) .

٧٢٣ ب

هذا أسناد فيه مقال .

(٣) الجريري أسمه : سعيد بن ابي امر احتاج به الشیخان فی "صحيحیہما" الا أنه اختلط بأخرة ، وقد قيل : ان يزيد بن هارون انما سمع منه بعد التغيير ، ينافي رجال الأسناد ثقات (٤) .

ورواه ابن حبان فی "صحيحه" عن عمراً بن موسى بن مجاشع ، عن عثمان بن أبي شيبة ، عن يزيد بن هارون به (٥) .

(١) سعد بن ابي الجريري تقدم ح ٣١ .

(٢) العقيلي بالضم ، بصرى ، ثقة ، فيه نصب ، من الثالثة ، مات سنة ثمان و مائة / بخ م ٤ (التفريغ ٤٢٢/١) .

(٣) انظر التقييد والايضاح ص ٤٤٢ ٤٤٨ ٤٤٩ ، والكتاکب النیرات ص ١٢٨

(٤) المحدثان السابقان وفيهما ان مسلما رحمة الله روى للجريري من طريق يزيد .

(٥) صصح هذا الحديث الالباني كما في سلسلة الاحاديث الصحيحة ح ٢٤٩/٢ ٦٤٦ .

(٦) موارد الظمان ص ١٦١ ح ٦١٠ .

له شاهد في " صحيح مسلم " ، والنسائى في " الصغرى " من
حديث أبي هريرة ^(١) .

ورواه الترمذى في " جامعه " من حديث ابن عمر قال : حديث
حسن ، قال : وفي الباب عن ابن مسعود ، وأنس ، وأبي هريرة ، وابن عباس
وطائفة ، وحصة ^(٢) . انتهى

ورواه البزار في " مسنده " ، والطبرانى في " معجمه الكبير " والأوسط
من حديث ابن عمر ^(٣) .

• • •

(١) مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب ركعتي سنة النجس
النحو ٥٠٢/١ ، ولفظه عنده : " أَن وسْطَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَا فِي
رَكْسَتِ الْفَجْرِ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ " والننسائى
كتاب الافتتاح بباب القراءة في ركعتي الفجر النحو ١١٦/١ ، ٩٤٦ ،
وأخرجه أبو داود كتاب الصلاة بباب في تخفيف ركعتي الفجر ^{٤٥/٢} ،
وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة ، بباب ما جاء فيما يقرأ في الركعتين قبل
الفجر ^{٣٦٣/١} .

(٢) أبو طالب الصلاة ، بباب ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر ^{٢٢٦/٢} وهو عند
ابن ماجه في موضع حديث أبي هريرة المتقدم .

(٣) البزار انظر كشف الأستار ^{٣٣٨/١} ، والطبرانى في المعجم الكبير
٤٠٥/١٢ ، وصحح الزواائد ^{٢١٨/٢} .

(٢٥) باب من فاتته الركعتان قبل الفجر

(٤٦) حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ويعقوب بن حميد بن كاسب ، قالا
ثنا مروان بن معاوية ، عن يزيد بن كيسان ^(١) ، عن أبي حازم ، عن
أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نام عن ركعتي الفجر ، فقضاهما بعد
ما حلعت الشمس .

هذا أسناد رجاله ثقات .

رواه الترمذى أينا من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلغة " من لم يصل
ركعتي الفجر فليصلها بعد ما تطلع الشمس ، وقال : هذا حديث لانعرفه
إلا من هذا الوجه ^(٢) .

.....

(١) اليشكري ، أبو سعاعيل أو أبو منين : بنون مصفراء ، الكوفي ، صدوق
يختلى من السادسة / بخ م ٤ (الترقى ٣٢٠/٢) .
(٢) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في أعادتها بعد طلوع الشمس ٢٨٢/٢ ،
وأخرجها الحاكم في " المستدرك " ٢٤٤/١ ، وقال الحاكم : هذا
حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجه وواقفه الذهبي
صححة الألباني كما في صحيح الجامع ٣٥٧/٥ .

(٢٦) باب الأربع ركعات قبل الظهر

(٤١٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن قابوين^(١) ، عن
أبيه^(٢) قال : أرسل أبي إلى عائشة : أى صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان أحب إليه أن يواظب عليها ؟ قالت : كان يصلى أربعًا قبل
الظهر يطيل فيهن القيام ، ومحسن فيهن الركوع والسجود .

هذا اسناد فيه مثال ، قابوس مختلف فيه ، نسخه ابن حبان قال
ـ نار ردي الحفظ ينفرد عن أبيه بما لا أصل له فربما رفع المرسل وأسناد
السيوف^(٣) ونسخه النسائي ، والدارقطني ، والساجي ، ووثقه ابن معين ،
وأحمد بن سعيد بن أبي مريم^(٤) ، وقال عبد العظيم العنذري : صحيح
له الترمذى ، وابن خزيمة ، والحاكم . انتهى^(٥) .

وبالغى رجال الأسناد ثقات .

(١) ابن أبي طبيان ، الكوفي ، فيه لين ، من السادسة / بخ دق ت
(الترغيب ١١٥/٢) .

(٢) حصين بن جندب بن الحارث الجبى ، أبو طبيان ، الكوفي ، ثقة ،
من الثانية مات سنة تسعين / ع (الترغيب ١٨٢/١) .

(٣) المجرحون ٢١٥/٢ - ٢١٦ .

(٤) التهذيب ٣٠٥/٨ - ٣٠٦ .

(٥) نص كلام العنذري كما في الترغيب ٤٠٠/١ ، هكذا " قابوس وهو ابن
أبي طبيان شرق ، صحيح له الترمذى ، وابن خزيمة والحاكم وغيرهم
لكن المرسل إلى عائشة بهم والله أعلم .

له شاهد من حديث أم حبيبة ، رواه أبو داود ، والنسائي ^(١) . ١/٢٤

ورواه الترمذى من حديث على قال : وفي الباب عن عائشة وأم حبيبة ^(٢)

• • •

(١) أبو داود كتاب الصلاة ، باب الأربع قبل الظهر وبعدها ٥٢/٢ ،
ولفظه عنه " من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها
حرم على النار " والنسائي كتاب قيام الليل ، باب شطاف من صلى فى
البيوم والليلة ثنتي عشرة ركعة ٢٠٩/١ - ٢١٠ ، وأخرجه الترمذى
أبواب الصلاة ٢٩٢ - ٢٩٣ ، وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة باب
ما جاء فيمن صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاء ٣٦٢/١ ، وقسماً
الترمذى عنه : حسن صحيح قال الألبانى : معقباً عليه : ثلت أخرى
هو وغيره من طرق عنها فالحادي بمجموعها صحيح قطعاً (مشكاة
المصابيح ٣٦٢/١)

(٢) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في الأربع قبل الظهر ٢٨٩/٢ ، لفظه عنه
(كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين
وقال الترمذى : حديث على حديث حسن)

(٢٢) باب من لاقته الركعتان بعد الظهر

(٤١٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن ادريس ، عن يزيد
ابن أبي زيد ، عن عبد الله بن الحارث ^(١) ، قال : أرسل معاوية
إلى أم سلمة فانطلقت مع الرسول ، فسأل أم سلمة ، قالت : إن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بينما هو يتوضأ في بيتي للظهر ، وكان قد بعث ساعيَا
وتشرعندَه المهاجرون ، وكان قد أدهم شاهنهم ، إذ ضرب الباب ، فخن إليه ،
نصلى للظهر ثم جلس يقسم ما جاء به فلم يزل كذلك حتى العصر ثم دخل
منزلي نصلى ركعتين ، ثم قال : شغلني أمر الساعي أن أصليهما بعد
الظهر ، فصليتهما بعد العصر .

هذا اسناد حسن ، يزيد بن أبي زيد مختلف فيه ^(٢) .
رواه البخاري ، وسلم ، وأبوداود ، وابن حبان من هذا الوجه
بنغير هذا الملفظ ^(٣) .

(١) ابن نوبل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي أبو محمد المدنسي
أمير البصرة له رواية ولأبيه وجده صحية قال ابن عبد البر أجمعوا
على توثيقه مات سنة تسع وتسعين ويقال سنة أربع وثمانين / ع (التقريب
٤٠٨/١)

(٢) انظر ترجمة يزيد في التهذيب ٣٢٩/١١ ، وقد تابعه في هذا
الحديث حنظلة السدي وهي عند أحمد ١٨٣/٦ - وحنظلة ضعيف
ذلك قاله ابن حجر في التورب ٢٠٦/١ . فال الحديث حسن لغيره
ويشهد له ما خرجه من أشار إليهم البوميري وأبي قريبا .

(٣) عند البخاري في كتاب السهو ، باب اذا كل وهو يصلى فأشار بيده
==

ورواه الترمذى فى " جامعه " من حديث ابن عباس ، قال : حديث
حسن قال : وفي الباب عن عائشة ، أم سلمة ، وبيهقة ، وأبى موسى ^(١) .

• • •

واستمع ١٠٥ / ٣ ولفظاته عنده " ٠٠٠ " قالت أم سلمة رضى الله عنها : سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن ما شرأيته يصليمها حين صلى العصر ،
ثم دخل على وفندى نسوة من بنى حرام من الأنصار فأرسلت اليه الجارسة
قلت قومي بجنبه قطى له شغل لك أم سلمة يا رسول الله سمعتك تنهى
عن هاتين وأراك يصليمها ظان أشار بيده فاستأخرت عنه ففعلت الجارسة
فأشار بيده فاستأخرت عنه فلما انتصف قال يا ابنة أبا مية سألت عن
الركعتين بعد العصر وأنه أثانى ناس من عبد القيس فشغلوني عن
الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان ، وهو عند مسلم كتاب صلاة
المسافرين وقصرها ، باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليمها النبي صلى
الله عليه وسلم بعد العصر ٥٢١ / ١ - ٥٢٢ ، وأبي داود كتاب الصلاة
باب الصلاة بعد العصر ٦٤٢ / ٢ ، وابن حبان كتاب الموارد ح ٦٤١ ح ٦٢٣
(١) أبو باب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة بعد العصر ٣٤٥ / ١ .

(٢٨) بسما في الركعتين بعد المغرب

(٤١٩) حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك ، ثنا اسماعيل بن عياش ، عن
محمد بن اسحاق ، عن عاصم بن عرب بن قتادة^(١) ، عن محمد بن لبيد
عن رافع بن خديج ، قال : أتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنى عبد
الأله ، فصلى علينا في مسجدنا ، ثم قال : اركعوا هاتين
الركعتين في بيوتكم .

هذا اسناد ضعيف ، لأن رواية اسماعيل بن عياش عن غير الشاميين
ضعيفة^(٢) وقد صرخ ابن اسحاق في روايته في " سند الامام أحمد " فزالست
ترى تدليسه^(٣) ، وعبد الوهاب كاذب .
وأصل هذا المتن في " الصحيحين " والتزمتى من حديث ابن عمر^(٤) .
وفى مسلم من حديث عائشة^(٥) ، قال الترمذى : وفي الباب عن رافع بن
خديج وكعب بن عجرة^(٦) .

(١) ابن النهمان الأوسى الانصاري ، أبو عمر المدنى ، ثقة ، عالم بالمعازى
من الرابعة ، مات بعد العشرين و مائة / ع (التحريف ٣٨٥ / ١) .

(٢) التهذيب ٣٢١ / ١ - ٣٢٦ .

(٣) المسند ١٤٣ / ٤ .

(٤) البخارى كتاب التهجد ، باب التطوع في البيت ٦٢ / ٣ . ولفظه عنده
" اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا " وفي مسلم كتاب
صلة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلة الناظفة في بيته وجوازها
في المسجد ٥٣٨ / ١ ، والترمذى أبو طلبة الصلاة بباب ما جاء في الركعتين
بعد المغرب والقراءة فيما ٢٩٢ / ٢ .

(٥) لم أجده في مسلم في مظنته لكن عنده في المكان المشار إليه قريبا من
حديث جابر وأبي موسى وأبي هريرة وزيد بن ثابت وهي الله عنهم ما
يقارب حديث ابن عمر ، وحديث عائشة موجود في سند أحمد ٦٥ / ٦ .

(٦) قاله بعد أن خرج حديث ابن عمر المشار إليه قريبا .

(٢٩) بسطاب الوتر برکعنة

(٤٢٠) حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي ، ثنا الطييد بن سبل ، ثنا الأوزاعي ، عن المطلب بن عبد الله ، قال : سأله ابن عمر
رجل قال : كيف أوتر ؟ قال : أوتر بواحدة ، قال : أني أخشى أن يقطع
الناس البثيراء^(١) ، قال : سنة الله ورسوله ، يريد هذه سنة الله ورسوله صلى
الله عليه وسلم .

هذا اسناد رجاله ثقات ، الا أنه منقطع .

قال البخاري : لا أعرف للمطالب سمعاً من أحد من الصحابة إلا قوله:
حدثني من شهد خطب النبي صلى الله عليه وسلم^(٢) ، قال أبو حاتم : روى عن
ابن عمر ، وما أدرى سمع منه أم لا^(٣) ؟ انتهى

رواه ابن خزيمة في "صحيحه" عن محمد بن مسكين عن بشربن بكر
عن الأوزاعي به^(٤) .

(١) قال ابن الأثير : وفيه "انه نهى عن البثيراء" هو أن يوتر برکعنة
واحدة وقيل هو الذي شرع في ركعتين فأتم الأطهار قطع الثانية
(النهاية ٩٣/١) قلت المراد هنا الأطهار .

(٢) ترجم له البخاري في التاريخ الكبير ٨/٨ لم يترجم له في الصغير وما
ذكره البيهقي لم أجده عنده ، لكنه موجود في المراasil للعلائى
ص ٣٤٢ .

(٣) المراasil جزء ٢٠٩ والجرح والتعديل ٣٥٩/٨ ، وطبع في الأخير بـ
روايته عن ابن عمر مرحلة .

(٤) ابن خزيمة ١٤٠/٢ صحيحاً الألباني هنا اسناده .

لهم شاهد في "الم صحيحين" من حديث عائشة (١) .
ورواه البزار في "سنده" والطبراني في "الأوسط" من حديث
سعد بن مالك (٢) .

(٤٢١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا شباب ، عن ابن أبي ذئب ، عن
الزبير ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يسلم في كل شتنين ويؤثر بواحدة .
 وهذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات (٣) .

(١) وكذا جاء من حديث ابن عمر وغيره الجميع في صحيح البخاري كتاب
الوتر ، باب ما جاء في الوتر ٤٧٧/٢ ، وكتاب التهجد ، باب كيف
صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وكيف كان النبي صلى الله عليه وسلم
يصلى من الليل ٢٠/٣ ، ملحوظ ابن عمر هنا "أن رجلا قال : يا
رسول الله كيف صلاة الليل ؟ قال مثني مثني فاذًا خفت الصبح
فأؤثر بواحدة " وعند سلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة
الليل وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم في الليل الن ٥٠٨/١
- ٥١٢ -

(٢) كشف الاستار ٣٥٥/١ ، وجمع الزوائد ٢٤٢/٢ ، قال البيهقي :
" رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه جابر الجعفي وثقة الشورى وغيره
ضعفه الأئمة ، قلت : قال عنه ابن حجر : ضعيف رافق (التقريب
١٢٣/١) .

(٣) وهو بهذا الأسناد في مصنف أبي بكر بن أبي شيبة ٢٩١/٢ بلفظ
" كان يؤثر بركعة وكان يتكلم بين الركعتين والركعة " .

ورواه النسائي في "الصغرى" عن اسحاق بن منصور و عن عبد الرحمن
عن مالك ، عن الزهرى به مقتضى ما عليه على الوتر^(١) .

وكذا رواه ابن حبان في "صحيحه" عن عبيد الله بن محمد بن سالم
عن عبد الرحمن ابن ابراهيم الدمشقي به .

• • •

(١) النسائي كتاب قيام الليل ، باب كيف الوتر بوحدة ٢٠٠/١ ، وأخرجه
البخاري كتاب الوتر بباب ما جاء في الوتر ٤٧٨/٢ ، وسلم كتاب صلاة
المسافرين وقصرها ٥٠٨/١ ولغظته عنده "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى
عليه وسلم يصلى فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء" (وهي التي يدعى
الناس العتمة) إلى الفجر أحدي عشر ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر
بطوحدة الحديث " وأبو عوانة ٣٢٦/٢ ، وأبي داود كتاب الصلاة بباب
في صلاة الليل ٨٤/٢ ، والترمذى أبو طاب الصلاة بباب ما جاء في
وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ٣٠٣/٢ ، ومالك فسوى
الموطأ كتاب صلاة الليل ، بباب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر
١٢٠/١ ، وأحمد في المسند ٢١٥/٦ .

(٨٠) باب اللجوء لبس الوسر

(٤٢٢) حدثنا أبو كريب ، ومحمد بن الصباح : ثنا عائذ بن حبيب^(١)
عن صالح بن حسان الأنباري^(٢) ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن
ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا دعوت فادع
بيادلن كفيك ، ولا تدع بظهورها ، فاذا فرت فامسح بها وجهك .
هذا اسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف صالح بن حسان^(٣) .
رواوه الحاكم في "المستدرك" من حديث صالح بن حسان به^(٤) .
وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنه^(٥) رواه الترمذى فensi
"الجامع" وانحاكم في "المستدرك" .^(٦)

(١) ابن الملاج ، أبو أحمد الكوفي ، ويقال أبو هشام ، بياع الهروى ،
على تقدير مخدوف ، أما بياع القماش الهروى أو غيره ، صدق ورسى
بالتشييع ، من التاسعة / من ق (التقريب ٣٩٠/١) .

(٢) النميرى ، بالنون والمعجمة المحركة والمودحة والمهملة الساكرة ، أبو
الحارث المدى ، نزيل البصرة ، متوفى من السابعة / مد ت ق
(التقريب ٣٥٨/١) .

(٣) انظر ترجمته في الميزان ٢٩١/٢ .

(٤) المستدرك ٥٣٦/١ ، وأخرجه أبو داود بسند ضعيف كتاب الصلاة
باب الدعاء ١٦٢/٢ - ١٦٤ ، وانظر كلاما جيدا للشيخ الألبانى
على هذا الحديث ومونته في الارواه ١٧٨/٢ - ١٨٢ ، وسلسلة
الأحاديث الصحيحة ١٤٤/٢ - ١٤٦ .

(٥) عن أبيه عمر رضي الله عنهما .

(٦) الترمذى كتاب الدعاء بباب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء ٤٦٣/٥
٤٦٤ ، والحاكم في المستدرك ٥٣٦/١ ، وفيه حماد بن عيسى ضعيف
وراجع الارواه في المكان المشار إليه قريبا .

(٨١) باب القنوت قبل الركوع وبعده

(٤٦٢) حدثنا نصر بن علي الجهمي ، ثنا سهل بن يوسف ^(١) ، ثنا
حميد ، عن أنس قال : سئل عن القنوت في صلاة ١٧٥
الصبح ، فقال : كما نفنت قبل الركوع وبعده .

قلت : رواه الدارقطني في "ستنه" من هذا الوجه ^(٢) ، وأما
القنوت بعد الركوع فقط ، فقد روى في "الصحيحين" وغيرهما من حديث
أنس آية ^(٣) وأما قبله فقط ، فرواه أبو داود وابن ماجه من

(١) الأنطاكى ، البصري ، ثقة روى بالقدر ، من كبار التاسعة ، مات
سنة تسعين ومائة / خ ع (التقريب ٣٢٢/١) .

(٢) أنس بن مالك ٤٠٢/٢ ، قلت وفيه ذكر القنوت بعد الركوع فقط .

(٣) البخارى كتاب الترير ، باب القنوت قبل الركوع وبعده ٤٨٩/٢ ، وسلم
كتاب المساجد وبواضع الصلاة ، بباب استحباب القنوت في جميع
الصلاه اذا نزلت بالصليمين نازلة ٤٦٩/١ ، قلت ووهم البخارى
فيما ذكر من أن القنوت بعد الركوع فقط في الصحيحين "اذ هو
عند هما قبل الركوع كذلك آخر جاه من حديث انس في الموضع المشار
إليه تربياً ولفظ البخارى " . . . سألت أنس بن مالك عن القنوت
قال : قد كان القنوت . . . قلت : قبل الركوع أو بعده ؟ قال :
قبله ، الحديث ، وتبنيه البخارى واضح في الموضوع . وراجع الفتح
٤١١/٢ حيث وفق بين ما قد يظن من تعارض بين الأحاديث في
الباب .

حديث ابن بن كعب (١) .

واسناد حديث أنس بـالنسبة لرواية ابن ماجه صحيح (٢) .

• • •

(١) أبو داود كتاب الصلاة باب القنوت في المطر ١٣٥/٢ ، وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة ، باب ما جاء في القنوت قبل الركوع وبعد الركوع ٣٧٤/١ وأخرجه كذلك النسائي في كتاب قيام الليل ، باب ذكر اختلاف الفاظ الناقلین لخبر ابن بن كعب في المطر ٢٠١/١ ، والدارقطني في السنن ٣١/٢

(٢) قال عنه ايضاً ابن حجر في الفتح ٤٩١/٢ "اسناده قويٌ"

(٨٢) باب السترة أهل الليل وأوسيطه وأخره

(٤٤) حدثنا على بن محمد ، ثنا شعبة ،
ح وحدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر قالا : ثنا شعبة ،
عن أبي اسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ^(١) ، عن علي قال : من كل الليل قد
أوت رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطه وأوسيطه وانتهى وته السحر .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات ^(٢) .
رواه أبو داؤد الطيالسي عن شعبة به ^(٣) .
ورواه أحمد بن حنبل في "مسنده" "من هذا الوجه" ^(٤) .
ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في "مسنده" من طريق يونس عن
شعبة به واستقر على ادب النجم ^(٥) .

أبواسحاق هو عمرو بن عبد الله ، وان اخْتَلَطَ بِآخْرَهُ فَانْ شَعْبَةَ رَوَى
عنه قبل الاختلاط ^(٦) ، ومن طرقه روى له الشیخان ^(٧) .

(١) السطوي الكوفي ، صدوق ، من الثالثة ، مات سنة أربع وسبعين / ٤
(التقريب ٣٨٤ / ١)

(٢) لكن فيه عنونة أبي اسحاق وهو مدلٍّ فلا اسناد ضعيف ويشهد له ما
في الصحيحين من حديث عائشة وما أشار إليه البصيري من حديث غيرها
ويأتي تخریج الجميع قريباً .

(٣) المسند ص ١٨ ح ١١٥ بمثيل لفظ ابن ماجه .

(٤) المسند ٢٨ / ١ ١٢٢، ٨٦، ٨٥، ٢٨ بمثيل لفظ ابن ماجه .

(٥) اخرجه في المصنف من طريق مطرف عن أبي اسحاق عن بعض اصحاب
علي عن علي ٢ ٢٨٢ / ٢

(٦) التقييد والايضاح ص ٤٤٦ .

(٧) المحدث السابق وانظر البخاري كتاب المغازي ، باب قتل الله تعالى =

رواه ابن خزيمة في "صحيحة" عن محمد بن عبد الله المخزومي ،
عن أبي عامر ، عن شعبة به ^(١) .

وأصله في "الصحابيين" وغيرهما من حديث عائشة ^(٢) .

وفي البخاري من حديث ابن عمر ^(٣) ، وفي "مسند أحمد" مسنون
حديث عقبة بن عامر ^(٤) وأبي سعيد ^(٥) .

• • •

" ويوم حنين اذ أجبتكم كثركم الآية (التوبة آية ٢٥) ٢٨/٨ ، ومسلم
كتاب المساجد وموضع الصلاة ، بباب سجود التلاوة ٤٠٥/١ .

(١) الموبود في صحيحه ١٤٢/٢ نا بندارنا محمد بن جعفرنا شعبان
فذكره بمثل اسناد ابن ماجه وينحو لفظه .

(٢) البخاري كتاب الروتر بباب ساعات الوتر ٤٨٦/٢ ، ومسلم كتاب صلاة
المسافرين وقصرها بباب صلاة الليل عدد ركعات النبي صلى الله عليه
 وسلم في الليل الخ ١٢١٥ ومن الفاظه عنده " كل الليل قد اوتوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطى الليل وأوسطه وأخره فانتهوا وتروه
 إلى السحر " وأخرجها الترمذى بمثل لفظ مسلم أبو باب الصلاة ، بباب
 ما جاء في الوتر من أول الليل وأخره ٣١٨/٢ ، وأبي ماجه كتاب
 ائمة الصلاة والمسنة فيها بباب ما جاء في الوتر آخر الليل ٣٧٤/١ .

(٣) أخرجها في مكان اخراج حديث عائشة المتقدم قريبا .

(٤) لعله عقبة بن عمرو حيث ذكره البيهقى في مجمع الزوائد ٤/٢ كذا وهو
 في مسند أحمد كذلك ١١٩/٤ ، ١١٩/٥ ، ٢١٥/٥ ، ٢٢٢ ، ٢٢٢ ولم أجده في
 مسند عقبة بن عامر .

(٥) المسند ١٣/٣ ٣٥٦ ٣٧٦ ٢١٦

(٨٣) بحث المقترن في السفر

(٤٢٥) حدثنا أحمد بن سنان وأسحاق بن منصور قالا : ثنا يزيد بن هارون ، أبنا شعبة ، عن جابر ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في السفر ركعتين لا يزيد عليهما ، وكان يتوجه من الليل ، قلت : وكان يوتر ؟ قال : نعم .

هذا اسناد ضعيف ، جابر وابن يزيد الجعفي متهم ^(١) .

(٤٢٦) حدثنا اسماعيل بن موسى ، ثنا شريك ، عن جابر ، عن عامر ^(٢) عن ابن عباس وابن عمر قالا : سن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة السفر ركعتين وهو تمام غير قصر ، والوتر في السفر سنة .
٢٥ / ب

هذا الاسناد حكمه حكم الاسناد قبله .

• • •

(١) قلت قصر الصلاة الرباعية في السفر والوتر فيه صحت فيه أحاديث تغنى

عن حديث جابر .

(٢) الشعبي تقدم ح

(٨٤) باب الركعتين بعد الوتر جالسا

(٤٢٢) حدثنا محمد بن بشار ، ثنا حماد بن مساعدة ^(١) ، ثنا ميمون بن موسى المرئي ^(٢) عن الحسن ، عن أمه ^(٣) ، عن أم سلمة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى بعد الوتر ركعتين خفيفتين وهو جالس .

هذا اسناد فيه مقال ، ميمون بن موسى قال فيه أحادى : ما أرى به بأنا ، وقال أبو حاتم : صدق ، وقال أبو داود : لا بأس به ، طينه خير واحد ، وذكره ابن حبان في "الثقة" ، وفي "الضعفاء" وقال : منكر الحديث ، يروى عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات لا يجوز الاحتجاج به ، إلأ انفرد ^(٤) . انتهى .

(١) التبعي ، أبو سعيد البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنين ومائتين / ع (التقريب ١٩٢/١) .

(٢) يقال : ابن عبد الرحمن بن صفوان بن قدامة ، المرئي : بفتحتين وهما ، أبو موسى البصري صدق مدلس من السابعة / ت في (التقريب ٢٩٢/٢) ، وقع في الأصل المرادي وهو تصحيف .

(٣) خيرة ، أم الحسن البصري ، مولاة أم سلمة ، مقبولة ، من الثانية / م (التقريب ٥٩٦/٢) .

(٤) هذه الأقوال كلها في التهذيب ٣٩٢٠٣٩٢/١٠ ، وانظر الجسر والتعديل ٢٣٦/٨ ، والمجروحين ٦/٣ ، قلت قوله ابن حجر رحمة الله جمع خلاصة ما قبل فيه فهو صدق مدلس وقد عنون هنا فالحادي ثنى شعيف بهذا الاسناد ، لكنه ثبت ان الوسطى صلى الله عليه وسلم كان يصلى ركعتين وهو قاعد بعد ما يسلم من الوتر . أخرجه

ورواه الترمذى فى "الجامع" عن محمد بن بشار بأسناده ومتنه سوا
الا تعلم : (ركعتين ^(١)) خفيفتين وهو جالس ، قال : وقد روى نحو هذا
عن أبي أمامة وعائشة وغير واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) .

(١) (٤٢٨) حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقى ، ثنا عرب بن عبد الواحد
ثنا الأوزاعى ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، قال
حدثنى عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بواحدة
ثم يركع ركعتين يقرأ فيها وهو جالس فإذا أراد أن يركع قام فركع
هذا الاسناد صحيح ، رجاله ثقات ^(٣) .

.....

== مسلم من حديث عائشة في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها بباب
جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض ٥١٤/١ ، وراجع صلاة
التراءى للألبانى ص ١٠٩ ، وقيام رمضان له ص ٢٥٦ ٢٤
ما بين القوسين موجود في الترمذى فذكره هنا خطأ ^(٤) .

(٢) الجامع أبو طب الصلاة ، باب ما جاء لا وتران في ليلة ٢٣٥/٢ .

(٣) ابن قيس السلمي الدمشقى ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة مائتين
وقييل بعدها / د من ق (التقرير ٦٠/٢) .

(٤) أخرجه مسلم من طريق يحيى عن أبي سلمة في صحيحه كتاب صلاة
المسافرين ، بباب صلاة الليل ٥٠٦/١ الخ ٠٠٠ لفظه عنده " كان
يصلى ثلاث عشرة ركعة يصلى ثمان ركعات ثم يوتر ثم يصلى ركعتين
وهو جالس فإذا أراد أن يركع قام فركع ثم يصلى ركعتين بين النداء
والإقامة من صلاة الصبح ، وانظر فتح البارى ٤٨٠/٢ ، وهو في
المسند من حديث عائشة ٦٥٥/٦ .

(٨٥) باب الوتر على الراحلة

(٤٢٩) حدثنا محمد بن يزيد الأسطاطي ^(١) ، ثنا أبو داود ، ثنا عباد ابن منصور ^(٢) عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته .

هذا أسناد ضعيف لضعف عباد بن منصور .
وله شاهد من حديث ابن عمر رواه أبو داود ، والنسائي ، والترمذى
[ال]: حسن صحيح ^(٣) .

.....

(١) البصري ، الأعور ، خال العباس بن الفضل ، صدوق من الحادية عشرة / قد في (التقريب ٢١٩/٢) .

(٢) الناجي ، بالنون والجيم ، أبو سلمة البصري ، القاضي بها ، صدوق وهي بالقدر ، وكان يدلعن وتغير بأخره من السادسة ، مات سنة اثنين وخمسين ومائة / خت (التقريب ٣٩٣/١) .

(٣) أبو داود كتاب الصلاة ، باب التطوع على الراحلة والوتر ٢٠/٢ ،
والنسائي كتاب قيام الليل بباب الوتر على الراحلة ١٩٩/١ ، والترمذى
باب الصلاة بباب ما جاء في الوتر على الراحلة ٣٣٦ ، ٣٣٥/٢ ،
وأخرجها كذلك البخارى في الصحيح كتاب الوتر بباب الوتر على الدابة
٤٨٨/٢ ، ولفظه " ٠٠٠ فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يوتر على البعير ، وانظر كتاب تقصير الصلاة ، بباب صلاة التطوع على
الدابة وحيثما توجهت به ٥٧٣/٢ ، وأخرجها مسلم كتاب صلاة المسافرين
وقصرها بباب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت
٤٨٦ - ٤٨٨ ، وبين ما جاء في كتاب اقامة الصلاة ، بباب ما جاء في
الوتر على الراحلة ٣٢٩/١ .

(٨٦) باب الوتر أول الليل

(٤٣٠) حدثنا أبو داود سليمان بن توبة^(١) ، ثنا يحيى بن أبي بكر ، ثنا زائدة ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر أى حين توتر ؟ قال : أول الليل بعد العتمة ، قال : فأنت يا عمر ؟ قال : آخر الليل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما أنت يا أبو بكر فأخذت بالوثقى ، وأما أنت يا عمر فأخذت بالقوة .

هذا اسناد حسن^(٢) .

روايه أبو داود الطيالسي في "مسنده" عن زائدة ، وروايه أحمد في "مسنده" من هذا الوجه^(٣) ، وروايه أبو بكر بن أبي شيبة في "مسنده" ثنا الحسن بن علي عن زائدة به .

وروايه أبو داود في "سننه" من حديث أبي قتادة^(٤) .

(١) النهراني ، صدق ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنين وستين
ومائتين / ق (التقريب) ٣٢٢/١ .

(٢) هذَا قَالَ وَكَذَا حَسَنَهُ أَبْنَ حَجْرٍ فِي التَّلْخِيصِ الْحَبِيرِ ١٧/٢ مَعَ أَنْ فِيهِ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَقِيلٍ قَالَ عَنْهُ أَبْنَ حَجْرٍ "صَدِيقٌ فِي حَدِيثِهِ لِيْنٌ"
وَقَالَ تَغْيِيرٌ بَآخِرَةِ (التقريب ٤٤٨/١) ظُفْلَهُ حَسَنَهُ إِذَا يَأْتِي مَسْنَنَ
شَوَاهِدَ لَهُ .

(٣) مسنـد الطيالـسي ص ٢٣٣ / ح ١٦٢١ و مـسـنـد أـحمد ٣٠٩/٣

(٤) أبو داود كتاب الصلاة ، باب في الوتر قبل النم ١٣٩، ١٣٨/٢ ،
ولفظه "قال لأبي بكر " متى توتر" قال : أوتر من أول الليل ، وقال
لعمـر : "متى توتر" قال آخر اللـيل قال لأـبي بـكر : "أـخذ هـذا

ورواه الترمذى فى "جامعه" من حديث أبى هريرة قال : حديث
غريب (١) .

(٤٣١) حدثنا أبو داود سليمان بن توبة ، أبنا محمد بن عباد (٢) ، ثنا
يحيى بن سليمان ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبى
صلى الله عليه وسلم قال لأبى بكر ٠٠ فذكره ٠

هذا اسناد صحيح رجاله ثقات ٠

رواہ الحاکم أبو عبد الله فی کتابه "المستدرک" عن محمد بن صالح

بالحزم " وقال لعمر : "أخذ هذا بالقوة" وهو في صحيح ابى
خزيمة ١٤٥/٢ ، وصحح الألبانى هنا اسناده ، وأخرجه الحاکم
في المستدرک ٣٠١/١ وقال الحاکم : هذا حديث صحيح على
شرط مسلم ولم يخرجاه وواقه الذهبى ونقل ابى حجر عن ابن القطان
توثيق رجال حديث ابى قتادة ، التلخيص ١٢/٢ ، ولم شواهد
اخرى بعدها حسن ذكرها ابى حجر في التلخيص ١٢/١ ٠

(١) لم أجده في الترمذى وذكره ابن حجر في التلخيص لم يعزه للترمذى

(٢) ابن الزبيرقان المكى ، نزيل بغداد ، صدقه يهنس ، من العاشرة
مات سنة أربع وثلاثين ومائتين / خ م ت س ق (التقريب ١٢٤/٢)

(٢) هذَا قال هنا وقال في الحديث ٥٤ وفيه يحيى بن سليمان "هذا
اسناد حسن رجاله ثقات " وقد حسن ذلك ابن حجر ونقل عن ابن
القطان انه قال في يحيى "صدقه" التلخيص ١٢/٢ غير أنه جاء في
ترجمة يحيى في التقريب ٣٤٩/٢ ، صدقه سى ، الحفظ ، فعل مرا د
ابن حجر انه حسن لغيره للحديث قبله ٠

ابن هانى عن الحسين بن محمد بن زياد ، وعن على بن عيسى عن الحسين
ابن ادريس الانصاري كلها عن محمد بن عباد المكي فذكر باسناده
نحوه (١) .

• • •

(١) المستدرك ٣٠١/١ وصححه ووافقه الذهبي وأخرجه من طريق يحيى
أيضا ابن حبان الموارد من ١٢٤ ح ٦٢٣ ، وعزاه ابن حجر في
التلخيص للبزار ١٢/٢

(٨٢) باب البهاء طس الصلاة

(٤٣٢) حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ، ثنا عبد الله بن موسى التبعي^(١) ، ثنا أسماء بن زيد ، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثواب ، عن أبي هريرة قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة وكبير ، ثم أشار إليهم فمكثوا ، ثم انطلق فاقتسل وكان رأسه يقطر ما فصلوا بهم ، ظلماً انصرف قال : إنني خرجت إليكم جنباً طافني انسنت حتى قمت في الصلاة .

هذا اسناد ضعيف لضعف أسماء^(٢) . رواه الدارقطني في "سننه"

(١) أبو محمد المدنى ، صدوق ، كثير الخطأ ، من الثامنة / ق (التقريب ٤٥٤/١)

(٢) من شيخ مالك ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة / ع (التقريب ٤٦٢/١)

(٣) ليس من منهج البصيري تضييف مثل هذا الاسناد اذا اسماء بن زيد وهو هنا الليبي قال عنه ابن حجر : " صدوق يهم " (التقريب ٥٣/١) فلخشى ان يكون التبس الأمر على البصيري هنا وظننته اسماء بن زيد بن اسلم العددوى قال عنه ابن حجر " ضعيف من قبل حفظه (التقريب ٥٢/١) وهذا الحديث قال عنه الالباني : اسناده حسن له شواهد من حديث أبي بكرة وأبي وعلى ٠٠٠ المشكأة ٣١٨/١ قلت هو في الصحيحين وأبي داود والنمسائى من حديث أبي هريرة أخرجه البخارى كتاب الأذان ، باب هل يخرج من المسجد لعلة ١٢١/٢ ولفظه " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وقد أقيمت الصلاة وعدلت الصنوف حتى إذا قام في صلاة انتظروا أن يكبر انصرف قال : على مكانكم ، فمكثنا على هئتنا حتى

من طريق أسماء بن زيد به ^(١) .

(٤٣٣) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا المبيض بن خارجة ^(٢) ، ثنا اسماعيل ابن عياش ، عن ابن جرير ، عن ابن أبي مليكة ^(٣) ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أصابه قى ، او رغاف ^(٤) او قلس ^(٥) او مذى ^(٦) ، فليصرف ، ظيتضا ثم ليين على صلاتيه ،

= خرج علينا ينطف رأسه ما ، وقد اخسل ، وعند سلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، بباب متى يقوم الناس للصلوة ٤٢٣ ، ٤٢٢/١ ، وفيه عنده " حتى اذا قام في صلاته قبل ان يكبر ذكر فانصرف الحديث وأبي داود كتاب الطهارة ، بباب في الجنب يصلى بالقوم وهو ناس ١٦١/١ ، والنمساني كتاب الامامة ، بباب الامام يذكر بعد قيامه في صلاته أنه على غير طهارة ٩١/١ .

وانظر الجمع بين الاحاديث وهل كان فعله صلى الله عليه وسلم قبل التكبير أو بعده فتح الباري ١٢٢/٢ .

(١) السنن ٣٦١/١ .

(٢) أبوأحمد أو أبو يحيى ، نزيل بغداد ، صدوق من كبار العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين في آخر يوم منها / نسق (التقريب ٣٢٦/٢) .

(٣) عبد الله بن عبيد الله المدني تقدم ح ١٤٨ .

(٤) الرغاف : دم يسبق من الأنف (لسان العرب ١٢٣/٩) .

(٥) القلس بالتحريك ، قليل بالسكون : ما خرج من الجوف ملء الفم أو دنه وليس بقى ، ظان عاد فهو القى ، (النهاية ٤/١٠٠) وانظر لسان العرب ١٢٩/٦ .

(٦) المذى : البطل اللزج الذي يخرج من الذكر عند ملاعبة النساء (النهاية ٣١٢/٤) .

وهو في ذلك لا يتكلم .

هذا أسناد ضعيف ، لأنه من رواية اسماعيل عن الحجازيين وهي
ضعفية (١) .

روايه الدارقطني في "سننه" ، من طريق اسماعيل بن عياذه (٢) .

ورواه البيهقي في "سننه الكبيرى" ، من طريق داود بن رشيد ، عن
اسماعيل عن ابن جريج ، عن أبيه وعن ابن أبي مليكة ، عن عائشة (٣) .

لم يشاهد في "صنف ابن أبي شيبة" عن الشعبى والحكم
والقاسم ، وسلام وغيرهما (٤) .

٢٦ / ب

وروى الترمذى في "الجامع" بعضه من حديث ابن الدرداء (٥) .

(١) قال أبو زرعة — وقد سئل عن هذا الحديث — : وهذا خطأ . الصحيح
عن ابن جريج عن ابن أبيه عن أبي مليكة عن النبي صلى الله عليه وسلم
مرسل ، العلل لابن ابن حاتم ١٢٩١ ح ٥١٢ .

(٢) الدارقطنى ١٥٣/١ - ١٥٥) وقال : وأصحاب ابن جريج الحفاظ
عنه يروونه عن ابن جريج عن أبيه مرسلا والله أعلم .

(٣) السنن الكبيرى كتاب الصلاة ، باب من قال يعني من سبقه الحديث على
ما مضى من صلاته . ٢٥٥/٢ .

(٤) العصيدة ١٩٥/٢ وكلها آثار وبعض من ذكر لم أجده .

(٥) أبواب الطهارة ، باب ما جاء في الرضو من القى ، والرغاف ١٤٢/١ ،
ملفوظه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر فتوضأ . الحديث
وقد صحح أحمد شاكر أسناده وأدلال النزء في الكلام على طرق
الحديث وعنه ورجح أن الحديث لا يدل على انتقاض الصوم
والوضوء فليراجع .

(٨٨) بحث من أحاديث لئى العصلاة كيف يتصرف

(٤٣٤) حدثنا عمر بن شبه بن عبيدة بن زيد ^(١) ثنا عمر بن علي المقدمي عن هشام بن عمروة عن أبيه عن عائشة (عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢)) قال : اذا صلى أحدكم فأحدث ظيمتك على أنه ثم لينصرف.

(٤٣٥) حدثنا حرمدة بن يحيى ، ثنا عبد الله بن وهب ، ثنا عمر بن قيس ، عن هشام بن عمروة ، عن أبيه ، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

قلت : الاسناد الثاني ضعيف ، لاتفاقهم على ضعف عمر بن قيس ، والاسناد الأول صحيح ، ورجاله ثقات ^(٣) .

(١) النميري بالنون مصغرا ، البصري ، نزيل بغداد ، صدوق ، له تصانيف ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة اثنين وستين ومائتين / ق (التقريب ٥٢/٢)

(٢) كان يدلس شديدا ، من الثامنة ، مات سنة تسعين ومائة وقيل بعدها / ع (التقريب ٦١/٢)

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل وهو موجود في "هـ" ١٢٨ ، وتحفة الأشراف ١٨٨/١٢

(٤) المكي المعروف ، بسنبل بفتح المهملة وسكون النون وآخره لام ، متوفى من السابعة / ق (التقريب ٦٢/٢)

(٥) قلت فيه عن عمنة المقدمي لكنه توضع من الفضل بن موسى عند ابن حبان وأبن الجارود بالحاكم وأتن بياني ذلك قريبا . قال الحاكم : صحيح على شوط الشيختين لم يخرجاه وواقه الذهبي قال منهم من قوله

رواه ابن حبان في "صحيحه" عن عمر بن شبة به (١) .
ورواه الدارقطني في "سننه" من طريق عمر بن شبة أيضاً به (٢)
ورواه ابن خزيمة في "صحيحه" وأبن الجارود ، والحاكم في
"المستدرك" من حديث هشام بن عروة به (٣) .

• • •

(١) الموارد ص ٢٢ ح ٢٠٦

(٢) السنن ١٥٢/١

(٣) ابن خزيمة ١٠١٩ ح ١٠٨/٢ وصححه الألباني وهو في المتنقى
ص ٨٥ ٨٦ ، والمستدرك ٢١٠/١ وهو عند الآخرين من حديث
الفضل بن موسى وأخرجه من حديثه أيضاً ابن حبان ص ٢٢ ح ٢٠٥

(٨٩) باب صلاة المريض

(٤٣٦) حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي ^(١) ، ثنا اسحاق الأزرق ، عن سفيان ، عن جابر ، عن أبي حرب ^(٢) — غير منسوب — عن مائل ابن حجر ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالسا على يمينه وهو واجع .

هذا اسناد فيه جابر وهو ابن يزيد الجعفي ، وقد اتهم ، وأبو
حريز مجهمل ^(٣) .

(١) أبو الحسن السكري ، صدق ، من المعاشرة / مدق (التقريب ٤٦٢/١) .

(٢) مجهمل من الثالثة / ق (التقريب ٤١١/٢) .

(٣) قلت ثبت في البخاري وغيره أنه صلى الله عليه وسلم صلى جالسا ففي البخاري كتاب تقصير الصلاة بباب صلاة القاعد ٥٨٤/٢ من حديث عائشة قالت " صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو شاك فصلى جالسا صلى وراءه قوم قياما الحديث واخرج فسی كتاب تقصير الصلاة كذلك بباب اذا لم يطق قاعدا صلى على جنب ٥٨٢/٢ حديث عمرو بن حبيب رضي الله عنه قال " كانت بين بناسير ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة قال : صل قاعداً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب ، وانظر الارواه ٨/٢ .

(٩٠) باب الثالثة قاعدة

(٤٣٢) حدثنا أبو مروان العثماني ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، عن هشام بن عمرو ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى في شيء من صلاة الليل إلا قائمًا حتى دخل في السن فجعل يصلى جالسًا حتى إذا بقى عليه من قواته أربعون آية أو ثلاثون آية قام فقرأها وسجد .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات (١) .

(١) قلت يظهر لي أن هذا الحديث ليس من مفردات ابن ماجه عن الخمسة قد أخرجه جميعاً بالفاظ متقاربة من حديث عائشة - وليس في حديث ابن ماجه ما ينفرد به من حيث المعنى أخرجه البخاري كتاب تقصير الصلاة ، باب إذا صلى قاعداً ثم صرخ أو وجد خفة تم ما بقي ٥٨٩ / ٢ ومن الفاظه عنده من طريق هشام بن عمرو عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أم المؤمنين أنها أخبرته أنها لم تسر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة الليل قاعداً قط حتى أسن فكان يقرأ قاعداً حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحو من ثلاثين آية أو أربعين آية ثم ركع " وقد ذكر عبد الباقى هنا أرقام أطراف الحديث فلتنظر وخاصة رقم ١١٤٨ حيث جاء فيه " ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في شيء من صلاة الليل جالساً حتى إذا كبر " الحديث وأخرجه سلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها بباب جواز النافلة قائمًا وقاعدًا الن ١٥٠٥ / ٥٠٦ ، وأبوداود كتاب الصلاة ، باب الصلاة ، باب في صلاة القاعد ٥٨٥ / ١ ، والترمذى كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الرجل يتطلع جالساً ٢١٣ / ٢ ، والنماوى كتاب قيام الليل ، باب كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائمًا الن ١٩٧ / ١ ح ١٦٤٩ .

(١١) باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

(٤٣٨) حدثنا نصر بن علي الجهمي ، ثنا بشير بن عمر^(١) ، ثنا عبد الله ابن جعفر^(٢) ، حدثني اسماعيل بن محمد بن سعد^(٣) ، عن انس ابن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فرأى ناسا يصلون قعودا فقال : صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم .

هذا اسناد صحيح .

روايه النسائي في "البكري" ، عن اسحاق بن ابراهيم ، عن أبي حامد العقدى ، عن عبد الله بن جعفر المخري به قال : هذا خطأ^(٤) .

(١) ابن الحكم الزهراني ، الأزدي ، أبو محمد البصري ، ثقة ، مسن التاسعة ، مات سنة سبع وقيل : تسع ومائتين / ع (التقريب ١٠٠/١) وقع في الأصل ابن عمار " وهو خطأ .

(٢) أبو محمد المدنى ، المخري ، ليربه باس ، من الثامنة ، مات سنة سبعين ومائة / خ م ت س ق (التقريب ٤٠٦/١) .

(٣) المدنى ، أبو محمد ، ثقة حجة ، من الرابعة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائة / خ م ت س ق (التقريب ٢٣/١) وانظر تهذيب الكمال ١٠٩/١ حيث وقع خطأ في رمز من خرجه في التقريب والخلاصة .

(٤) تحفة الاشوف ١٥/١ ، وكذا قال ابن حاتم عن أبيه في حديث انس هذا (العلل ١٦٠/١) وذكر ابن حجر في الكلام على حديث عمران الذي أشار اليه البصيري حدديث انس من الطريق التي قال فيها أبو حاتم ، هذا خطأ ، وقال : رجاله ثقات وصححه الالباني كما في صحيح الجامع ٢٥٦/١ .

ورواه البخاري وأصحاب السنن من حديث عمران بن حصين ^(١) .
قال الترمذى : وفي الباب عن عبد الله بن عمرو ، وأنس ، والسائل ،
وابن عمر .

قلت : وفي الباب أيضاً مالئم يذكره الترمذى عن عائشة ، وحديث
عائشة ، ومن ذكرهم الترمذى في النسائي " الكبير " ^(٢) .

(١) البخارى كتاب تقصير الصلاة ، باب صلاة القاعد ٥٨٤/٢ ، لفظه
عنه " سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل قاعداً
قال : إن صلى قائماً فهو أفضل ، ومن صلى قاعداً فله نصف أجر
القائم ، ومن صلى قائماً فله نصف أجر القاعد ، وأبوداود كتاب
الصلاحة ، باب في صلاة القاعد ٥٨٤/١ ، والترمذى أبواب الصلاة ،
باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ٢٠٢/٢ ،
والنسائى كتاب قيام الليل فضل صلاة القاعد على صلاة القائم ١٩٢/١
وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب صلاة القاعد على
النصف من صلاة القائم ٣٨٨/١ .

(٢) كلام الترمذى قاله بعد اخراجه حديث عمران المتقدم تخرجه قريباً
٢٠٨/٢ قلت وحديث عبد الله بن عمرو اخرجه مسلم كتاب صلاة
المسافرين وقصرها ، باب جواز الناظرة قائماً وقاعداً الخ ٥٠٢/١
و فيه حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " صلاة الرجل
قاعداً نصف الصلاة " قال فأتيته الحديث .

(٩٢) ياب ما جاءه في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

فی مرض

(٤٣٩) حدثنا نصر بن علي الجعفري ، أبنا عبد الله بن داود ^(١) من كتابه
في بيته ، ثنا سلمة بن نبيط ^(٢) عن نعيم بن أبي هند ^(٣) ، عَسْنَى
نبيط بن شريط ^(٤) ، عن سالم بن عبيد ^(٥) ، قال : أغنى على رسول الله صلى
الله عليه وسلم في مرضه فقال : "أحضرت الصلاة ؟" قالوا : نعم ، قال :
"مرا بلا لا ظيءذن ، وبرأ أبا بكر فليصل بالناس" ، ثم أغنى عليه ، فأفاق
قال : "أحضرت الصلاة ؟" قالوا : نعم ، قال : "مرا بلا لا ظيءذن
وبرأ أبا بكر فليصل بالناس" (ثم أغنى عليه فأفاق قال أحضرت الصلاة ؟ قالوا
نعم ، قال : مرا بلا لا ظيءذن وبرأ أبا بكر فليصل بالناس) ^(٦) قالت

(١) أبو عبد الرحمن الخريبي بمعجمة موحدة مصغراً كوفي الأصل ، ثقة عابد ، من التاسعة مات سنة ثلاث عشرة ومائتين ، أمسك عن الرواية قبل موته فلذلك لم يسمع منه البخاري / خ ، (الترىب ٤١٣ / ١)

(٢) نبيط : بنون وموحدة مصغرها ابن شريط بفتح المعجمة الأشجعى ، أبو فراس الكوفى ، ثقة يقال : اختلط ، من الخامسة / د تم س ق (التقريب ٣١٩/١) .

(٢) الأشجع ، ثقة روى بالذنب ، من الرابعة مات سنة عشر هـ / خت
م مد سق (التقريب ٣٠٦/٢) .

(٤) صالح صغير يكتن أبي سلمة / د تم سن ق (التقريب ٢٩٢/٢) .

(٥) الأشجاعي صحابي من أهل الصفة / ع (التفريغ ١/٢٨٠)

(٧) ما بين القوسين سقط من الأصل والهندية وهو في سنن ابن ماجة

التيمورية فأثبته .

عائشة : ان ابن رجل أسيف^(١) ، فاذا قام ذلك المقام يبكي لا يستطيع ، فلو أمرت غيره ، ثم أغنى عليه ، فلما قال : مروا بلا طيء ذن ، ومرأوا أبا بكر ظيميل بالناس ، فانك من صاحب يوسف ، أو صديقات يوسف^(٢) .

ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد خفة ، فقال "انظروا لي من أتک " عليه " فجاءت بريدة ورجل آخر فاتلا عليهما ، فلما رأاه أبو بكر ذهب لينكس ، فلما أتاهه أن اثبت مكانك ، ثم جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جلس الى جانب أبي بكر حتى قصى أبو بكر صلاته ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض .

(قال أبو عبد الله : هذا حديث غريب ، لم يحدث به غير نصر بن على)^(٣) .

رواه الترمذى في "السائل" عن نصر بن على به^(٤) .

(١) أي سريع الحزن والبكاء (لسان العرب ٥/٩) .

(٢) قال ابن حجر في الفتح ١٥٣/٢ : المراد أنهن مثل صاحب يوسف في الظهار خلاف ما في الباطن ثم أن الخطاب كان كأن بلحظ الجمع فالمراد به واحد وهي عائشة فقط وقد صرحت هي فيما بعد ذلك قالت ، وذكر قولها في الحديث فلينظر .

(٣) ما بين القوسين غير موجود في الأصل و "هـ" ١٤٠ و ابن ماجه التيموري غير أن المزى ذكره في تحفة الاشراف ٢٥٤/٣ وهو في ابن ماجه ط عبد الباقى ح ١٢٣ .

(٤) السائل تحقيق الزعبي ص ٣٠٨ ح ٣٧٩ ، وتحقيق الألبانى ص ١٩٨ ح ٣٣٣ ، وصححه الألبانى .

ورواه النسائي عن قتيبة بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن
عن سلمة بن نبيط به ^(١) .

قال المزى في الأطراف : حديث النسائي ، في رواية ابن عيسى
السيوطى عنه ، لم يذكره أبو القاسم ، وكذلك جميع كتاب الوفاة ^(٢) انتهى .
لم أره في كتاب النسائي الصغرى ^(٣) .

ورواه عبد بن حميد في "مسنده" ، ثنا محمد بن الفضيل ، ثنا
عبد الله بن داود فذكره بزيادة طولية في آخره ^(٤) كما أفردته في "زوايد
المسانيد العشرة" .

ورواه ابن خزيمة في "صحيحة" عن القاسم بن محمد بن عباد بن
عباد المهلبى ، وزيد بن أخزم الطائى ، ومحمد بن يحيى الأزدي كلهم
عن عبد الله بن داود به ^(٥) .

(١) رواه في الكبرى كما قال المزى في التحفة ٢٥٣/٣ ، وهو عنده من
وجه آخر في الصغرى وأتى بيانه .

(٢) قاله في تحفة الأشرف ٢٥٤/٣ .

(٣) لعله يريد من حديث سلمة بن نبيط ولا فهو فيها من حديث
عائشة رضى الله عنها وأتى بيانه .

(٤) المنتخب ص ٢٧ ح ٣٦٥ ، والزيادة التي اشار اليها البوسيرى
جاءت في حديث عائشة في الصحيحين .

(٥) الصحيح ٥٩/٣ ح ١٦٢٤ .

له شاهد في "الصحابيين" وغيرهما من حديث عائشة، وفيه:
 فخرج يهادى بين رجلين أحد هما العباس^(١).

(٤٤٠) حدثنا علي بن محمد، ثنا وكيع (عن إسرائيل)^(٢) عن أبي اسحاق
 عن الأرقم بن شرحبيل^(٣)، عن ابن عباس قال: لما مرض رسول
 الله صلى الله عليه وسلم مرضه الذي مات فيه، كان في بيت عائشة، فقال
 أدعوا لى علينا، قالت عائشة يا رسول الله ندعوك أبا بكر؟ فقال: أدعوه،
 قالت حصة: يا رسول الله ندعوك عمر؟ قال: أدعوه، قالت
 أم الفضل: يا رسول الله ندعوك العباس، قال: نعم، فلما جتمعوا رفع
 رأسه فنظر فسكت، قال عمر: قوموا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم
 جاء بلال يوذنه بالصلوة، قال: مرروا أبا بكر فليصل بالناس، قالت
 عائشة: يا رسول الله أن أبا بكر رجل وفيف حصر، ومتى لا يراك يبكي
 والناس يبكون، ظرأه عمر يصل بالناس، فخرج أبو بكر يصل بالناس،
 فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة، فخرج يهادى بين

(١) في البخاري كتاب الأذان، باب حد المريض أن يشهد الجماعة
 ١٥١/٢، وباب أهل العلم والفضل أحق بالأمام ١٦٤/٢، وباب
 من قام إلى جنب الإمام لعملة ١٦٦/٢، وباب أنها جعل الإمام ليؤتم
 ١٢٢/٢، وكتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته
 ١٤٠/٨ - ١٤٨ - ١٤٠، وعنده مسلم كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام
 إذا عرض له عذر ٣١١/١ - ٣١٦، والنهاي في كتاب الإمام،
 باب الائتمام بالأمام يصلى قاعدة ١٩٥/١

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل والصواب اثنان فهو كذلك في "هـ"
 ١٤٠، وأبن ماجه التيموري ص ٢٦٦ وتحفة الأشراف ٣٦٣/٤

(٣) الأودي، الكوفي، ثقة، من الثالثة / ق (التربيب ٥١/١)

وحلين ورجلاء تخطان في الأرض ، فلما رأه الناس سبحو بأبي بكر
فذهب ليتأخر فما أتى النبي صلى الله عليه وسلم أى مكان ، فجاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس عن يمينه ، وقام أبو بكر يأتى بالنسبى
صلى الله عليه وسلم والناس يأتون بأبي بكر ^(١) ، قال ابن عباس : وأخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم من القراءة من حيث كان بلغ أبو بكر .

قال وكيع : وهذا السنة .

قال ^(٢) : فمات رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه ذلك .

هذا اسناد رجاله ثقات ، إلا أن أبي اسحاق واسمعه عمرو بن عبد الله
السبيعي اختلط بأخره وأيضاً كان يدلس ^(٣) ، وقد رواه بالمعنى لا سيما
وقد قال البخاري : " لم يذكر أبو اسحاق سماعاً من أرقى بن شرحبيل ^(٤) ".
قلت : رواه الإمام أحمد في " مسنده " من حديث ابن عباس أيضاً ^(٥) .

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في " مسنده " ، قال ابن عباس السى
آخره دون باقية عن وكيع بالاسناد .

(١) جاءت العبارة في المسند ٣٥٦١ هكذا " فجاء النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس قال : وقام أبو بكر عن يمينه وكان أبو بكر يأتى بالنسبى صلى الله عليه وسلم والناس يأتون بأبي بكر " .

(٢) أى ابن عباس كما يدل عليه سياق الحديث عند أحمد .

(٣) مربيان ذلك كثيراً .

(٤) التاريخ الكبير ٤٦٢ .

(٥) المسند ٣٥٦١ ، وفيه زيادة عدم رؤية النبي صلى الله عليه وسلم على .

ورواه ابن حبان في "صحيحة" عن الحسن بن سفيان عن محمد
ابن عبد الله بن نمير عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي اسحاق ^(١) به ٤٧٨
وأصله في "الصحيحين" من حديث عبد الله بن عبد الله ببعضه ^(٢).

• • •

(١) هكذا جاء في الأصل وـ "هـ" ١٤١، غير أن الموجود في صحيح
ابن حبان ٤٣٠/٣ قوله : أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا محمد
ابن عبد الله بن نمير قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن
الأسود عن عائشة فذكره .

(٢) انظر تخریج الحديث ٤٣٩ وهو عند ابن حبان من هذه الوجه أيضاً
٤٢٥/٣ .

(١٣) باب النسوت فس الفجر

(٤٤١) حدثنا حاتم بن بكر الضبي ^(١) ، ثنا محمد بن يعلى زنبور ^(٢) ،
ثنا عنبرة بن عبد الرحمن ^(٣) ، عن عبد الله بن نافع ^(٤) ، عن أبيه
عن أم سلمة ، قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفتول فسى
الفجر .

هذا اسناد ضعيف .

رواوه الدارقطني في " سننه " ، من طريق محمد بن يعلى به ، وقال :
محمد بن يعلى وعنة بن عبد الرحمن وعبد الله بن نافع ^(٥) كلهم ضعفاء
ولا يصح لنافع سماع من أم سلمة ^(٦) انتهى .

(١) ابن خيلان الضبي ، أبو عمرو البصري ، الصيرفي ، مقبط من الحادية
عشرة / ق (التربيب ١٣٢/١) .

(٢) السلمي ، أبو ليلى الكوفي ، لقبه زنبور : بضم الزاي والموندة بينهما
نون ساكنة وأخره راء ضعيف من التاسعة مات بعد المائتين / ت ق
(التربيب ٢٢١/٢) .

(٣) متوك ، رمأه أبو حاتم بالرخع ، من الثامنة / ت ق (التربيب
٨٨/٢) .

(٤) مطى ابن عمر المدنى ، ضعيف من السابعة ، مات سنة أربع وخمسين
مائة / ق (التربيب ٤٥٦/١) .

(٥) وقع في الأصل ، عبد الله بن عمر " وهو تحريف ، والصواب ما أثبت وقد
جاء على الصواب في سنن الدارقطني و "هـ" .

(٦) السنن ٣٨/٢ .

ورواه البيهقي في "سننه" من طريق ابراهيم بن بشار الرمادى عن
محمد بن يعلى ^(١) بالاسناد ^(٢) .

وهذا الحديث شاذ ^(٣) (مخالف ^(٤)) لما روى في "الصحيحين"
من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس بن مالك ^(٥) .

• • •

(١) السنن الكبرى كتاب الصلاة ، باب من لم ير القنوت في صلاة الصبح
٢١٤/٢

(٢) قوله "شاذ" يستقيم عند من يسوى بين الشاذ والمنكر انظر تدريب
الراوى ٢٣٥/١ - ٢٣٦ ، لكن ابن حجر فرق بينهما وبين حد كمل
منهما كما في النكت ٦٧٤/٢ ، ٦٧٥ ، وطريق تفصيله فالحديث هنا منكر
وقد ذكر هذا الحديث ابن الجوزي في الموضوعات (العمل المتناهية في
الأحاديث الواهية ٤٤٥/١) .

(٣) ما بين القوسين وقع في الأصل وـ "هـ" هكذا "مختلف" ولعل
الصواب ما أثبتت .

(٤) البخاري كتاب الأذان ٢٨٤/٢ لفظ حديث أبي هريرة : قال لأقرئن
صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فلان أبو هريرة رضي الله عنه يقنت في
الركعة الأخرى من صلاة الظهر صلاة العشاء صلاة الصبح بعد ما يقطع
سمع الله لمن حمده فيدعو للمؤمنين ولعن الكافرين " لفظ حديث
أنس : قال " كان القنوت في المغروب والغجر وانظر من البخاري ايضا
كتاب الوتر باب القنوت قبل الركوع وبعد ركوعه ٤٨٩/٢ ، وأخرجهما مسلم
في صحيحه ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب القنوت
في جميع الصلاة اذا نزلت بال المسلمين نازلة ٤٦٩ و ٤٦٨/١) .

(١٤) باب تسلیم العینة والعقرب في الصلاة

(٤٤٢) حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي ، والعباس بن جعفر (١)
 قالا : ثنا على بن ثابت الدهان (٢) ، ثنا الحكم بن عبد الملك (٣)
 عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة ، قالت : لدغت النبي صلى
 الله عليه وسلم عقرب وهو في الصلاة ، فقال : لعن الله العقرب ما تندع
 العينى وغير العينى اقتلوها في الحل والحرم .

هذا اسناد ضعيف لضعف الحكم بن عبد الملك ، لكن لم ينفرد به
 الحكم ، فقد رواه ابن خزيمة في " صحيحه " عن محمد بن بشار ، عن محمد
 ابن جعفر ، عن شعبة ، عن قتادة به (٤) .
 ورواه الترمذى في " الجامع " من حديث أبي هريرة وقال : حديث
 حسن ، قال : وفي الباب عن ابن عباس وأبي رافع (٥) .

(١) البغدادى ، أبو محمد بن أبي طالب ، أخويحيى ، أصله من
 واسط ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين
 / ق (التقريب ٣٩٦/١) .

(٢) العطار الكوفى ، صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة تسعة عشرة
 ومائتين / ص ق (التقريب ١٣٣/٢) .

(٣) القرشى البصرى ، نزيل الكوفة ، ضعيف ، من السابعة / بن ق (التقريب ١٩١/١) .

(٤) الصحيح ١٩١/٤ وهو يمثل سند وتن ابن خزيمة عند سلم كتاب
 الحج ، باب ما ينذر للحرم وغيره فمثله من الدواب في الحل والحرم
 ٨٥٦/٢ لفظ سلم : " خمس فواسم يقتلن في الحل والحرم ، الحية
 والغراب الأبعع ، والفاراء ، والكلب العقور ، والحديا " .

(٥) السنن ، أبواب الصلاة ، باب ما جاء في سجدتي السهو وقبل التسليم

(٤٤٣) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا الهيثم بن جعيل ، ثنا مندل ^(١) ، عن ابن أبي رافع ^(٢) ، عن أبيه ^(٣) ، عن جده ^(٤) ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قتل عقبا وهو في الصلاة .

هذا اسناد فيه مندل بن على العنزي الكوفي وهو ضعيف ^(٥) .

• • •

= ٢٣٥٦ ٢٢٤/٢ ولفظه "أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الأسودين في الصلاة ، الحية ، والعقرب" . وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ٨٠/٢ .

(١) مندل : مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن على العنزي بفتح المهملة والنون ثم زاي أبو عبد الله الكوفي ، وقال : اسمه عمرو ، ومندل لقب ، ضعيف ، من السابعة ولد سنة ثلاث مائة ، ومات سنة سبع أو ثمان وستين مائة / د . ق (التقريب ٢٢٤/٢) .

(٢) محمد بن عبد الله بن أبي رافع .

(٣) عبد الله بن أبي رافع المدنى ، تقدمت ترجمتها ١٨٣ .

(٤) أبو رافع القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥) وكذلك محمد بن عبد الله غير أن ابن حبان وثقه فهو ثقة إذا عند البصيري .

(١٥) باب الساعات التي يكره فيها الصلاة

(٤٤٤) حدثنا الحسن بن داود المنكري ^(١) ، ثنا ابن أبي فديك ، عن الصحák بن عثمان ، عن العقبرى عن أبي هريرة ، قال : سأله صفوان بـ ٢٨ / بـ ٢٨ ، ابن المعطل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول الله أنت سائلك عن أمر أنت به عالم وأنا به جاهم ، قال : وما هو ؟ قال : هل من ساعات الليل والنهر ساعة تكره فيها الصلاة ؟ قال : نعم ، اذا صلحت الصبح فدع الصلاة حتى تطلع الشمع فانها تطلع بقونى شيطان ، ثم صل فان الصلاة محسورة مقبلة حتى تستوى الشمس على رأسك كالرمم ، فاذما كانت على رأسك كالرمم فدع الصلاة . فان تلك الساعة تسجر فيها جهنم وتفتح فيها أبوابها ، حتى تزيخ الشمس (عن حاجب الائمن فاذما زالت) ^(٢) فالصلاحة محسورة مقبلة حتى تصلى العصر ، ثم دع الصلاة حتى تغيب الشمس .

هذا اسناد حسن .

رواه ابن حبان في "صحيحه" ، عن أحمد بن علي بن المثنى ، عن أحمد بن عيسى المصرى ، عن ابن وهب ، عن عياض بن عبد الله القرشى ، عن سعيد المقبرى به .

(١) أبو محمد المدنى ، المنذري ، لا يؤمن به ، تكلموا في ساعده من المعتمر من العاشرة مات سلة سبع وأربعين يوماً / من ق (التقريب ١٦٦ / ١)

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل وهو موجود في "هـ" ١٤٢ والصواب ما أثبته لأن السياق يتضمن وجاء عند ابن حبان نحو ما في "هـ" فدل على أصل وجوده .

ورواه ابن خزيمة في "صححه" ، عن محمد بن عبد الله بن عيسى
الحكم يوسف بن عبد الأعلى كلّاهما عن ابن وهب به (١) .
ورواه الإمام أحمد في "مسنده" (٢) .

وأبو يعلى الموصلى أيضاً من طريق حميد بن الأسود عن الصحاك عن
المقبرى ، عن صفوان بن المعطل فجعله من مسند صفوان (٣) ، وأصله فى
"الصحابيين" من حديث ابن عمر (٤) .

وفي مسلم من حديث عمرو بن عبسة (٥) .

(١) ابن حبان ٦٣/٣ ، من طريق ابن أبي فديك ٦٨/٣٦ ، من الطريق
التي أشار إليها البصيري وهو عند ابن خزيمة كما ذكر البصيري
٢٥٧/٢ .

(٢) ٣١٢/٥ .

(٣) لوقال فجعله من مسند صفوان لكن أولى لأنه عند أحمد أيضاً من
طريق حميد بن الأسود به .

(٤) وفيه ذكر النهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر
حتى تغرب الشمس وهو عند البخاري كتاب مواقف الصلاة ، بباب
الصلاحة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ٥٨/٢ ، وعند مسلم كتاب صلاة
المسافرين وقصرها ، باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها ٥٦٨/١ ،
وقد أخرجها في النهى عن الصلاة في هذين الوقتين حديث أبي هريرة
رضي الله عنه في الموضع المشار إليه آنفاً .

(٥) وفيه النهى عن الصلاة في الأوقات الثلاثة التي اشتمل عليها حديث ابن
ماجة هذا وهي : المتنان اللذان جاءا في حديث ابن عمر وأبي
هريرة في الصحبتين كما تقدم وعند استواء الشمس في كبد السماء
أخرجها مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، بباب إسلام عمرو بن
عبسة ٥٩/١ من حديث طويل وفيه : قلت يا نبي الله أخبرنى عما

وروى النسائي في "الصغرى" بعنده من طرق ^(١) .

(٤٤٥) حدثنا أشحاق بن منصور ، أبنا عبد الرزاق ، أبنا معمر ، عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبي عبد الله الصنابحي ^(٢) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن الشمس تطلع بين قرنى الشيطان " (أو قال : يطلع معها قرنا الشيطان) فإذا ارتفعت فارقها ، فإذا كانت في وسط السماء قارنها ، فإذا (ذلك) " أو قال زالت " فارقها فإذا

علمك الله واجلهه . أخبرني عن الصلاة ؟ قال " صل صلاة المغرب ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس حتى ترتفع فانها تطلع حين تطلع بين قرنى شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ، ثم صل فان الصلاة مشهودة محسورة حتى يستقل الظل بالرمح ، ثم أقصر عن الصلاة فان حينئذ تسجر جهنم فإذا أقبل الفى نصل فان الصلاة مشهودة محسورة حتى تصلى العصر ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرنى شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ."

وأخرج مسلم في موضع أخراج حديث ابن عمر حديث عقبة بن عامر الجهنمي وفيه : ثلاثة ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلى فيها أو أن نتبرأ فيها موتانا ، حين تطلع الشمس بازفة حتى ترتفع ، وحين يقوم قائم الظاهيره حتى تميل الشمس ، وحين تضيئ الشمس للغروب حتى تغرب .

(١) الصغرى كتاب الموقت ، بباب الساعات التي نهى عن الصلاة فيها
٦٥/١ - ٦٧

(٢) عبد الرحمن بن عيسى مسمى مصغرا ، المرادي ، ثقة من كبار التابعين قدم المدينة بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة أيام مات في خلافة عبد الملك / ع (التقريب ٤٩١/١) ، وانظر الرسالة ص ٣١٧

دنت للغروب قارنيها ^(١) فاذا غربت فارقها ، فلا تصلوا هذه ^{الثلاث} ساعات ^(٢) .

هذا اسناد مرسى ، ورجاله ثقات ^(٣) .

أبوعبد الله الصنابحي هو عبد الرحمن بن عيسى وهو تابعى قبض النبي صلى الله عليه وسلم قدم بعد خمس ليال ، قال ابن سعد : كان ثقة ،

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل و "هـ" وسنن ابن ماجه التيمورية وهو موجود في طعبد الباقى ح ١٢٥٣ وفي الموطأ ما يدل على وجوده فهو فيه من طريق زيد بهـ كتاب القرآن ، باب النهى عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر ٢١٩/١ .

(٢) هكذا في الأصل وفي "هـ" الثلاث ساعات ، وفي طعبد الباقى ح ١٢٥٣ ، ^{الساعات} الثلاث .

(٣) الحديث أخرجه مالك في الموطأ كما تقدم لكن قال : عن عبد الله الصنابحي ، ومن طريقه أخرجه النسائي كما أشار إليه البصيري ، كتاب المواقف ، باب ^{الساعات} التي نهى عن الصلاة فيها ٦٥/١ بمثل سند ومتى مالك ، ولفظه عند هما : "ان الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فاذا ارتفعت فارقها ، ثم اذا استوت قارنيها ، فاذا زالت فارقها ، فاذا دنت للغروب قارنيها ، فاذا غربت فارقها " . وهي رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك ^{الساعات} " وانت ترى ان الحديث عن مالك والنسائي رحيمها الله من طريق عبد الله الصنابحي وانه عند ابن ماجه من طريق أبن عبد الله الصنابحي . فهل هما واحد وحصل الوهم عند احد الطرفين ؟ الكبير على أنه لا يوجد عبد الله الصنابحي وإنما هو أبو عبد الله الصنابحي وحصل خلل من قبل مالك ، وبعضاً المحققين يرى أنهما اثنان وأن عبد الله الصنابحي صحابي والحديث متصل وليس هو أبو عبد الله الصنابحي عبد الرحمن بن عيسى ، فحصل الخلل اذا من قبل ، رواة ابن ماجه على قتل هؤلاء ؟ لم يتعرضوا

وقال العجلی : شامی تابعی ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات^(١) .
ورواه النسائي في "الصغرى" عن قتيبة ، عن مالك ، عن زيد
به بغير هذا السياق^(٢) .

...

= لحديث ابن ماجه وإنما دأبوا عن مالك وذكروا عدم انفراده بذكره
عبد الله والذى يظهرلى والله أعلم أنهما راو واحد فانظر حمل
الموضوع (التهذيب ٩١/٦ - ٩٢ - ٢٢٩٦ وشرح الزرقانى على
الموطأ ٤٥/٢ - ٤٦ ، والرسالة للشافعى الحاشية ص ٣١٧ - ٣٢٠)

(١)

الثقات للعجلی ص ٢٣٠ والتهدیب ٢٢٩٦

(٢)

انظر حاشية ، والسياق قريب جدا من سياق ابن ماجه ، والحديث
ضعفه الألبانى كما فى ضعيف الجامع الصغير ٥١/٢

(١٦) باب صلاة الخوف

(٤٤٦) حدثنا أحمد بن عبدة ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ^(١) ، ثنا أبى سعيد ^(٢) ، ثنا أبى أيوب ، عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه صلاة الخوف ، فركع بهم جميعا ، ثم سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والصف الذين يلونه ، والأخرون قيام ، حتى إذا نهض سجد أولئك بأنفسهم سجدين ، ثم تأخر الصف المتقدم حتى قاما مقام أولئك ، وتخلل أولئك حتى قاما مقام الصف المتقدم ، فركع بهم النبى صلى الله عليه وسلم جميعا ، ثم سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والصف الذين يلونه ، فلما رفعوا رؤوسهم سجد أولئك سجدين ، وكلهم قد رکع مع النبى صلى الله عليه وسلم وسجدت طائفة بأنفسهم سجدين فكان المدح ما يلى القبلة .

هذا اسناد صحيح ^(٣) .

روى النسائي في "الصغرى" بعضه ، من طرق من حديث جابر بن عبد الله ^(٤) ورواه ابن خزيمة في "صحيحه" عن أبى عبدة به ^(٥) .

(١) ابن ذكوان ، العنبرى ، مولاهم أبو عبيدة التنورى البصرى ، ثقى ثبت ، ومن بالقدر لم يثبت عنه ، من الثامنة مات سنة ثمانين ومائة / ع (التقريب ٥٢٧/١) .

(٢) قلت وقد صرخ أبو الزبير بالتحذيق عند أبى عوانة ٣٦٠/٢ فيستقيم قول البصیری في الأسناد انه صحيح .

(٣) السنن الصغرى كتاب صلاة الخوف، ١٨٤/١ - ١٨٥ .

(٤) الصحيح ٢٩٥/٢ - ٢٩٦ .

ورواه ابن حبان في "صحيحه" عن عمر بن محمد الهمداني عَسْنِ
أحمد بن عبدة به (١) .
وأصله في "الصحيحين" من حديث ابن عمر ، ومن حديث سهل بن
أبي حسنة (٢) .

٤٤٤

(١) لم أجده في المطبوع من صحيحه ، وجاء في الأصل عروي بن الهمداني
والصواب ما أثبتت وقد جاء على الصواب في هـ ١٤٤ .

(٢) حديث ابن عمر عند البخاري كتاب الخوف ، باب صلاة الخوف ٤٢٩/٢
وحدث سهل أخرجه في كتاب المغازي ، باب غزوة ذات الرقاع ٤٢٢/٢
وانظر الفتح ٤٣١ ، ٤٣٠/٢ ، وأخرج مسلم الحديثين في صحيحه
كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة الخوف ٥٢٤/١ ، ٥٢٥٦
وأخرجه من حديث جابر بنحو ما عند ابن ماجه .

(١٢) باب صلاة الاستسقاء

(٤٤٢) حدثنا أحمد بن الأزهري والحسن بن أبي الريبع ^(١) قال : ثنا وهب بن جرير ^(٢) ثنا أبي ^(٣) سمعت النعمان ^(٤) يحدث عن الزهرى ، عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يستسقى ، فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا اقامة ، ثم خطبنا ودعا الله حول وجهه نحو القبلة رافعا يديه ، ثم قلب رداءه ، فجعل الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات ^(٥) .

(١) هو الحسن بن يحيى بن الجعد العبدى ، أبو على بن أبي الريبع الجرجانى ، نزيل بغداد ، صدوق ، من الحادى عشرة ، مات سنة ثلاثة وستين ومائتين / ق (الترىب ١٢٢/١) .

(٢) أبو عبد الله الأزدى البصري ثقة من التاسعة ، مات سنة ستة وستين ومائتين / ع (الترىب ٣٣٨/٢) .

(٣) هو جرير بن حازم بن زيد الأزدى ، أبو النصر البصري ، ثقة لكن فى حديثه عن قتادة ضعف ، له أوهام اذا حدث من حفظه ، وهو مسن السادسة ، مات سنة سبعين ومائة بعد ما اخالط ، لكن لم يحدث فى حال اخلاقه / ع (الترىب ١٢٢/١) .

(٤) هو ابن راشد الجوزي ، أبو سحاق الرقى ، مطرى بنى أمية صدوق سين ، الحفظ ، من السادسة / خت م ٤ (الترىب ٣٠٤/٢) .

(٥) كلامهم وقوله ابن حبان فجرى على توثيقه البصيري مع أن فيه النعمان قال فيه ابن حجر صدوق س ، الحفظ فهو ضعيف ، قال ابن خزيمة في القلب من النعمان بن راشد فان في جديده عن الزهرى تخليط كثير ، فان ثبت هذا الخبر ففيه دلالة على ان النبي صلى الله عليه

==

رواہ ابن خزیم فی "صحیحه" عن أبی طالب زید بن أخزم الطائی
طبراہیم بن مزدق قالا : ثنا وهب بن جریر فذکره ^(۱) .
ورواه الحاکم من طریق وهب بن جریر به ^(۲) .
ورواه البیهقی من طریق الحاکم ^(۳) .
وأصله فی "الصحيحین" من حدیث عبد الله بن زید بن عاصم ^(۴) .

• • •

==
وسلم خطب ودعا وقلب رداءه مرتين ، مرة قبل الصلاة ، ومرة بعد هما
(الصحيح ٣٣٨/٢ ، وضعنه الألبانی فی تعليقه علی صحيح بن
خزیم ٣٣٣/٢) .

(١) الصحيح ٣٣٣/٢ .

(٢) لم أجده فی الحاکم انظر ٣٢٥/١ - ٣٢٩ .

(٣) السنن الکبری کتاب صلاة الاستسقاء ٣٤٧/٣ .

(٤) البخاری كتاب الاستسقاء ، باب تحول الرداء في الاستسقاء ٤٩٧/٢
ملفظه عنده " ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم خن الى المصای فاستسقى
فاستقبل القبلة وقلب رداءه فصلی رکعتین ، وهو عند مسلم كتاب صلاة
الاستسقاء ٦٦١/٢ ."

(٩٨) باب الدعاء في الاستسقاء

(٤٤٨) حدثنا أبو كريب ، ثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن عمرو بن مسرة عن سالم بن أبي الجعد ، عن شرحبيل بن السبط ^(١) ، أنه قال لکعب : يا کعب بن مرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحذر ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله استسق الله فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه فقال : اللهم اسقنا غيثا (ميرينا) مريعا طبقا عاجلا غير رائث نافعا غير ضار ، قال فما جمعوا حتى أجبينا ، قال : فتأتى فشكوا إليه المطر قالوا : يا رسول الله تهدى البيوت ، قال : اللهم حوالينا ولا علينا قال : فجعل السحاب ينقطع يعينا وشمالا .

قلت : رواه عبد بن حميد في "مسنده" ، حدثني أبو الوليد ، ثنا شعبة ابنا عمرو بن مرة فذكره بزيادة فيه ^(٢) .

(١) الكدى الشامي ، جزم ابن سعد بأنه له وظادة ثم شهيد القادسيية وفتح حصن عمل عليها لمعاوية ، ومات سنة أربعين أو بعد / م ٤٠ (التقريب ٣٤٨/١) .

(٢) ما بين القوسين سقط من الأصل وـ "هـ" طابن ماجه التيمورية من ٢٢٢ وهو موجود في طعبد الباقى ح ١٢٦٩ والمصادر الأخرى التي خرجت الحديث واتى بيانها .

المنتخب ح ٧٩ و ٣٧٢ ومن طريق شعبة كما عند عبد أخرججه الحاكم ٣٢٨/١ ، والبيهقي في السنن البكري كتاب صلاة الاستسقاء ، باب الدعاء في الاستسقاء ^{٣٥٥/٣ - ٣٥٦} وأخرجه أحمد في المسند من طريق الأعمش به بزيادة فيه ٢٣٦/٤ ، وقال الحاكم في

(٤٤٩) حدثنا محمد بن أبي القاسم ، أبو الأحوص ^(١) ، ثنا الحسن بن الربيع ^(٢) ، ثنا عبد الله بن ادريس ، ثنا حصين ^(٣) عن حبيب ابن أبي ثابت ، عن ابن عباس ، قال : جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول الله ، لقد جئتكم من عند قوم ما يترصد لهم راء ، ولا يخطر لهم فعل ^(٤) ، فسعد المنبر ، فحمد الله ثم قال : اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريرا طبقا مريرا غدا ، عاجلا غير رائث ثم نزل ، فما يأتيه أحد من وجه من الوجود الا قالوا : قد أحيينا .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات ^(٥) .

الحادي ث هذا حديث صحيح ، اسناده على شرط الشيفيين ، وافقه الذهبي وقال الالباني كما في الارواه ١٤٥/٢ : وهو كما قسأ
قلت وتدعى الأعش هنا لا يضر لأن الراوى عنه معاوية ثم تابعه شعبة وبهنه المتابعة من شعبة زال التخوف من تدعى ععرو بن مرة أيضا .

ثم ان البصيري ساق هذا الحديث في باب صلاة الخوف وطلب في آخره نقله الى هذا الموضع الا أنه كرر في الاصل في المرضعين وحذف من هـ في المرضعين فأثبته حيث ينبغي وحذفه حيث كرر .

(١) هو محمد بن الهيثم بن حماد بن واقد ، الشفوي مولاه ، البغدادي ، ثم العكبرى ، قاضيها ثقة حافظ من الحادية عشرة ، مات سنة تسع وستين ومائتين / ق (التقريب ٢١٥/٢)

(٢) البجلي ، أبو علي الكوفي ، البواراني بضم الموندة ، ثقة ، من العاشرة مات سنة عشرين او احدى وعشرين ومائتين / ع (التقريب ١٦٦/١)

(٣) ابن عبد الرحمن السلمي ، أبو اليهذيل الكوفي ، ثقة تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة / ع (التقريب ١٨٧/١)

(٤) أى : لا يحرك ذنبه هزا لشدة القحط والجدب (النهاية ٤٦/٢)
لكن فيه عنونة حبيب وهو مدنس .

(٥)

روى أصحاب السنن الأربعة بعضه من حديث ابن عباس أيضاً^(١).

(٤٥٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عطان ، ثنا معتبر ، عن أبيه^(٢) ،
عن بركة^(٣) عن بشير بن نهيل ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى
الله عليه وسلم استسقى حتى رأيت (أو روی) بياض ابطيه .

قال معتبر : أراه في الاستسقاء .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواه ابن خزيمة في " صحيحه " عن الحسن بن قزعة ، عن محمد بن سن
أبي عدی ، عن سليمان التميمي به^(٤)
وأصله في " صحيح البخاري " من حديث أنس^(٥) .

(١) أبو داود كتاب الصلاة ، جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها
٦٨٨/١ ، والترمذى أبواب الصلاة بباب ما جاء في صلاة الاستسقاء
٤٤٥/٢ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، والنمسائى كتاب
الاستسقاء ، بباب الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها إذا خرج
١٢٩/١ ح ١٥٠٢ .

(٢) سليمان بن طرخان التميمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التيم
فنسب إليه ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين وعشرة / ع
(التقريب ٣٢٦/١) .

(٣) بركة : بالفتحات - الماجاشعي ، أبو الطيد البصري ، ثقة من الرابعة
د ق (التقريب ٩٥/١) .

(٤) الصحيح ٣٢٤/٢ .

(٥) البخاري كتاب الاستسقاء بباب رفع الإمام يده في الاستسقاء ٥١٧/٢ ملفوظه
"كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في
الاستسقاء ، فإنه يرفع حتى يرى بياض ابطيه ، وهو عند مسلم كذلك كتاب
صلاة الاستسقاء بباب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء ٦١٢/٢ .

(١٩) باب كم يكبر الإمام في صلاة العيدين

(٤٥١) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا عبد الرحمن بن سعد (بن عمار بن سعد)
 مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حدثني أبي ، عن أبيه ،
 عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر في العيدين في الأولى
 سبعا قبل القراءة ، وفي الأخيرة خمسا قبل القراءة .

هذا أسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن سعد بن عمار ، وأبيه لا يعرف
 حاله .

رواه أبو داود في " سننه " (٢) عن مسدد ، عن المعتمر ، عن

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل و "هـ" والصواب اثنان ما دام ذكر
 "مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو في التحفة كذلك ٢٢٢/٣
 تقدم الكلام على هذا الأسناد أكثر من مرة .

(٢) السنن كتاب الصلاة ، باب التكبير في العيدين ٦٨١/١ ، لم يحفظه عنده ،
 التكبير في الغطير سبع في الأولى ، وخمس في الآخرة والقراءة بعدهما
 كلتيهما " وهو من طريق الطائفي به بسياف أطول عند أبي داود فسى
 الموضع المتقدم وأبن ماجه بنحوه ١٢٢٨ كتاب إقامة الصلاة ، بباب
 ما جاء في كم يكبر الإمام في صلاة العيدين ٤٠٢/١ ، وأبن الجارود
 كما أشار إليه البصيري ص ١٠٠ ح ٢٦٢ وأحمد في المسند ١٨٠/٢ ،
 والدارقطني ٤٨/٢ ، وفيه الطائفي قال فيه ابن حجر : صدق ويخطئ
 وبهم (التقريب ٤٢٩/١) لكنه قال في التلخيص ٨٤/٢ ، صحيحه
 أحمد ، وطوى ، والبخاري فيما حمله الترمذى . قال الالبانى بعد نقل
 كلام ابن حجر هذا ، لعل ذلك من أجل شواهده وذكر الشواهد التي
 أشار إليها البصيري هنا (الأرجأ ١٠٩/٣) .

عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي به ^(١) ، (متنصراً على التكبير في الفطر)
حسب ^(٢) .

ورواه أحمد بن منيع في "مسنده" ، عن مروان بن معاوية ، عن
عبد الله بن عبد الرحمن به ، الا أنه قال : يكبر في الأطى خمساً وفمسى
الآخرة أربعاً .

^(١) رواه الدارمي عن أحمد بن الحجاج ، عن عبد الرحمن بن سعد به

ورواه الحاكم في "المستدرك" ، من طريق عمار بن سعد به ^(٣) .

ورواه البيهقي عن حفص بن عمر بن سعد القرظاني أن أباه وعمومته أخبروه
عن أبيهم سعد القرظاني ^(٤) .

ورواه أبو داود وابن ماجه من حديث عائشة ^(٥) .

(١) أي بسنته لا انه بسند ابن ماجه هنا .

(٢) ما بين القوسين جاء في الأصل هكذا " متنصراً على الكبير في المفترض
حسب " والصواب ما اثبت وهو ما يدل عليه لغظ أبي داود .

(٣) السنن ١/٣٢٦ .

(٤) المستدرك ٢/٣٦ عن عبد الرحمن بن عمار عن أبيه عن جده ، وبعد
الرحمن بن عمار هو عبد الرحمن بن سعد كما ذكر ابن حجر في التقريب
١/٤٩٢ .

(٥) الكبرى كتاب صلاة العيدين ، باب التكبير في صلاة العيدين ٣/٢٨٢
وحدث سعد القرظ ضعيف كما قال البصيري وقع فيه اختلاف .

(٦) أبو داود كتاب الصلاة ، باب التكبير في العيدين ١/٦٨٠ ، وابن
ماجه ، كتاب اقامة الصلاة والسنة بها باب ما جاء في كم يكبر الامام في
صلاة العيدين ١/٤٠٢ ، وأخرجه كذلك احمد في المسند ٦/٢٠ .

(١) ورثه ابن الجارود من حدیث عمرو بن شعیب ، عن أبيه عن جده
ورثه الترمذی فی "جامعه" طین ماجه فی سننه من حدیث عمرو بن
عوف . قال الترمذی : حدیث حسن ، قال : وهو أحسن شيء روى فی
هذا الباب (٢) .

• • •

-
- والدارقطنی فی السنن ٤٢/٢ والبیهقی کاتب صلاة العیدین ، باب
التكبیر فی صلاة العیدین ٣/٢٨٦ و ٢٨٢ و ٢٨٦/٣ وفيه ابن لہیعة جاء
عنه من طرق المحفوظ منها رواية ابن وهب عنه كما نقله عنه البیهقی
وصححه الألبانی فی الارواه ٣/١٠٢ و منهم من يضعف احادیث
الباب كلها انظر التلخیص الحبیر ٢/٨٥ و ٢/٨٤ .
- (١) المتنقى من ١٠٠ ح ٢٦٢
- (٢) الترمذی أبو باب الصلاة ، باب ما جاء فی التكبیر فی العیدین ٢/٤١٦
طین ماجه فی الموضع المشار اليه قریبا ح ١٢٢٩ ، واخرجه البیهقی
فی موضع حدیث عائشة ، وفی الحدیث کثیر بن عبد الله بن عمرو بن عوف
وهو ضعیف وقد انکر علی الترمذی قوله انظر سنن البیهقی ٣/٢٨٥
والتلخیص ٢/٨٤ و الارواه ٣/١٠٩ .

(١٠٠) بحث القراءة في صلاة العيد

(٤٥٢) حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي ، ثنا وكيع بن الجراح ، ثنا موسى بن عبيدة ^(١) ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيد بسبع أسم ربك الأعلى ، وهل اتاك حديث الفاشية .

هذا اسناد فيه موسى بن عبيدة الريذى ، وقد ضعف .
رواوه محمد بن يحيى بن أبي عمر في مسنده ، عن موسى بن عبيدة باسناده ومتنه .

رواوه أبو بكر بن أبي شيبة في "مسنده" ، عن وكيع باسناده ومتنه .
رواوه عبد بن حميد في "مسنده" ، عن عبد الله بن موسى عن موسى ^{٨٠} / ب ابن عبيدة ^(٢) .

رواوه الإمام أحمد في "مسنده" ، من طريق سمرة بن جندب كرواية ابن عباس سواه ^(٣) .

(١) الريذى : بفتح الراء والمموجدة ثم معجمة ، أبو عبد العزيز المدنى .
ضعف ولا سيما في عبد الله بن دينار ، وكان عابدا من صفار السادس ، مات سنة ثلاثة وخمسين ومائة / تـق (التقريب ٢٨٦ / ٢)

(٢) مسند ابن أبي عمر مفرد واخرجه ابن أبي شيبة في المصنف من طريق وكيع به ١٢٢ / ٢ عبد بن حميد ص ١٣٨ ح ٦٨٥ ومداره عند هـ جميعا على موسى بن عبيدة .

(٣) المسند ٢ / ٥ واخرجه البيهقي في الكبرى كتاب صلاة العيدين ، بـ بـ القراءة في العيدين ٢٩٤ / ٣ ، وأسناده صحيح قاله الألبانى فـ الارواه ١١٦ / ٣ .

ورواه سلم وأصحاب السنن من حديث النعمان بن بشير .

قال الترمذى : وفي الباب عن أبي واقد ، وسمرة بن جندب ، وابن عباس^(١) .

.....

(١) مسلم كتاب الجمعة ، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة ٥٩٨/٢ ، ولننظر
عنه ” قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين ،
وفي الجمعة بـ ”سبع اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك حديث الغاشية ”
قال : فإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد يقرأ بهما أيضاً في
الصلاتين ، وأبوداؤد كتاب الصلاة ، باب ما يقرأ به في الجمعة
٦٢٠/١ ، والترمذى ، أبواب الصلاة ، باب ماجاه في القراءة في
العيدين ٤١٣/٢ والنمسائى كتاب الجمعة باب القراءة في صلاة
الجمعة بسبعين اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية ١٦٧/١ ،
وابن ماجه ح ١٢٨١ ، وأخرجه كذلك أحمد في المسند ٤٢١/٤ ،
والداروى في السنن ٣٢٦/١ - ٣٧٧ وابن الجارود في المنتقى
ص ١٠١ ح ٢٦٥ .

(١٠١) بباب ما جاء في الخطبة في العيدين

(٤٥٣) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا عبد الرحمن بن سعد ، المؤذن حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرر بين أضعاف الخطبة ، يكرر التكبير ^(١) .

هذا اسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن وأبيه ، وتقدم الكلام عليه غير

مرة .

(٤٥٤) حدثنا يحيى بن حكيم ثنا أبو بحر ^(٢) ، ثنا اسماعيل بن سلم ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فطر أو أضحى ، فخطب قائمًا ثم قعد قعدة ثم قام .

(١) هكذا نص الحديث في الأصل وطبعه الباقى ح ١٢٨٢ أما في "هـ" ١٤٦ ، فجاء هكذا "كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرر بين أضعاف يكرر التكبير في خطبة العيدين وفي تحفة الأشراف ٢١٣/٢ بلفظ "كان يكرر بين أضعاف الخطبة التكبير في خطبة العيد" وهو من طريق سعد القرطبي نحو ما عند ابن ماجه في المستدرك ٦٠٢/٢ ، والبهرى للبيهقى كتاب صلاة العيدين "باب التكبير في الخطبة فهى العيدين ٢١١/٣ ثم رأيت سنن ابن ماجه النسخة التيمورية ص ٢٢٢ ، ونص الحديث فيها "كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرر بين أضعاف الخطبة يكرر التكبير في خطبته ولعل هذا هو الصواب .

(٢) لفظ التحمل (ثنا) سقط من الأصل وهو موجود في "هـ" ١٤٦ ، وأبن ماجه التيمورية ص ٢٢٢ وانظر تحفة الأشراف ٢٨٨/٢ .

(٣) هو عبد الرحمن بن عثمان بن أمية الثقفي ، أبو بحر البكرى ضعيف

هذا السناد فيه اسماعيل بن مسلم ، وقد اجمعوا على ضعفه ^(١) ،
أبو بحر ضعيف .

• • •

— من التاسعة ، مات سنة خمس وسبعين ومائة / د ق (التقريب ٤٩٠ / ١)
ووقع في طبعه الباقى ان شيخ أبا بحر عبيد الله بن عمرو الرقى
وهو خلاف ما في ترجمتهما في تهذيب الكمال ، لم يذكره المزى فسـى
تحفة الأشراف ٢٨٨/٢ .

(١) تقدم في الحديث ٩٩ .

(١٠٢) باب ما جاء في الصلاة قبل صلاة العيد بين وبعدها

(٤٥٥) حدثنا علي بن محمد ، ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل قبلها ولا بعدها في عيد .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات (١) .

رواه أحمد بن منيع في "مسنده" ، ثنا أبو معاوية ، عن عبد الله بن عبد الرحمن وروى الحاكم في "المستدرك" ، من طريق ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم صلى قبل الخطبة في يوم عيد (٢) .

ورواه أصحاب الكتب الستة ، من حديث ابن عباس (٣) .

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل وهو موجود في هـ ١٤٦ وتحفة الأشراف ٣٢١/٦ .

(٢) فيه الطائفي تكلم فيه لكن وشه ابن حيان فوثقه البصيري كذلك هنا وفي الحديث ٢٥٩ ، وتقدم الكلام عليه أيضا في الحديث ٤٥١ ، وقد حسن الألباني هذا الحديث كما في الآراء ٩٩/٣ .

(٣) المستدرك ٢٩٥/١ قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين طبع يخرجاه وواقفه الذهبي .

(٤) البخاري كتاب العيد بين ، باب الصلاة قبل العيد وبعدها ٤٢٦/٢ ، بلغظه عنده "أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر صلى ركعتين لم يصل قبلها ولا بعدها ، وسلم كتاب صلاة العيد بين ، باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها في المصلى ٦٠٦/٢ ، وأبوداؤد ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة بعد صلاة العيد ٦٨٥/١ ، والترمذى أبو طا

رواه الترمذى فى "جامعه" من حديث ابن عمر قال : حسن
صحيح ^(١) .

(٤٥٦) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا الهيثم بن جعيل ، ثنا عبد الله بن عمرو الرقى ، ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلس قبل العيد شيئاً ، فلما رجع إلى منزله صلى ركعتين ^(٧) .
هذا اسناد حسن .

رواہ الحاکم فی "المستدرک" ، من طریق عبید الله بن عمرو و قال :
هذه سنة عزیزة باسناد صحيح ^(٢) .

الصلوة ، باب ما جاء لاصلاة قبل العيد ولا بعدها ٤١٢/٢ ، والنسائي
كتاب صلاة العيدین ، باب الصلاة قبل العيدین وبعدها ١٨٩/١ ،
وابن ماجھ ١٢٩١ ، وأخرجه ذلك الدارسی ٣٢٦/١ ، وبابسن
الجارود ص ١٠٠ ، ٢٦١ ، والبیهقی فی الکبری ٣٠٢/٣ كتاب صلاة
العیدین باب الامام لا يصلی قبل العید وبعدھ فی المصلی ^(١) ،
أبیباب الصلاة ، باب ما جاء لاصلاة قبل العيد ولا بعدها ٤١٢/٢-٤١٨
وآخرجه الحاکم فی المستدرک ٢١٥/١ و قال : صحيح الاسناد لم يخرجه
واقه الذهبی ، وانظر الأقوال فی المسألة فی فتح الباری ٤٢٦/٢ .
(٢) انظر الجمع بین هذا الحديث والحديث قبله فی التلخیص الجبیر
٨٣/٢

(١) المستدرک ٢٩٢/١ الجزء الأخير فقط وواقه الذهبی وهو عند أحمد
بنحو ما عند ابن ماجھ من طریق عبید الله بن عمرو به ٢٨/٣ .

١٨١

(١٠٣) باب الخروج السعيد ماشيا

(٤٥٢) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا عبد الرحمن بن سعد حدثني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج إلى العيد ماشيا (١) .

هذا أسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن وأبيه .
رواوه الحاكم من طريق عبد الله (٢) بن سعد بن عمار عن أبيه به .
ورواه البيهقي من طريق ابن ماجه (٣) .

(٤٥٨) حدثنا محمد بن الصباع ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله العمري (٤)
عن أبيه ، وعبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يخرج إلى العيد ماشيا ويرجع ماشيا .
هذا أسناد فيه عبد الرحمن بن عبد الله العمري وهو ضعيف .

(١) ما بين القوسين سقط من الأصل وهو موجود في هـ ١٤٧ وتحفته
الاشراف ٢٢٣/٣ وطبعه الباقى حـ ١٢٩٤ .

(٢) عبد الله هكذا في الأصل وهـ ١٤٧ وظاهر ان الصواب عبد الرحمن كما
في المستدرك ٦٠٢/٣ .

(٣) السنن الكبير كتاب صلاة العيدين بباب المشى إلى العيدين ٢٨١/٣
لكن قال فيه عبد الرحمن حدثني أبي عن أبيه وبغير هذا الميلاد
وانظر آ/ ٣٠٩ .

(٤) أبو القاسم المدائني ، المدون ، نزيل بنداد ، متواتع من السابعة
مات سنة ست وثمانين ومائة / ق (التقريب ٤٨٨/١) .

(١٠٤) باب الخروج يوم العيد من طريق والرجوع إلى غزيره

(٤٥٩) حدثنا محمد بن الصباح ثنا عبد العزيز بن الخطاب ^(١) ثنا مندل عن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي العيد ماشياً

هذا اسناد فيه مندل و محمد بن عبيد الله وهذا ضعيفان . لم يشهد من حديث على بن أبي طالب رواه الترمذى وقال حديث حسن ^(٢) .

(١) الكوفي ، أبو الحسن ، نزيل البصرة ، صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين / صدق (النقرىب ٥٠٨/١) .

(٢) أبواب الصلاة ، باب ما جاء في المشى يوم العيد ٤١٠/٢ ولفظه من السنة أن تخج إلى العيد ماشياً الحديث . وهو عند ابن ماجة كتاب أئمة الصلاة ، باب ما جاء في الخروج إلى العيد ماشياً ٤١١/١ ، والبيهقي في الكبرى كتاب صلاة العيدين ، باب المشى إلى العيدين ٢٨١/٣ وفيه الحارث الأعور كذبه بعضهم وتقديم وجاه ما يشهد له من مرسل الزهرى وابن المسىب .

فلعلهما مع ما تقدم من أحاديث في الموضوع مع ضعفها هي التي حملت الترمذى على تحسين الحديث اشار إلى هذا الألبانى في الارواه ١٠٣/٣ .

قلت : هذا الحديث مكانه الباب قبله لكن ساقه في الأصل تحت هذا الباب ولعل سبب ذلك ارتباط الحديث بعده به .

(٤٦٠) حدثنا أحمد بن الأزهري ثنا عبد العزيز بن الخطاب ، فذكر مثله (١)
وراد ويرجع من غير الطريق الذي ابتدأ فيه (٢) .

(٤٦١) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا عبد الرحمن بن (سعد بن (٣) عمار
ابن سعد ، أخبرني أبي ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان إذا خرج إلى العيد سلك على دار (٤) سعيد بن أبي العاص ،
ثم على أصحاب الفساطيط ثم انصرف في الطريق الأخرى ، طريق بنى زريق ،
ثم يخرج على دار عمار بن ياسر ، ودار أبي هريرة إلى البلاط .

هذا الأسناد ضعيف ، تقدم الكلام عليه في أعلى هذه الصفحة . رواه (٥)
ابن حبان في " صحيحه " ، من طريق عبد الله بن سعد بن عمار عن أبيه به
وأصله في " صحيح البخاري " ، وغيره من حديث جابر بن عبد الله (٦) .

(١) أي مثل سند ومتنا الحديث قبله .

(٢) قوله " ويرجع من غير الطريق الذي ابتدأ فيه " صح ما يؤيد له من حديث
جابر رضي الله عنه بلفظ " كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم
عيد خالفة الطريق أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العيدين ، باب
من خالفة الطريق إذا رجع يوم العيد ٤٢٢/٢ .

(٣) ما بين القوسين سقط من الأصل وهو كما ثبت في هـ ١٤٢ وابن ماجه
التيمورية ص ٢٢٨ ، وتحفة الأشراف ٢٢٣/٣ وفي التقريب ١٢/١ قوله:
عبد الرحمن بن عمار المؤذن هو : ابن سعد بن عمار .

(٤) في الأصل وهـ ١٤٢ " وادي " وهو تحريف حيث جاء كما ثبت في تحفة
الأشراف ٢٢٣/٣ وطبعه الباقى حـ ١٢٩٨ .

(٥) غير موجود في المطبوع من الصحيح وهو عند البيهقي بنحو ما عند ابن
ماجه من طريق هشام بن عمار كتاب صلاة العيدين ، باب الآتىان مسن
طريق غير الطريق التي غـ ٣٠٩/٣ منها ٣٠٩ .

(٦) تقدم ذكره في الحديث قبله حاشية ٢ وانظر الارواه ١٠٥ ، ١٠٤/٣ .

(١٠٥) بباب التقليس يوم العيد

(٤٦٢) حدثنا سعيد بن سعيد ، ثنا شريك ، عن مغيرة^(١) ، عن عامر^(٢) قال : شهد عياض الأشعري^(٣) عيضاً بالأنبار ، قال : ما لست^(٤) بـ لا أركم تلمسون^(٥) كما يقلس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم .

هذا اسناد رجاله ثقات^(٦) ، وعياض الأشعري ليس له عند ابن ماجه سوى هذا الحديث ، وليس له رواية في شيء من الخمسة الأصل ، رواه أبو يكرب بن أبي شيبة ، عن شريك بن عبد الله باسناده نحو^(٧) .

(١) ابن مق丞 : بكسر الميم ، الضبي ، مولاه ، أبو هاشم الكوفي الأعني ثقة متقن ، الا أنه كان يدلّس ولا سيما عن ابراهيم ، من السادسة مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح / ع (التفريغ ٢٢٠/٢)

(٢) الشعبي تقدم .

(٣) صحابي له حديث ، وجزم أبو حاتم بأن حديثه مرسل ، وأنه رأى أبا عبيدة بن الجراح ، فيكون مخصوصاً / م مع (التفريغ ٩٦/٢) .

(٤) أي تلعبون بالسيوف وتحوّلها انظر النهاية ٤٠٠/٤

(٥) فيه احتمال الارسال يعني مغيرة ، وشريك فيه مقال وصح في الباب حديث عائشة انظر البخاري كتاب العيدين ، باب الحراب والدرق يوم العيد ٤٤٠/٢ .

(٦) المسند في حكم المقدود وهو من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن شريك به في المعجم الكبير للطبراني ٣٢١/١٢ .

(٤٦٣) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا أبو نعيم ، عن إسرائيل ، عن
أبي اسحاق ، عن عامر ، عن قيس بن سعد قال : ما كان شئ على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وقد رأيته الا شئ واحد فان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يقلس يوم الغطر .

قال أبو الحسن بن سلمة القطان : ثنا ابن ديزيل ، ثنا آدم ، ثنا
شيبان ، عن جابر ، عن عامر .

وحدثنا ابراهيم بن نصر ، ثنا أبو نعيم ، ثنا إسرائيل ، عن جابر ،
عن عامر .

ح وحدثنا ابراهيم بن نصر ، ثنا أبو نعيم ، ثنا شريك ، عن أبسى
اسحاق ، عن عامر نحو .

قلت : اسناد حد يثقي بن سعد الأطى صحيح ، رجاله ثقات .
ولما طريققطان فأ لأطى والثانية مدارها على جابر وهو الجعفى
وقد اتهم بالثالثة أطى من الأطيين .

(١٠٦) بباب ما جاء في الحربة يوم العيد

(٤٦٤) حدثنا هارون بن سعيد الأيلى ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى سليمان بن بلا ل^(١) ، عن يحيى بن سعيد ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العيد بالصلوة مستترا بحربة .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .
رواوه النسائي عن يوسف بن عبد الله ، عن ابن وهب^(٢) ، وليس في روايتنا .
لله شاهد من حديث ابن عمر ، رواه البخاري وغيره^(٣) .

• • •

(١) التيعي مولاهم ، أبو محمد أبوأبيوب المدنى ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين ونائة / ع (التقريب ٣٢٢/١)

(٢) ذكره المزري في تحفة الأشراف ٤٢٨/١ فلعله في الكبرى حيث لم أجده في الصفرى وبهارة البصيري تدل على أنه في بعض الروايات فقط .

(٣) البخاري كتاب الصلاة ، بباب ستة الإمام ستة من خلفه ٥٢٣/١ ولفظه "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلى إليها ، والناس رواه الحديث وأخرجها مسلم في صحيحه كتاب الصلاة ، بباب ستة المصلى ٠٣٥٩/١

(١٦٥) باب خرج النساء في العيد بسن

(٤٦٥) حدثنا عبد الله بن سعيد ^(١) ، ثنا حفص بن غياث ، ثنا حجاج
ابن أرطاة عن عبد الرحمن بن عباس ^(٢) ، عن ابن عباس ، أن النبي
صلى الله عليه وسلم كان يخرج بناته ونساءه في العيد بسن .

هذا أسناد ضعيف لتدليس حجاج بن أرطاة .

رواوه ابن عدي في "الكامل" ^(٣) من طريق سلمة بن قيس ^(٤) ، عن
حفص بن غياث فذكره .

رواوه البيهقي من طريق ابن عدي ^(٥) .

(٦)

له شاهد من حديث جابر وغيره ، رواه الإمام أحمد في "مسنده" ١ / ٨٢ .

(١) في الأصل : سعيد بن سعيد ، والصواب ما أثبت وهو على الصواب
في "هـ" ١٤٩ ، وتحفة الأشراف ٥٢/٥ .

(٢) ابن ربيعة النخعى الكوفى ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة تسعة عشرة
مائة / خ م د من ق (التقريب ٤٨٥/١) .

(٣) لم أجده فيه .

(٤) في الأصل وفي "هـ" ١٤٩ "سلمة بن ميسرة والتصحيح من البيهقي
٣٠٢/٣ .

(٥) السنن الكبرى كتاب صلاة العيد ، باب خرج الصبيان إلى العيد
٣٠٢/٣ وهو من طريق حجاج به في المسند ٢٣١/١ .

(٦) المسند ٣٦٣/٣ من حديث جابر وفيه حجاج بن أرطاة .

وأصله في الصحيحين من حديث أم عطية ^(١) .

• • •

(١) البخاري كتاب العيدين ، باب خرج النساء وألحيض إلى الحصى
٤٦٣ / ٤٦٤ ، ولغظه "أمرنا أن نخرج العواتق وذوات الخدور ،
وسلم كتاب صلاة العيدين ، بباب ذكر اباحة خرج النساء في العيدين
إلى الحصى وشهاد الخطبة مظارات للرجال ٦٠٥ / ٢ ، ولغظه
عنه "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرجهن في الفطر
والأصح ، العواتق والحيض ، وذوات الخدور الحديث .
وأخرجه كذلك أبو داود في سننه كتاب الصلاة ، بباب خرج النساء
في العيد ٦٢٥ / ١ ، والترمذى أبو طالب الصلاة . بباب ما جاء في
خروج النساء في العيدين ٤١٩ / ٢ ، والنمسائى كتاب صلاة العيدين
باب خرج العواتق وذوات الخدور في العيد ١٨٦ / ١ وأبن ماجه
ح ١٣٠٨ ، والدارمى ٣٧٢ / ١ .

(١٠٨) باب ما جاء اذا اجتمع العيدان في يوم

(٤٦٦) حدثنا محمد بن مصطفى الحصى ، ثنا بقية ، ثنا شعبة ، حدثني
مخيرة الضبي ، عن عبد العزيز بن رفيع^(١) ، عن أبي صالح ، عن
ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : اجتمع عيدان في يومكم
هذا ، فمن شاء أجزاء من الجمعة ، وانا مجعون ان شاء الله .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات^(٢) .

رواه أبو داود في "سننه" ، عن محمد بن مصطفى بهذه الاستناد ،
قال : عن أبي هريرة بدل ابن عباس^(٣) وهو المحفوظ^(٤) .

(١) ابن رفيع ، بناء مصفر ، الأسدى ، أبو عبد الملك المكى ، نزيل الكوفة
ثقة من الرابعة مات سنة ثلاثة وثلاثين وسبعين وقيل بعدها / ع (التقريب ٥٠١/١)

(٢) صحيح الدارقطنى ، وابن حنبل ارساله كما قال ابن حجر في التلخيص
٨٨/٢ ذكر ابن عباس لهم واتى بيانه ، وانظر الحديث بعده .

(٣) السنن كتاب الصلاة ، باب اذا طاف يوم الجمعة يوم عيد ٦٤٢/١
وطُخرجه كذلك الحاكم ٢٨٨/١ قال صحيح على شوط مسلم وقال الذهبي
صحيح غريب .

(٤) قال ابن حجر في النكارة ٣٨٣/٤ - ٣٨٤ : قد قال ابن ماجه في
آخر الحديث : ما أظن الا أنني وهمت في "ابن عباس" والصواب عن
"ابن هريرة" .

(٤٦٢) حدثنا جبارة بن المفلس ، ثنا مندل بن علي ، عن عبد العزيز بن عمر^(١) ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : اجتمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نصلى بالناس ثم قال : من شاء أن يأتي الجمعة فليأتها ، ومن شاء أن يتخلف فليتخلف .

هذا اسناد ضعيف لضعف جبارة ومندل .

لم يشهد من حديث زيد بن أرقم ، رواه النسائي في "الصغرى"^(٢) ورواه الحاكم في "المستدرك" من حديث عبد الله بن السائب ، قال هذا حديث صحيح على شرط الشيفين^(٣) .

• • •

(١) ابن عبد العزيز بن مروان الأموي ، أبو محمد المدنى ، نزيل الكوفة ، صدوق يخطى ، من السابعة مات في حدود الخمسين وماشة / ع (التقرير ٥١١/١)

(٢) كتاب صلاة العيدين ، بباب الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيد ١٨٩/١ وهو في ابن ماجه ١٣١٠ ، وعza في التلخيص ٢٨٨/٢ لأحمد والحاكم قال صححه على بن المديني وانظر المستدرك ٢٨٨/١ ، حيث اخرجه من حديث زيد كما ذكر ابن حجر وقال : هذا حديث صحيح الاسناد لم يخرجاه وواقفه الذهبي ، وهو في المسند ايضاً ٤/٣٢٢ .

(٣) المستدرك ٢٩٥/١ وواقفه الذهبي .

(١٠٩) باب ليس السلاح نس يهم العبد

(٤٦٨) حدثنا عبد القدس بن محمد ^(١) ، ثنا نائل بن نجيج ^(٢) ، ثنا اسماعيل بن زياد ^(٣) ، عن ابن جرير ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يلبس السلاح في بلاد الإسلام في يوم العيدين ، الا أن يكون بحضور العدو .

هذا استناد فيه نائل بن نجيج ، واسماعيل بن زياد وهما ضعيفان .

• • •

(١) المطار البصري ، صدوق ، من الحادية عشرة / بخ ت من ق (التقريب ٥١٥/١)

(٢) نائل : بفتح الثانية ، ابن نجيج الحنفي أو الثقفي أبو سهل البصري أو البغدادي ضعيف ، من التاسعة / ق (التقريب ٢١٢/٢) وقع في الأصل زايل وهو تحريف .

(٣) أو ابن أبي زياد الكوفي ، قاضي الموصل ، متزوج ، كذبو ، مسن الثامنة / ق (التقريب ٦٩١/١) .

(١١٠) باب فصل العبدية

(٤٦٩) حدثنا جبارة بن المفلس ، ثنا حجاج بن تيم^(١) ، عن ميمون بن مهران^(٢) ، عن ابن عباس ، قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفصل يوم الفطر ويوم الأضحى .

هذا اسناد ضعيف لضعف جبارة ، وكذلك حجاج ، ويعضعه قال فيه العقيلي روى عن ميمون بن مهران أحاديث لا يتابع طيبها^(٣) .

ورواه البيهقي من طريق ابن ماجه^(٤) .

قال ابن عدى : جبارة روايته ليست بمستحبة^(٥) .

(١) الجزرى أو الواسطى ، ضعيف ، من الثالثة / ق (الترقب ١٥٢/١)

(٢) الجزرى ، أبو أيوب ، أصله كوفى ، نزل الرقة ، ثقة ، نقى ، طسى الجzinira لعمر بن عبد العزىز وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة سبع عشرة ومائة / بخ م ٤ (الترقب ٢٩٢/٢) .

(٣) الضعفاء ٢٨٤/٢ ٢٨٥ .

(٤) السنن الكبرى ٢٢٨/٣ .

(٥) هكذا هنا وكذا عند البيهقي أما نص كلامه في الكامل ٦٠٣/٢ فهو " ولجبارة أحاديث يرويها عن قيم ثقات ، وفي بعض حديثه ما لا يتابعه أحد عليه ، غير أنه كان لا يعتمد الكذب إنما كانت غلطة فيه ، وحديثه ضطرب كما ذكره البخاري ٦٤٦/٢ ، وانظر التلخيص والتحبير ٨١/٢ وفيه قال البزار : لا احفظ في الاختصار في العبدية حديثا صحيحا .

(٤٢٠) حدثنا نصر بن علي الجهمي ، ثنا يوسف بن خالد ^(١) ، ثنا أبو جعفر الخطمي ^(٢) ، عن عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه ، بن سعد ^(٣) (عن جده الفاكه بن سعد ^(٤)) وكانت له صحبة - ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل يوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة ، وكان الفاكه يأمر أهله بالغسل في هذه الأيام ^(٥) .

هذا استناد ضعيف ، يوسف بن خالد قال فيه ابن معين : كذاب خبيث زنديق ^(٦) .

قلت : وكذبه غير واحد ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث ^(٧) .

• • •

(١) ابن عمير السقى بفتح المهملة وسكن العيم ، بعدها مثنى ، أبو خالد البصري ، مولى بنى ليث تركوه ، وكذبه ابن معين ، وكان من قهقهة الحنفية ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ومائة / ق (التقريب ٣٨٠/٢) .

(٢) هو عمير بن يزيد الخطمي : بفتح المعجمة وسكن الطاء ، المدنى ، نزيل البصرة ، صدوق ، من السادسة / ق (التقريب ٨٢/٢) .

(٣) الأنصارى المدنى مجھول من الثالثة / ق (التقريب ٤٩٢/١) .

(٤) سقط ما بين القوسين من الأصل ، والصواب ما أثبتت وقد جاء على الصواب فى (هـ) ١٥٠ وتحفة الأشراف ٢٥٥/٨ .

(٥) أخرجه من طريق يوسف بن خالد أحمد فى المسند ٤/٢٨ ، والطبرانى فى الكبير ١٨/٢٢١ .

(٦) التاريخ ٢/٦٨٤ ونص عبارته " زنديق كذاب لا يكتب عنه شيء " .

(٧) المجردون ٣/١٣١ .

(١١١) باب ما جاء في كل ركعتين تسلیم

(٤٢١) حدثنا هارون بن اسحاق البهداوى ، ثنا محمد بن فضيل ، عن أبي سفيان السعدي ، عن أبي نصرة ، عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : في كل ركعتين تسلية ^(١) .

هذا اسناد ضعيف ، أبو سفيان اسمه طريف بن شهاب ، قال ابن عبد البر أجمعوا على أنه ضعيف ^(٢) .

• • •

(١) الحديث ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع ٤/٣٠ .

(٢) تقدم ح ٢١٦ وانظر التهذيب ٥/١٢٠ .

(١١٢) باب قيام الليل

(٤٢٢) حدثنا زهير بن محمد ^(١) ، والحسن بن محمد بن الصباح ، والعباس بن جعفر وحمد بن عمرو الحدثانى ^(٢) ، قالوا ثنا سنيد بن داود ^(٣) ، ثنا يوسف بن محمد بن المنكدر ^(٤) ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قالت أم سليمان من داود (لسليمان يا بني ^(٥)) لا تكثر النوم بالليل ظان كثرة النوم بالليل ترك الرجل فقيرا يوم القيمة .

هذا أسناد ضعيف لضعف يوسف بن محمد بن المنكدر وسنيد بن داود
روايه ابن الجوزي في "الموضوعات" من طريق سنيد به ، وقال لا يصح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " يوسف لا يتابع على حد بيته" ^(٦) .

(١) ابن قيم التصفيير المرزوقي ، نزيل بغداد ثم رابط بطرسوس ، ثقة ، من الحادية عشرة مات سنة ثمان وخمسين ومائتين / ق (التقريب ١٦٤ / ١)

(٢) عن سنيد بن داود ، مستور من الثانية عشرة / ق (التقريب ١٩٦ / ٢)
وسقط من الأصل محمد ، والصواب ما أثبت .

(٣) سنيد : بنون ثم دال ، صغيرا ، ابن داود الحصيص المحتسب ،
واسمه حسين ، ضعيف مع امامته ومعرفته ، لكونه كان يلقن حجاج بسن
محمد شيخه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين ومائتين / ق (التقريب
٢٣٥ / ١) .

(٤) التبياني ، ضعيف من السابعة / ق (التقريب ٣٨٢ / ٢) .

(٥) ما بين القوسين وقع في الأصل " يا نبى الله " دون ذكر سليمان وأثبت
ما في هـ ١٥٠ وتحفة الاشراف ٣٢٨ / ٢ وطبعه الباقى ح ١٣٣٢ .

(٦) الموضوعات ٦٨ / ٣ وضعه اللبناني كما في ضعيف الجامع ١١٥ / ٤ .

(٤٢٣) حدثنا اسماعيل بن محمد الطحى ، ثنا ثابت بن موسى ابو يزيد (١)
الرقاشى عن شريك ، عن الأعشن ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كرت صلاته بالليل ، حسن وجهه
بالنهار .

هذا حديث ضعيف ، ذكره ابن الجوزى في "الموضوعات" من عدة
طرق وضفتها كلها ، وقال : هذا حديث باطل لا يصح عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم (٢) .

• • •

(١) الكوفي الضريير العابد ، ضعيف الحديث ، من العاشرة ، مات سنة تسع
وعشرين ومائتين / ق (التقريب ١١٧/١) قوله الرقاشى لم أجده في
ترجمته فيما رجعت اليه من مصادر وهو في سنن ابن ماجه التيموري
ص ٢٨٢ .

(٢) الموضوعات ٢/١٠٩ ، ١١٠ ، ١١٠ / ٢ ، وكذا حكم بوضعه أبو حاتم كما في المثل
لابنه ٢٤/١ وانظر ضعيف الجامع ٤٥٥/٥ والنكت الظراف ٢٠١/٢ ،
والتهذيب ١٥/٢ .

—

(٤٢٤) حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقي ^(١) ، ثنا الطايد بن مسلم ، ثنا أبو رافع ^(٢) ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الرحمن بن السائب ^(٣) ، قال : قدم علينا سعد بن أبي وقاص وقد كف بصره ، فسلمت عليه ، فقال : من أنت فأخبرته ، فقال : مرجبا يا ابن أخي ، بلغنى أنك حسن الصوت بالقرآن ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن هذا القرآن نزل بحزن ، فإذا قرأت منه فابكتوا ، فإن لم تبكوا فتباكوا وتغفلا به فمن لم يتغفل بالقرآن فليس منا .

هذا استناد فيه أبو رافع وأسمه اسماعيل بن رافع ضعيف ، متزوك .
 رواه أبو داود من طريق عبد الله بن أبي نهيك عن سعد به ،
 بلغط " ليس منا من لم يتغفل بالقرآن على اختلاف فيه ^(٤) .
 وأصله في " الصحيحين " من حديث أبي هريرة ^(٥) .

(١) تقدم في ح ١٩٦ .

(٢) تقدم في ح ٢٩٥ وانظر ترجمته في التهذيب .

(٣) ابن أبي نهيك ، بفتح النون ، المخزومي ، وقال : اسم أبيه عبد الله
 ويقال : هو عبد الله بن أبي نهيك ، مقبيل من الثالثة / ق (الترسيب
 ٤٨١/١) .

(٤) السنن ، كتاب الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة ١٥٥/٢ وفيه
 عبد الله مقبيل .

(٥) البخاري كتاب فضائل القرآن ، باب من لم يتغفل بالقرآن ٦٨/١ بلغطه
 لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي أن يتغفل بالقرآن وقال صاحب له :

=====

ورواه الحاكم في "المستدرك" ، من طريق ابن الهيثم بن موسى ،
عن الطايد بن مسلم به .

ورواه البيهقي في الكبرى عن الحاكم به .
ورواه بتمامه أبو يعلى الموصلي ثنا عمرو الناند ، ثنا الطايد ، ثنا
اسعيل بن رافع ، حدثني ابن أبي مليكة فذكره (١) .

(٤٢٥) حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ، ثنا الطايد بن مسلم ، ثنا
حنظلة بن أبي سفيان (٢) ، أنه سمع عبد الرحمن بن سابط الجحبي (٣)
يحدث عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت : أبطات على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليلة بعد العشاء ، ثم جئت ، فقال أين كنت ؟ قلت :
كنت استمع قراءة رجل من أصحابك لم أسمع مثل قراءته صوته من أحد ، قالت :

يريد يجهر به ، وانظر حل معنى الحديث كلام الحافظ في هذا الموضوع
وانظر من البخاري أيضا كتاب التوحيد بباب قوله تعالى (واسروا قطلكم
أو اجهروا به الآية ١٣/٥٠١) وهو عند مسلم كتاب صلاة المسافرين
وصرها ، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ١/٤٥ .

(١) الحاكم ١/٦٩ ، والبيهقي كتاب الشهادات ، باب تحسين الصوت
بالقرآن والذكر ١٠/٢٣٠ ، أبو يعلى ٢/٥٠ .

(٢) ابن عبد الرحمن الجحبي المكي ، ثقة ، حجة ، من السادسة ، مات
سنة احدى وخمسين وعشرة / ع (التقريب ١/٢٠٦) .

(٣) ويقال : ابن عبد الله بن سابط ، وهو الصحيح ، وقال : ابن عبد الله
ابن عبد الرحمن الجحبي المكي ثقة كبير الارسال من الثالثة ، مات
سنة ثمان عشرة وعشرة / م د ت من ق (التقريب ١/٤٨٠) .

فقام وقت معه حتى استمع ثم التفت الى فقال : هذا سالم مولى أبي حذيفه
الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا .
هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواوه الحاكم في "المستدرك" عن عبد الصمد بن على بن مكرم ، عن
جعفر بن محمد بن شاكر ، عن موسى بن هارون عن الطييد به ^(١) .

(٤٢٦) حدثنا بشر بن معاذ الضبي ^(٢) ، ثنا عبد الله بن جعفر المدنى ^(٣) ،
ثنا ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع ^(٤) ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان من احسن الناس صوتا بالقرآن الذي
اذا سمعته يقرأ حسبتموه يخشى الله ^(٥) .

(١) المستدرك ٢٢٥/٣ - ٢٢٦ قال الحاكم : صحيح على شرط

الشيفين لم يخرجاه وواقه الذهبي ، قلت : قال ابن حجر في
عبد الرحمن بن سايباط : ويقال لا يصح له سماع من صحابي (الاصابة
١٤٨/٣ وانظر المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٢٢ رقم ٢١٢ والعباس
ابن عثمان قال فيه ابن حجر : صدق يخطىء) (التقريب ٣٩٨/١)

(٢) العقدي : بفتح المهملة والقاف ، أبو سهل البصري ، صدق ، مسن
العاشرة مات سنة بضع وأربعين ومائتين / ت من ق (التقريب ١٠١/١)

(٣) أبو جعفر ، بصرى أصله من المدينة ، ضعيف من الثامنة ، يقال
تغیر حفظه باخره مات سنة ثمان وسبعين ومائة / ت ق (التقريب
٤٠٢/١) .

(٤) الانصارى : أبو سحاق المدنى ، ضعيف ، من السابعة / خت ق
(التقريب ٣٢/١) .

(٥) الحديث جاء عن عدد من الصحابة منهم عبد الله بن عمر عند الطبراني
في الأوسط كما في مجمع الزوائد ١٢٠/٢ ، والخطيب في تاريخ

هذا استاد ضعيف لضعف ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع ، وعبد الله ٨٣ / ب

ابن جعفر .

(٤٢٢) حدثنا راشد بن سعيد الرملى ، ثنا الطيد بن مسلم ثنا الأوزاعى ،
ثنا اسماعيل بن عبد الله ^(١) ، عن ميسرة مولى فضالة ^(٢) ، عن فضالة
ابن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لله أشد أذنا ^(٣) الى
الرجل الحسن الصوت بالقرآن يجهر به من صاحب القينة الى قينته .

هذا اسناد حسن لقصور درجة ميسرة مولى فضالة وراشد بن سعيد
عن درجة أهل الحفظ والضبط ^(٤) .

== بغداد ٢٠٨/٣ ، وابن نصر في قيام الليل ص ١٢٢ ومن حديث ابن
عباس أخرجه أبو نعيم في الطهية ٣١٢/٣ .

ومن حديث عائشة في أخبار أصبهان ٥٨/٢ ، وكلها لا يخلو من
ضعف ضعف بعضها محتمل وتدل هذه الطرق على أن للحديث أصلاً بل
أن الشيخ الألباني ، صححه كما في صحيح الجامع ٤٤١/٢ وصفة
صلوة النبي ص ١٢٢ ولعله يريد أنه صحيح لغيره فحدث ابن عمر محتمل
للتحسين ورفعه بالباقي إلى صحيح لغيره .

(١) ابن المهاجر المخزومي مولاهم الدمشقي ، أبو عبد الحميد ، ثقة من
الرابعة ، مات سنة أحدى وثلاثين وعشرة / خ م د من ق (القربان)
٢٢/١ .

دمشقى مقبل من الثانية / ق (القربان) ٢٩١/٢ .

(٢) أذنا بالتحريك أي استعمالا (النهاية ٣٣/١) .

(٣) راشد تقدم وقال عنه ابن حجر صدق اما ميسرة فقال عنه مقبل لكن لما
وثقه ابن حبان كما في التهذيب ٣٨٢/١ اطلق عليه البوصيرى هذا

رواه ابن حبان في "صحيحة" عن عبد الله بن محمد بن سالم عن
عبد الرحمن بن إبراهيم عن الأوزاعي به •

ورواه الببيهى في "الكبرى" من طريق محمد بن عقبة بن كثير عن
الوليد بن سلم ، ثنا الأوزاعي فذكره ^(١) .

ورواه الإمام أحمد في "مسنده" ، والحاكم في "مستدركه" ، وقال
صحيح على شرطهما ^(٢) .

(٤٧٨) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا يزيد بن هارون ، أباًنا محمد بن
عمر ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، قال : دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم المسجد فسمع قراءة رجل ، فقال : من هذا ؟ فقيل : هذا عبد الله
ابن قيس قال : لقد أتيت هذا من مزامير آل داؤد •

الصف والأداة من قال فيه ابن حجر مقبلاً يكون عنده لين ان لم
يتبع ، ولم اجد من تابعه ، لكن ما تقدم يشهد له •

(١) ابن حبان ٩٣/٢ وذكره في الوارد ص ١٢١ - ١٢٢ لعله وهم من
البيهقي وهو في السنن الكبرى كتاب الشهادات ، باب تحسين الصوت
بالقرآن والذكر ٢٣٠/١٠ ، وأخرجه ابن نصر في قيام الليل ص ١٢٠

(٢) من طريق الوليد عن الأوزاعي عند هما المسند ١١/٦ ٢٠٦ والمستدرك
٥٢١/٥ الا انه في المستدرك لم يذكر ميسرة ولذا قال الذهبي : بل
هو منقطع ، وأخرجه البخاري معلقاً في خلق أعمال العباد ص ٢٤٨

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات (١) .

وأصله في "الصحيحين" من حديث أبي موسى الأشعري (٢) ، وفي
مسلم من حديث بريدة (٣) ، وفي النسائي من حديث عائشة (٤) .

...

(١) فيه محمد بن عمرو ذكره ابن حبان في الثقات كما في التهذيب ٣٢٦/١
وقال ابن حجر فيه : صدوق له أوهام وكلام البوصيري على وفق منهجه .

(٢) البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب حسن الصوت بالقراءة للقرآن
١٢/٩ ملحوظة عن أبي موسى رضي الله عنه "أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : يا أبا موسى لقد أتيت مزماماً من مزامير آل داود
وسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، بباب استحباب تحسين الصوت
بالقرآن ٥٤٦/١ .

(٣) في المرضع السابق .

(٤) في الكبير تحفة الأشراف ١٢/١٢ .

(١٤) باب ما جاء في قراءة القرآن في صلاة الليل

(٤٢٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وطى بن محمد قالا : ثنا وكيع ، ثنا سعرا ، عن أبي العلاء ^(١) ، عن يحيى بن جعده ^(٢) ، عن أم هانى ، بنت أبي طالب ، قالت : كت أسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وأنا على عريش ^(٣) .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواوه الترمذى في "الشمايل" عن محمود بن غilan ^(٤) .
والنسائى في "الكبرى" ^(٥) عن يعقوب بن ابراهيم كلها عن وكيع
ابن الجراح به .

(١) هو هلال بن خباب بمعجمة وموحدتين ، العبدى ، أبوالصلة البصرى ، نزيل المدائى ، صدق تغير بآخرة ، من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين وسنة / ٤ (التفريغ ٣٢٣/٢)

(٢) ابن هبيرة المخزومى ، ثقة وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه ، من الثالثة / د تم من ق (التفريغ ٣٤٤/٢)

(٣) العريش : السير (النهاية ٢٠٢/٣)

(٤) ص ٢٥٣ ح ٣٠٢ عن محمود حدثنا وكيع فذكره بمثل سند ابن ماجه ومتنه ، قال الألبانى في مختصر الشمايل ح ٢٢٢ ، وأسناده حسن صحيح .

(٥) قلت بل هو في الصغرى ، كتاب الافتتاح ، باب رفع الصوت بالقرآن ١٢٢/١ ح ١٠١٤ ، وأخرجه احمد في المسند ٦/٤٢٤

(٤٨٠) حدثنا يكر بن خلف أبو بشر ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن قدامة بن عبد الله ^(١) عن جسرة بنت دجاجة ، قالت : سمعت أبا ذر يقول : قام النبي صلى الله عليه وسلم بأية حتى أصبح يردد ها والأية (ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم ^(٢) .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات ^(٣) .

^(٤) رواه النسائي في الكبرى ، عن نوح بن حبيب ، عن يحيى بن سعيد به
ورواه الإمام أحمد في مسنده عن يحيى بن سعيد باسناده ومتنه ^(٥) . ١/٨٤
ورواه ابن حبان في صحيحه عن يحيى بن حكيم عن يحيى بن سعيد به .
ورواه الحاكم من طريق يحيى بن سعيد به ، قال : صحيح ^(٦) .
ورواه مسلم في مسنده عن يحيى بن سعيد وسياقه أتم .

(١) ابن عبدة البكري ، أبو روج الكوفي ، قيل : هو نقليت العامري ، مقبول من السادسة / سق (التقريب ١٢٤/٢) .

(٢) المائدة (١١٨) .

(٣) قلت فيه قدامة ، وجسرة قال ابن حجر في كل منها : مقبول ، غير أن منهج البصيري يتفق مع ما قاله هنا ، وقد احتاج الألباني في صفة الصلاة ص ١٢٢ بهذه الحديث .

(٤) كما في التحفة ١٩٨/٩ وكذا في الصغرى من نفس هذه الطريقة ، كتاب الافتتاح ترديد الآية ١٢٢/١ .

(٥) المسند ١٥٦/٥ ، ١٢٠ ، ١٢٢ .

(٦) المستدرك ٢٤١/١ وواقف الذهبي الحاكم على قوله ، وأخرجه أيضا معلقا ابن خزيمة في صحيحه ٢٢١/١ من طريق جسرة وقال : انصح الخبر ، وهو من طريق قدامة عن جسرة في قيام الليل لابن نصر ص ١٣٠

(١١٥) باب ما جاء في كم يصلى بالليل

(٤٨١) حدثنا محمد بن عبد بن ميمون أبو عبيد المديني ، ثنا أبي ، عن محمد ^(١) بن جعفر عن موسى بن عقبة ، عن أبي اسحاق ، عن عامر الشعبي ، قال : سألت عبد الله بن عباس عبد الله بن عمر عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ، فقالا : ثلاثة عشرة منها ثمان ، ومتى
ثلاث ، وركعتين بعد الغجر .

قلت : رواه النسائي في "الكبرى" ، عن ابراهيم بن يعقوب ، عن سعيد ^(٢) بن أبي مريم ، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير به ، وعن محمد بن بشار ، عن ابن أبي عدى ، عن شعبة ، عن أبي اسحاق ، عن أبي سلمة والشعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليل ثلاثة عشرة ركعة مرسل ^(٣) .

قال المزى في "الاطراف" : حديث النسائي في رواية أبي الطيب محمد بن المنضلي بن العبا عن عنه ، لم يذكره أبو القاسم ^(٤) .

(١) وقع في الأصل جعفر بدلاً من محمد وهو تحريف الصواب ما أثبت وطوى الصواب جاء في تحفة الأشراف ٣٤/٥ وقدم ح ١٧ .

(٢) وقع في الأصل سعيد وهو تحريف طوى الصواب جاء في التحفة ٣٤/٥ وانظر التقريب ٢٩٣/١ .

(٣) هذا الحديث المرسل من الطريقين عند النسائي في الكبرى قال المزى في التحفة ٣٤/٥ .

(٤) التحفة ٣٤/٥ قلت وشك البصيري هنا وقد ضعف اسناد ابن ماجه كما في ح ١٧ وانضاف أبي اسحاق هنا وقد اختلط بأخره .

(٤٨٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا شابة ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهرى عن عروة ، عن عائشة / ح وحدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى ، ثنا الطيد بن مسلم ، ثنا الأوزاعى ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة – وهذا حديث أبي بكر – قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر ، أحدهى عشرة ركعة ، يسلم من كل اثنتين ، ويوتر بواحدة ، ويسجد فيهن سجدة بقدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية ، قبل أن يرفع رأسه ، فإذا سكت المؤذن من الأذان الأولى من صلاة الصبح ، قام فركع ركعتين خفيفتين .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات .

روى مسلم ببعضه من حديث عائشة (١) .

(١) كتاب صلاة المسافرين وتصورها ، باب صلاة الليل ٥٠٨/١ ملحوظة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء (وهي التي يدعون الناس العتمة) إلى الفجر ، أحدهى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبيّن له الفجر ، وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة ، وأخرج البخاري بعضه أيضا ، كتاب الوتر ، باب ما جاء في الوتر ٤٢٨/٢ وفيه ٠٠٠ فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ” وأبوداود كتاب الصلاة باب في صلاة الليل ٨٤/٢ قال : حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ونصر بن عاصم فذكره بمثل سند وصنف ابن ماجه ولذا يظهرلى أن الحديث ليس من مفردات ابن ماجه ، وذكر ابن حجر بعد أن ذكر حديث أبي داود أنه على شرط الشيفيين الفتح ٤٢٩/٢ وأخرج الترمذى بعضه أبساوا الصلاة ، باب ما جاء في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ٣٠٢/٢ وانظر قيام الليل لابن نصرص ١٠ والارواه ١٤٨/٢ ح ٤١٩

(١) ورثاء النسائى فى "البجرى" عن قتيبة "عن مالك ، عن الزهرى به
ورثاء ابن حبان فى صحيحه عن عبد الله بن محمد بن سلم ، عن
عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقى به ."

• • •

(١) التحفة ٧٦/١٢ وهو في الصغرى من حديث مالك به كتاب قيام الليل
باب كيف الوتر بحادي عشرة ركعة ٢٠٣/١

(١١٦) باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل

(٤٨٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، و محمد بن بشار ، و محمد بن علي الوليد
 قالوا : ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن يعلى بن عطا ، عن
 يزيد بن طلق ^(١) ، عن عبد الرحمن بن البيلمانى ^(٢) ، عن عمرو بن عبسة
 قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت : يا رسول الله من أسلم ^(٣)
 قال : حر و عبد ، قلت : هل من ساعة أقرب إلى الله من أخرى ؟ قال :
 نعم ، جوف الليل الأوسط .

هذا اسناد فيه عبد الرحمن بن البيلمانى ، قال صالح جزرة :
 لا يعرف أنه سمع من أحد من الصحابة إلا من سرق ، و يزيد بن طلق
 قال ابن حبان : يروى المراسيل ^(٤) .

(٤٨٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله ، عن إسرائيل ، عن
 أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ينام أطْلَ الليل ويحيى آخره .

(١) القرشى البسوى : بضم المثلثة و سكون المهملة ، البصرى ، يلقب
 بـ حمدان ، ثقة من العاشرة ، مات سنة خمسين و مائتين أو بعد هـ
 / خ م س ق (التقريب ٢١٦/٢) .

(٢) مجهم ، من السادسة / س ق (التقريب ٣٦٦/٢) .

(٣) ملىء عمر ، مدنى نزل حران ، ضعف من الثالثة / (التقريب ٤٢٤/١)

(٤) جاء في طعبد الباقى ح ١٣٦٤ وتحفة الأشراف ١٦٢/٨ زيسادة
 معك بعد " من أسلم " .

(٥) التهذيب ٦/١٥٠ ، وانظر ترجمتها أعلاه .

هذا استناد صحيح ، وأبواسحاق وان اختلط باخوه ، فان اسرائيل
روى عنه قبل اختلاطه ^(١) . ومن طريقه روى له خ ^(٢) .

(٤٨٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن مصعب ^(٣) عن الأوزاعي
عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ^(٤) ، عن عطاء
ابن يسار ، عن رفاعة الجهنى : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله يمهل حتى اذا ذهب من الليل نصفه او ثلثته قال لا يسألن عبادى
غيرى ، من يدعنى استجب له من يسألنى أعطيه ، من يستغرنى أغدر لى
حتى يطلع الغجر .

-
- (١) راجع التقييد والإيضاح ص ٤٤٥ ٤٤٦ .
(٢) البخارى كتاب الجهاد ، باب عمل صالح قبل القتال ٢٤/٦ ، وسلسل
كتاب الفضائل باب من فضائل الخضر ١٨٥٢/٤ .
(٣) ابن صدقة القرقسى : بقافين وسهملة ، صدق كثير الغلط ، من
صغار التاسعة مات سنة ثمان ومائتين / ت ق (التفريج ٢٠٨/٢) .
(٤) هو هلال بن على بن اسامة العامرى ، المدنى ، وينسب الى
جده ، ثقة ، من الخامسة مات سنة بضع عشرة ومائة / ع (التفريج
٣٢٤/٢) .

هذا اسناد ضعيف لضعف محمد بن مصعب ، قال فيه صالح بن محمد : عامة أحاديثه عن الأوزاعي مقلوبة ^(١) ، لكن لم ينفرد به محمد ابن مصعب ، فقد رواه أبو داود الطيالسي في "مسنده" عن هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، فذكره باسناد ، ومتنه ^(٢) .
وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه أصحاب الكتب الستة ^(٣) .

(١) التهذيب ٤٥٩/٩ - ٤٦٠ .

(٢) المسند من ١٨٢ ح ١٣٩٢ ومن نفس طرق الطيالسي وممثل لغظه
أخرجه أحمد في المسند ١٦/٤ وأخرجه الدارمي ٣٤٢/١ وروجالي
اسناده رجال الشيوخين وقد صرخ يحيى بن أبي كثير بالتحديث في
الشريعة للأجرى ٣١٠ - ٣١١ ، فالحديث صحيح وقد صححه
الألبانى كما في صحيح الجامع ١٥٥/٢ وأنظر طرقاً أخرى للحديث
ذكرها الألبانى في الآراء ١٩٥/٢ - ١٩٩ .

(٣) البخارى كتاب التهجد ، باب الدعاء والصلة من آخر الليل ٢٩/٣ ،
لغظه ، ينزل ربنا تبارك كل ليلة إلى النساء الدنيا حين يبقى ثلث
الليل الآخر يقول : من يدعوني فاستجيب له ، من يسألني فأعطيه
من يستغرنى فأغره ، وزاه ابن حجر هنا وكذا أحمد شاكر ففي
حاشيته على الحديث عند الترمذى للنسائى وأطلقوا ذلك ولم أجده
في المختبى ولا عزاء في التحفة للكبرى وإنما هو عنده في عمل اليم
والليلة وأتى بيانه وأخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب
الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والاجابة فيه ٥٢١/١ وأبو
داود كتاب الصلاة ، باب أى الليل أفضل ٢٦/٢ - ٢٧ ، والترمذى
أبواب الصلاة باب ما جاء في نزول الرب عز وجل إلى النساء الدنيا كل
ليلة ٣٠٢/٢ ، والنسائى في عمل اليم والليلة من ٣٣٢ ح ٤٢٥ -
٤٨٧ ، وزاه كذلك في تحفة الأشراف ١٢٢/٣ ١٠٠/٤٣٢٥٣٨٠ وأخرجه الإمام أحمد في المسند ٢٥٨/٢

(١١٢) باب الصلاة بين المغرب والعشاء

(٤٨٦) حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا يعقوب بن الطيد المديني ^(١) ، عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بني الله له بيته في الجنة .

هذا اسناد ضعيف ، يعقوب بن الطيد قال فيه الامام أحمد : من الكذابين الكبار وكان يضع الحديث ، وقال الحاكم : يروى عن هشام ابن عروة المناكير .

قلت : واتفقوا على ضعفه ^(٢) .

• • •

(١) الأزدي ، أبو يوسف أو أبو هلال المدنى نزيل بغداد ، كتبه أحمد وغيره ، من الثامنة / ت / ق (التفريغ ٣٢٢/٢) .

(٢) التهذيب ٤٦٢ / ١١ ٣٩٨ وانظر للفائدة سلسلة الأحاديث الضعيفة

(١١٨) باب التطوع في البيت

(٤٨٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن طارق ^(١) ، عن عاصم بن عمرو ^(٢) خرج نفر من أهل العراق إلى عمر ، فلما قدموا عليه قال لهم : من أنتم ؟ قالوا : من أهل العراق ، قال : فباذن جشتم . قالوا : نعم قال : فسألوه عن صلاة الرجل في بيته ، قال عمر : سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أما صلاة الرجل في بيته فهو فنور ، فنوروا بيتكم .

(٤٨٨) حدثنا محمد بن أبي الحسين ^(٣) ، ثنا عبد الله بن جعفر ^(٤) ، ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي اسحاق ، عن عاصم بن عمرو ، عن عمير مطرى عمر ابن الخطاب ^(٥) عن عمر بن الخطاب ^(٦) ،

(١) ابن عبد الرحمن البجلي الأحسى الكوفي ، صدوق له أوهام من الخامسة / ع (التربيب ٣٢٦/١) .

(٢) أو ابن عوف البجلي الكوفي ، قدم الشام ، صدوق وهي بالتشييع من الثالثة / ق (التربيب ٣٨٥/١) .

(٣) تصحف في الأصل و "هـ" إلى يحيى بن أبي الحسين والصواب ما أثبتت كما في تحفة الأشراف ٩٢/٨ .

(٤) ابن غilan الرقى أبو عبد الرحمن القرشى مولاهم ثقة لكنه تغير بأخره ظلم يفحص اختلاطه من العاشرة مات سنة عشرين ومائتين / ع (التربيب ٤٠٦/١) .

(٥) مقبول من الثالثة / دـ (التربيب ٨٢/٢) .

(٦) سقط صحابي الحديث من الأصل والصواب اثنان كما في "هـ" ١٥٥ ، وتحفة الأشراف ٩٢/٨ .

عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو .

هذا اسناد ضعيف من الطريقين لأن مدار الاسنادين في الحديث
على عاصم بن عمرو وهو ضعيف ، ذكره العقيلي في "ضعفاء" ^(١) وقال
البخاري : لم يثبت حديثه ^(٢) .

قلت : رواه أبو داود الطيالسي في "مسنده" ، ورواه مسدد في
"مسنده" عن طارق بن عبد الرحمن بأسناده وتنته مع زيادة كما بينته في
"زاد المسانيد العشرة" ^(٣) .

وأصله في "الصحيحين" وغيرهما من حديث ابن عمر ^(٤) .

(٤٨٩) حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن يحيى قالا : ثنا عبد الرحمن
ابن مهدي ثنا سفيان ، عن الأعش ، عن أبي سفيان ^(٥) ، عن جابر
ابن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
إذا قضى أحدكم صلاته فليجعل لبيته منها نصيبا ، فإن الله جاعل في بيته
من صلاته خيرا .

(١) هذَا فِي التَّهْذِيبِ ٥٥/٥ وَطِيعَةِ اعْتِمَادِ الْبَرْصِيرِيِّ فِي نَقْلِ مَا قِيلَ فِي
الرِّجَالِ ، لَكِنْ لَمْ أَقْفُ عَلَيْهِ فِي ضُعْفَاءِ الْعَقِيلِيِّ .

(٢) ضُعْفَاءُ الصَّفِيرِ ص ٩٠ .

قلت : ضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع ١/٣٨١ .

لم أجده في المسند ، وكتاب النوافل من الزوائد مفقود .

(٣) البخاري كتاب التهجد ، باب التطوع في البيت ٣/٦٦ ولغظه "اجعلوا
في بيتك من صلاتكم ، ولا تتحذر منها قبورا" وسلام كتاب مسألة
المسافرين وقصورها بباب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في
المسجد ١/٣٨ .

(٤) طلحة بن نافع تقدم في ١٤٦ .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواه ابن حبان في "صحيحه" ، عن محمد بن العلاء ، عن أبي خالد ، وعن أحمد بن منيع ، عن أبي معاوية وعبدة بن سليمان ثلاثتهم عن الأعش .

رواه البيهقي في "الكبرى" ، من طريق أبي سفيان به (١) .
ورواه مسدد في "مسنده" ، من طريق أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر أبا سعيد .

ورواه عبد بن حميد في "مسنده" من طريق أبي سفيان ، ع السن ٨٥ / ب
جابر بن عبد الله ، عن أبي سعيد به (٢)

(٤٩٠) حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن حرام بن معاوية (٣) ،

(١) السنن كتاب الصلاة ، باب السنة في رد الناظرة إلى البيت الخ ١٨٧٢

(٢) المنتخب ص ١٨٤ ح ١٦٢ وهو من حديث جابر في صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، بباب استحباب صلاة الناظرة في بيته وجوائزها في المسجد ٥٣١ / ١ ولفظه عنده "إذا قضى أحدكم الصلاة ظيجهل لبيته نصيحاً من صلاته فان الله جاعل في بيته من صلاته خيراً"

(٣) هو حرام بمهمتين مفتوحتين ، ابن حكيم بن خالد بن سعد الانباري ، ويقال : العنسي بالنون الدمشقي وهو حرام بن معاوية ، كان معاوية ابن صالح يقطعه على الوجهين ، ووهم من جعلهما اثنين ، وهو ثقة ، من الثالثة / ز ، (التفريغ ١٥٢ / ١) .

عن عمه عبد الله بن سعد ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أيها أفضل ؟ الصلاة في بيتي أو الصلاة في المسجد ؟ قال : ألا ترى إلى بيتي ما أقربه من المسجد فلأن أصلى في بيتي أحب إلى من ^(١) أن أصلى في المسجد ، ألا لأن تكون صلاة مكتوبة .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات ^(٢) .

رواه ابن حبان في " الصحيحه " عن بن دار عن عبد الرحمن بن مهدى به ^(٣) .

وله شاهد في " الصحيحين " من حدیث زید بن ثابت ^(٤) .

...

(١) حرف من مزيد من ط عبد الباقى ح ٣٧٨ ، والسياق يقتضيه .

(٢) لكن فيه العلة اختلط غير أنه ينجرى بشاهد القوى الذى ذكره البصیرى .

(٣) وهو في الشمائل للترمذى من طريق ابن مهدى ح ٢٤٣ ، ٢٨٠ وصححه الألبانى كما في مختصر الشمائل ح ٢٥١ .

(٤) البخارى كتاب الأذان ، باب صلاة الليل ٢١٤/٢ ، وفيه " ٠٠٠ " نصلوا أيها الناس في بيتكم فإن أفضل الصلاة صلاة المرة في بيته لا المكتوبة " . وعند مسلم كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، بباب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد ٥٣٩/١ .

(١١٩) باب ما جاء في صلاة الحاجة

(٤٩١) حدثنا سعيد بن سعيد ، ثنا أبو عاصم العباداني ، عن فائد ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي . قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : من كانت له حاجة إلى الله أو إلى أحد من خلقه ظليتضاً ول يصل ركتين ثم ليقل : لا إله إلا الله الطيم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ، اللهم اسألك موجبات رحمتك وعذائب مغفرتك والغافرية من كل بر والسلامة من كل اثم أسألك ألا تدع لى ذنبًا إلا غفرته ولا هما إلا فرجته ولا حاجة هي لك رضا إلا قضيتها لى ، ثم يسأل من أمر الدنيا والآخرة ما شاء فأنه يقدر .

قلت : رواه الترمذى من طريق فائد به ، دون قوله : ثم يسأل من أمر الدنيا والآخرة ^(١) .

ورواه الحاكم في "المستدرك" باختصار ، وزاد بعد قوله : وعذائب مغفرتك والعصمة من كل ذنب ^(٢) .

(١) الجامع أبواب الصلاة ، بباب ما جاء في صلاة الحاجة ٣٤٤/٢ وقال الترمذى : هذا حديث غريب وفي أسناده مقال ، فائد بن عبد الرحمن يضعف في الحديث ^٠

(٢) المستدرك ٢٢٠/١ وقال الحاكم عن فائد : مستقيم الحديث الا ان الشيفيين لم يخرج عنه وإنما جعلت حديثة هذا شاهدا لما تقدم . ولم يوافقه الذهبي حيث قال : قلت بل متروك ، والحديث سكت عليه

وله شاهد من حديث أنس ، رواه الأصبهاني^(١) ، ورواه أبو يعلى
الموصلى في "مسنده" من طريق فائد به .

• • •

البصيري وهو ضعيف ، لاشك . فائد مترونك ، وأبو عاصم ليس
الحديث وقدمت ترجمتها ، وقد ضعف اسناد ح ١٦٩ لاجل فائد
وكذا حكم بضعف هذا الحديث اللبناني كما في ضعيف الجامسي
٢٤٣/٥

(١) لعله في الترغيب له لم أقف عليه .

(١٢٠) بباب ما جاء في ليلة النصف من شعبان

(٤٩٢) حدثنا الحسن بن علي الخلالي ، ثنا عبد الرزاق ، أبنا ابن أبي سبيرة ^(١) ، عن ابراهيم بن محمد ^(٢) ، عن معاوية بن عبد الله بن جعفر ^(٣) عن أبيه ^(٤) عن علي بن أبي طالب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اذا كانت ليلة النصف من شعبان قوموا ليلاها وصوموا نهارها ، ظن الله تعالى ينزل فيها لغروب الشمس الى سماء الدنيا ، فيقول : الا من مستغفر لى فاغفر له ، الا مسترزق ظرره ، الا مبتلى ظاعنه ، الا كذا الا كذا حتى تطلع الفجر .

هذا اسناد فيه لين ابن أبي سبيرة وأبيه أبو بكر بن عبد الله بن محمد ابن أبي سبيرة ، قال أحمد وابن معين : يضع الحديث ^(٥) .

(١) هو أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبيرة ، العامري المدنسي ، قيل اسمه عبد الله وقيل : محمد ، وقد ينسب الى جده ، روى بالوضع ، وقال مصعب الزبيري : كان عالما ، من السابعة ، مات سنة اثننتين وستين ومائة / ق (القریب ٢١٢/٢)

(٢) ابن علي بن عبد الله بن جعفر صدوق من السادسة / ق (القریب ٤٢/١)

(٣) مقيط ، من الرابعة / خت س ق (القریب ٢٦٠/٢)

(٤) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب البهاشمي ، أحد الأجواد ، ولد بأرض الحبشة له صحبة .

(٥) قيل احمد في الترمذيب ٢٢/١٢ ، ولم يذكر ابن حجر عن ابن معين ، رويه بالوضع وإنما ذكر قوله فيه : ليس حدثني بشنى ، ضعيف الحديث وفي التاريخ لا بن معين العبارة الأولى فقط وفيه أيضا قوله ليس بشنى ، ٦٩٥/٢ ، والحديث حكم بضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع ٢٢٢/١

(٤٩٣) حدثنا راشد بن سعيد بن راشد الرملي ، ثنا الطيد ، عن ابن لهيعة عن الضحاك بن أبي أيمن ^(١) ، عن الضحاك بن عبد الرحمن ابن عزب ، عن أبي موسى الأشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان الله عز وجل ليطلع في ليلة النصف من شعبان ، فينفر لجميع خلقه ، الا لمشرك او شاحن ^(٢) .

(٤٩٤) حدثنا محمد بن اسحاق ^(٣) ، ثنا أبوالأسود النضر بن عبد الجبار ، ثنا ابن لهيعة ، عن الزبير بن سليم ^(٤) ، عن الضحاك بن عبد الرحمن ، عن أبيه ^(٥) قال : سمعت أبا موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

(١) الكلبي ، مجھیل من السادسة / ق (التفیریب ٣٧٢/١) .

(٢) الشخناء العداوة ، والتشاحن تماطل منه ، قال الأوزاعي : أراد بالشاحن هنا صاحب البدعة المفارق لجماعة الأمة (النهاية ٤٤٩/٢) .

(٣) الصفانی بفتح المهملة ثم المعجمة ، أبو بكر ثقة ثبت من الحادیة عشرة مات سنة سبعين واثنتين / م ٤ (التفیریب ١٤٤/٢) .

(٤) المرادی مولاهم مشهور بكتبه ، ثقة من كبار العاشرة مات سنة تسع عشرة واثنتين وله أربع وسبعين / د من ق (التفیریب ٣٠٢/٢) .

(٥) مجھیل من السادسة / ق (التفیریب ٢٥٨/١) .

(٦) عبد الرحمن بن عزب الأشعري ، والد الضحاك مجھیل من الثالثة / ق (التفیریب ٤٩١/١) .

قلت : اسناد حديث أبى موسى ضعيف لضعف عبد الله بن لهيمة
وتدليس الطايد بن سلم (١) .

له شاهد من حديث عائشة ، رواه الترمذى وأبى ماجه (٢) .
ورواه أبى حبان فى "صحيحه" ، والطبرانى من حديث معاذ بن
جبل (٣) .

(١) قلت وفيه مجاهيل ، الضحاك بن ايمان ، والزبير بن سليم ، وعبد الرحمن
عزب ، وفيه اختلاف على ابن لهيمة كما هو واضح في اسنادى أبى
ماجه غير ان الحديث قد جاء عن عدد من الصحابة أخضى منهم شيئاً
اللبناني ثانية وكلها لا يخلو من مقال وقد فصل القول الشيشانى
الألبانى فى هذه الطرق كلها وانتهى الى تصحیح الحديث بمجموعه
طريقه انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ١٣٥/٣ ح ١١٤٤ ، والمنتهى
لابن أبى عاصم ٢٢٢/١ ح ٥٠٩ - ٥١٢ .

(٢) الترمذى كتاب الصوم ، باب ما جاء فى ليلة النصف من شعبان ١١٦/٣
وابن ماجه كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فى ليلة
النصف من شعبان ٤٤/١ و فيه عن عنة حاجاج بن أرطاء .

(٣) ابن حبان كما فى الموارد ص ٤٨٦ ح ١٩٨٠ ، والطبرانى فى الكبير
١٠٨/٢٠ و فيه انقطاع .

(١٦١) باب ما جاء في الصلاة والمسجدة عند الشكر

(٤٩٥) حدثنا أبو بشر ^(١) ، بكتير بن خلف ، ثنا سلمة بن رجاء ^(٢) ، حدثنا شعثاء ^(٣) عن عبد الله بن أبي أوفى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم بشر برأس أبي جهل ركعتين .

هذا اسناد فيه مقال ، شعثاء بنت عبد الله لم أر من تكلم فيها لا يرجح ولا بتوثيق ، سلمة بن رجاء لينه ابن معين ^(٤) ، قال ابن عدي : حدث بأحاديث لا ينطلي عليها ^(٥) قال النسائي ضعيف ، قال الدارقطني : ينفرد عن الثقات بأحاديث ^(٦) ، قال أبو زرعة : صدوق ، قال أبو حاتم : ما بحدشه يأس ^(٧) انتهى .

رواه أبو يعلى الموصلى فى "مسنده" عن القوارىء ثنا سلمة فذكره بزيادته كما أورده فى "زوائد المسانيد الحشرة" فى كتاب النوافل ^(٨) .

(١) بشر سقط من الأصل والصواب اثنان .

(٢) التيمى ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق يغرب من الثامنة / خاتمة (التقريب ٣٦٦/١) .

(٣) بنت عبد الله الأسدية الكوفية ، لا تعرف من الخامسة / ق (التقريب ٦٠٢/٢) .

(٤) التاريخ ٢٢٤/٢ ونص كلامه "ليس بشيء" .

(٥) الكامل ١١٢٨/٣ - ١١٢٩ .

(٦) الضعفاء ص ٤٨ رقم ٢٤٢ .

(٧) سؤالات الحاكم للدارقطني ص ٢١٩ رقم ٣٤٢ .

(٨) الجرح والتعديل ١٦٠/٤ .

(٩) كتاب النوافل مقدمة .

(٤٩٦) حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح المصري^(١) ، أبنا أبى^(٢) ، أبنا
ابن لميعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن الوليد بن عبدة
السهمي^(٣) عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم بشر حاجة
فخر ساجدا .

هذا السناد ضعيف لضعف ابن لميعة .

له شاهد من حديث أبى بكرة رواه د ق ت^(٤) .

(١) صدوق روى بالتشيع ، طينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله ،
من الحادية عشرة ، مات سنة اثنين وثمانين ومائتين / د ق
(التقريب ٣٥٤/٢) .

(٢) عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مولاهم ، أبو يحيى البصري
صدق من كبار المعاشرة وقد ثبت عنه أنه قال : رأيت أصحاباً من
الجن ، مات سنة تسعة عشرة ومائتين / ش س ق (التقريب ١٠/٢)

(٣) مطرى عمرو بن العاص ، مصرى ، صدوق ، من الثالثة ، مات سنة ثلاثة
ومائة / ق (التقريب ٨١/٢) ، وقع في الأصل و"هـ" ابن
عيادة وهو تحريف ، انظر التحفة ٢٩٦/١ .

(٤) أبو داود كتاب الجهاد ، باب في سجدة الشكر ٢١٦/٣ والترمذى
كتاب السير ، بباب ما جاء في سجدة الشكر ١٤١/٤ ، وأبن ماجس
ح ١٣٩٢ ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه الا من
هذا الوجه ٠٠٠ وبكار بن عبد العزيز بن أبى بكرة مقارب الحديث .
قلت الحديث حسن بمجمع الطريقين .

(٤٩٢) حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ،
عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ^(١) ، عن أبيه ، قال : لما تاب
الله عليه خر ساجدا .

هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وهو موقوف . قال ابن حزم : لا
يُمْرِضُ فِي خَبْرِ كَعْبِ الْأَبْتَةِ شَرْعًا ، وَرَوَى عَنْ أَبِيهِ بَكْرًا الصَّدِيقَ وَعَلَى بْنِ أَبِيهِ طَالِبَ
نَحْوَهُ ^(٢) .

٠٠٠

(١) الانصارى أبو الخطاب المدنى ، ثقة من كبار التابعين ، ويقال :
ولد فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم مات فى خلافة سليمان / ع
(التقريب ٤٦٦/١)

(٢) العطى ١١٢/٥

(١٤٤) بسط المسألة لكتابة

(٤٩٨) حدثنا عبد الله بن أبي زياد ^(١) ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد
 حدثني ابن أخي ابن شهاب ^(٢) ، عن عمه ، حدثني صالح بن
 عبد الله بن أبي فروة ^(٣) ، أن عامر بن سعد ^(٤) أخبره ، قال : سمعت
 أبا بن عثمان ^(٥) يقول : قال عثمان : سمعت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول : لو أن بفناء أحدكم نهر يجري يغتسل فيه كل يوم خمس مرات
 ما كان يبقى من ذرته ؟ قال : لا شيء . قال : فإن الصلوات تذهب
 الذنوب كما يذهب الماء الدرن .

هذا استناد صحيح ، رجاله ثقات .

(١) هو عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القططاني : بفتح القاف والمهملة
 أبو عبد الرحمن الكوفي ، الدهقان ، صدوق له أوهام ، مات
 سنة خمس وخمسين وثلاثين / د ت ق (التفريج ٤١٠/١) .

(٢) الزهرى ، أبو يوسف المدى ، نزيل بغداد ، ثقة فاضل ، من صفار
 التاسعة . مات سنة ثمان وأربعين / ع (التفريج ٣٢٤/٢) .

(٣) هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب
 الزهرى المدى ، ابن أخي الزهرى صدوق له أوهام ، من السادسة
 مات سنة اثنين وخمسين وعشرة / ع (التفريج ١٨٠/٢) .

(٤) أبو عمرو الأموي ملاهم ، المدى ، وثقة ابن معين ، من السادسة
 / ق (التفريج ٣٦١/١) .

(٥) ابن أبي وقار الزهرى المدى ، ثقة من الثالثة مات سنة أربع وأربعين / ع
 (التفريج ٣٨٢/١) .

(٦) الأموي ، أبو سعيد ، قيل أبو عبد الله ، مدى ثقة ، من الثالثة
 مات سنة خمس وأربعين / بخ ٤ م (التفريج ٣١/١) .

رواه أبو يعلى الموصلى في "مسنده" ، ثنا أبو خيشمة ، ثنا يعقوب
ابن ابراهيم فذكره باسناده وتنبه ^(١) .

^(٢) له شاهد من حديث أبي هريرة رواه الشيخان ، والترمذى ، والنمسائى
ورواه النسائى في "الصغرى" ، والكبرى ^(٣) ، والحاكم فى "المستدرك"
من طريق سعد بن أبي وقاص ، قال الترمذى : وفي الباب عن جابر
وأنس ، وحنظلة الأسدى ^(٤) .

...

(١) مسند عثمان متفقىد حيث قات على صاحب النسخة الموجودة من مسند
أبي يعلى سعاته .

(٢) البخارى كتاب مواقيت الصلاة ، باب الصلوات الخمس كتابة ١١ / ٢ المفظ
"أرأيت لو أن نهرا يباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمساً ما تغسل
ذلك بيقى من درنه ؟ قالوا : لا يبقي من درنه شيئاً قال :
فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله به الخطايا ، وسلم كتاب
المسجد ومواضع الصلاة ، باب المشى إلى الصلاة تمحى به الخطايا
وترفع بالدرجات ٤٦٢ / ١ ، والترمذى كتاب الأمثال ، بباب مثل
الصلوات الخمس ١٥١ / ٥ ، والنمسائى كتاب الصلاة ، بباب البيعة على
الصلوات الخمس ٥٤ / ١ .

(٣) لم يعزه المزى في التحفة في مسند سعد لا إلى الكبرى ولا الصغرى
بل لم يذكره من حديث سعد .

(٤) المستدرك ٢٠٠ / ١ وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ولم
يخرجاه ٠٠٠ وواقفه الذهبي .

(٥) ذكر في النسخة التي اعتمدتها جابرا فقط .

(١٢٢) باب الصلوات الخمس والمحافظة عليها

(٤٩٩) حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي ، ثنا أبو الطايد ^(١) ، ثنا شريك ، عن عبد الله بن حصم أبي عطان ^(٢) ، عن ابن عباس قال : أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم بخمسين صلاة فنازل ريم أن يجعلها خمس صلوات .

قلت : كذا وقع عند ابن ماجه عن ابن عباس ، والصواب عن ابن عمر كما هو في أبي داؤد ^(٣) ، ورواه الترمذى في "الجامع" من حديث أنس بن مالك ، وقال : حسن صحيح غريب ، قال : وفي الباب عن عبادة بن الصامت وطلحة ابن عبيد الله ، وأبي ذر ، وأبي قتادة ، ومالك بن صعصمة ، وأبي سعيد الخدري أهـ ^(٤) .

^(١) وأسناد حديث ابن عباس حسن لقصور عبد الله بن حصم وأبي الطايد
عن درجة أهل الحفظ والاتقان .

(١) أبو الطايد الطيالسي ، هو هشام بن عبد الملك ، وقد تقدم في الحديث رقم (١١٦) .

(٢) عبد الله بن حصم بمهملتين ، وقال عصمة ، أبو عطان بضم المهملة وسكون اللام الحنفى البمامى ، نزل الكوفة ، صدق يخطى ، أفرط ابن حبان فيه وتناقض / د ت ق (التقريب ٤٣٣/١) .

(٣) وكذا قال المزى في التحفة ٤٢/٥ وهو عند أبي داؤد كتاب الطهارة باب في الفصل من الجنابة ١٢١/١ وفيه أبوبن جابر ضعيف كما في التقريب ٨٩/٢ .

(٤) الجامع ، أبو باب الصلاة ، باب ما جاءكم فرض الله على عباده من الصلوات ٤١٢/١ .

(٥) قوله "حسن" سقط من الأصل وهو في هـ ١٥٨ .
(٦) قوله " وأبي الطايد " لعله سقط منه شيء فإن أصل العبارة ٠٠٠٠ .

(٥٠٠) حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحصى ، ثنا بقية بن الطيد ثنا هبارة بن عبد الله بن أبي السليل ((أ) أخبرني داود بن نافع (٢) ، عن الزهرى ، قال : قال سعيد بن المسيب ان أبا قتادة ابن ريعى أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قال الله تعالى افترضت على أمتك خمس صلوات وعهدت عندى عهداً أنه من حافظ عليّهم لوقتهن أدخلته الجنة ، ومن لم يحافظ عليهم فلا عهد له عندى .

هذا اسناد فيه نظر من أجل ضبارة ، داود ، عزاء المزى فسى "الأطراف" لأبي داود رواية ابن الأعرابى فلم أره في رواية الطبرى (٣) .
له شاهد من حديث عبادة بن الصامت رواه النسائى في "الصغرى" .

= = =
وشيخ أبي الطيد لأن أبي الطيد الطيالسى امام ثقة ، أما شيخه فصدق و يخطئ ، وتغير حفظه كما تقدم في ترجمته ، والحديث ثابت في حدیث الاسراء الطول عند البخارى كتاب الصلاة ، باب كيف فرضت الصلوات في الاسراء ٤٥٨/١ وفيه المراجعة ثم قوله صلى الله عليه وسلم "فراجعته قال : هي خمس وهي خمسون لا يبدل القليل لدى ، وأخرجه سلم كتاب الإيمان . باب الاسراء" برسيل الله صلى الله عليه وسلم النحو ١٤٥/١ وهو عند غيرهما كذلك .

((١)) ضبارة : باسم أوله ثم موحدة ، ابن عبد الله بن أبي السليل : بفتح العين المهملة ، الحضرى أبو شريح الحصى ، مجتبى ، من السادسة / بن د سن في (التفريج ٣٢٢/١) .

((٢)) الأموى ، مولاهم ، أبو عيسى الشامي ، نزل مصر ، مقبل ، وكسان يرسل ، من السادسة وقيل : أوله معجمة / د سن (التفريج ٢٣٦/١)

((٣)) التحفة ٢٤٣/٩ ، وهو في أبي داود كتاب الصلاة ، باب في المحافظة على وقت الصلوات ٢٩١/١ من طريق بقية به .

((٤)) الصغرى كتاب الصلاة ، باب البيعة على الصلوات الخمس ٥٤/١ ، وصحح الألبانى كما في مشكاة المصاييف ١٨٠/١ ح ٥٢٠ .

(١٤٤) باب فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي
صلى الله عليه وسلم

(٥٠١) حدثنا اسماعيل بن أسد ^(١) ، ثنا زكريا بن عدى ، أبنا عبد الله بن عمرو عن عبد الكريم ^(٢) ، عن عطاء ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صلاة في مسجدى أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام ، صلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

اسماعيل بن أسد وثقة البزار ، والدارقطنی ، والذهبی فی "الكافر" ^(٣) ، وقال أبو حاتم : صدق ^(٤) ، وافق رجال الارسناد محتاج بهم في "الصحابيين" ، رواه الإمام أحمد في "مسنده" من هذا الوجه ^(٥)
وأصله في "الصحابيين" من حديث أبي هريرة ^(٦) ، وفي مسلم

(١) هو اسماعيل بن أبا الحارث ، أسد بن شاهين البغدادي ، أبو واسحاق ، صدق من الحاديه عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين / د ق (التقریب ٦٢١) وتحرف أسد الى راشد في الأصل
والصواب ما اثبت كما في هـ وتحفة الأشراف ٢٢٩/٢ .

(٢) ابن مالك الجزری تقدم .

(٣) الكافر ١٢٠/١ والتهدیب ٢٨٣/١ .

(٤) الجرج والتعدیل ١٦١/٢ .

(٥) المسند ٣٤٣/٣ ٣٩٢٦ من طريق الرقى عن عبد الكريم وصححه الألبانی كما في صحيح الجامع ٢٥٨/١ .

(٦) البخاری كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ٦٣/٣ ومسلم كتاب الحج ، باب فضل الصلاة

وغيره من حديث ابن عمر ، وفي ابن حبان والبيهقي من حديث عبد الله بن الزبير ^(١) قال الترمذى : وفي الباب عن على ، وعيمونة وأبي سعيد ، وحبيـر ابن مطعم ، وعبد الله بن الزبير ^(٢) .

• • •

بمسجدى مكة والمدينة ١٠١٢/٢ ، واخرجه من حديث ابن عمر فى هذا الموضع .

(١) الموارد ص ٢٥٤ ح ١٠٢٢ والكتابى كتاب الحج ، باب فضل الصلاة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٤٦/٥ .

(٢) قاله بعد ان اخرج حديث أبي هريرة أبواب الصلاة ، باب ما جاء في أي المساجد أفضل ١٤٨/٢ .

(١٢٥) باب الصلاة في بيت المقدس

(٥٠٢) حدثنا اسماعيل بن عبد الله الرقى ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا شور بن يزيد ^(١) ، عن زياد بن أبى سودة ^(٢) ، عن أخيه عثمان بن أبى سودة ^(٣) عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم قالت : قلت يا رسول الله أفتنا في بيت المقدس قال : أوفن المحسرون والمنشرون ايتها نصلوا فيه فان صلاة فيه كالفصالة في غيره ، قلت : أرأيت ان لم استطع أن اتحمل إليه قال : فتهدى له زينا يسجح فيه ، فمن فعل ذلك فهو كمن أثاره .

قلت : روى أبو داود بعضه من حديث ميمونة أيضا ، عن النفيلى عن مسکين بن بکير ، عن سعيد بن عبد العزیز ، عن زياد بن أبى سودة عن ميمونة ^(٤) .

واسناد طريق ابن ماجه صحيح ، رجاله ثقات ، وهو : أصح من طريق أبى داود . فان بين زياد بن أبى سودة وميمونة عثمان بن أبى سودة كما صرخ به ابن ماجه في طريقه ، وكما ذكره العلائى صلاح الدين في "المراسيل" ^(٥)

(١) أبو خالد الحصى ، ثقة ثبت الا أنه يرى القدر ، من السابعة هـ مات سنة خمسين وقبل ثلاث أو خمس وخمسين وثلاثين / نـ ٤ (التقریب ١٢١/١) .

(٢) المقدس ، أخوه عثمان ، ثقة ، من الثالثة / نـ ٤ (التقریب ٢٦٨/١) .

(٣) المقدس ، ثقة ، من الثالثة / نـ ٤ (التقریب ٩٢) .

(٤) كتاب الصلاة ، باب في السجدة في المساجد ٣١٥/١ .

(٥) المراسيل ص ٢١٥ رقم ٢٠٥ قلت قال الذهبي في عثمان بن أبى

رواه أبو يعلى في "مسنده" ، ثنا أبو موسى أصحاق بن إبراهيم
الهروي ، ثنا عيسى بن يونس فذكره بت NAME كما رواه ابن ماجه .

رواه من طريق ثور عن زياد عن أبي أمامة قال : قالت ميمونة يا رسول
الله افتنا فذكره .

له شاهد من حديث أبي ذر ، رواه أبو يعلى الموصلي .

(٥٠٣) حدثنا عبد الله بن الجهم الأنطاقي ^(١) ، ثنا أيوب بن سعيد ^(٢) ،
عن أبي زرعة السيباني يحيى بن أبي عمرو ^(٣) ، ثنا

سودة في النفس شيء من الاحتجاج به ، بعد أن ذكر توثيق مردان
الطاطري ، وأبن حبان له فقط (الميزان ٣٥/٣) ، قلت وفته يعقوب
ابن سفيان كما في المعرفة والتاريخ ٤٢٢/٢ غير أن ابن القطبان
قال فيه : لا يعرف حاله كما نقله في التهذيب ١٢١/٢ فقال
الذهبي " هذا حديث منكر جداً " قال عبد الحق ليس بهذا
الحديث بقوى ، وقال ابن القطبان : زياد وثمان من يجب التوقف
عن روايتهما " ثم قال " قلت وبيهونه هذه يقال بنت سعد ، وقال
بنت سعيد لها في السنن أربعة أحاديث والأربعة منكرة " ثم ذكرها
بعد حديث الباب منها (الميزان ٩٠/٢) ، قلت وظهر أن الحق ما
قاله الذهبي .

(١) البصري ، مقبول ، من الحادية عشرة ، مات بعد الخمسين ومائتين
/ ق (التقريب ٥٣١/١) .

(٢) الرملى ، أبو مسعود الحميري ، الشيباني بمهملة مفتوحة ثم تختانية
ساكنته ثم موحدة ، صدوق ، يخطىء ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث
وستعين ومائة ، وفيه سنة اثننتين ومائتين / د ت (التقريب ٩٠/١)
الحسنى ، ثقة ، من السادسة ، وروايته عن الصحابة مرسلة ، مات

عبد الله بن فيروز الديلمي ^(١) ، عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لما فرغ سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام من بناء بيت المقدس ، سأله ثلاثة ، الحديث ^(٢) إلى أن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما اثنان فقد أعطيهما وأرجو أن يكون قد أعطى الثالثة .

هذا أسناد ضعيف ، أبوبن سعيد متفق على تضعيفه ^(٣) ، وعبد الله ابن الجهم لا يعرف حاله .

روى أبو داؤد بعضه من حديث ابن عمرو أيضا ^(٤) ، وكذا رواه النسائي في "الصغرى" عن عمرو بن منصور ، عن أبي مسهر ، عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي دريس الخولاني ، عن عبد الله بن فيروز الديلمي به ^(٥)

سنة ثمان وأربعين ومائة وأبعدها / بخ د منق (التقريب ٢٥٥/٢) ==
ووقع في الأصل و "هـ" ١٥٩ الشيباني بالمعجمة وهو تحريف وقد جاء على الصواب في التحفة ٣٤٩/٦ والتقريب .

(١) كور خطأ في الأصل وجاء كما اثبتت في هـ والتحفة .

(٢) تكلمته كما في ط عبد الباقى ح ١٤٠٨ " حكما يصادف حكمه ، ولما لا ينبغي لأحد من بعده ، ولا يأتي هذا المسجد أحد لا يرید الا الصلاة فيه الاخرج من ذنبه كيم ولدته أمها " .

(٣) انظر التهذيب ٤٠٥/١ .

(٤) لم أجده في سننه .

(٥) السنن كتاب المساجد ، باب فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه ٨٠/١ .

ورواه الإمام أحمد في "مسنده" من حديث ابن عمرو أيضاً^(١).

• • •

(١) المسند ١٢٦/٢ وأخرجه كذلك بمثل سند وتن ابن ماجه ابن خزيمة في صحيحه ٢٨٨/٢ وأخرجه من طريق الأوزاعي كما هو عند أحمد، ابن حبان كما في الموارد ص ٢٥٢ ح ١٠٤٢ والحاكم في المستدرك ١/٣٠، ٣١، ٣٢ وداره عند أحمد والنسائي طيبن حبان والحاكم في بعض طرقه عنده على ربيعة بن يزيد وهو نسخة عابد كما في التقريب وقد رواه مرة عن ابن الدileyمي عن عبد الله بن عمرو كما هو عند الجميع إلا النسائي وزاد مرة أبا ادريس الخولاني بينه وبين ابن الدileyمي كما هو عند النساء وهي زيادة مقبولة فقد صرخ البخاري بسبعين ربيعة من ابن الدileyمي كما في التاريخ الكبير ٣/٢٨٨، واستناد أحمد والنسائي صحيح.

(١٦٦) باب الصلاة في المساجد والمسجد الجامع

(٥٠٤) حدثنا هشام بن عمار ، ثنا أبو الخطاب الدمشقي ^(١) ، ثنا رزيق أبو عبد الله الألهاني ^(٢) ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة الرجل في بيته بصلاة ، وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة ، وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمس مائة وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة ، وصلاته في مسجدى بخمسين ألف صلاة وصلاته في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة .

هذا اسناد ضعيف ، أبو الخطاب الدمشقي لا يعرف حاله ، ورزيق أبو عبد الله الألهاني فيه مقال ، حتى عن أبي زرعة أنه قال : لا بأس به ^(٣) ، وذكره ابن حبان في "الثقة" ، وفي "الضعفاء" وقال : ينفرد بالأشياء التي لا تشبه حديث الثقة ، لا يجوز الاحتجاج به إلا عند الوفاق ^(٤) انتهى . وأورده ابن الجوزي في "العلل المتناهية" بسند ابن ماجه ضعفه ^(٥) .
برزق .

(١) اسمه حماد ، وهو مجاهيل من السابعة / ق (الترقب ٤١٢/٢) .

(٢) الحصى ، صدق له أوهام من الخامسة / ق (الترقب ٢٥٠/١) .

(٣) التهذيب ٢٧٥/٣ .

(٤) الثقة ٢٣٩/٤ ، والضعفاء ٣٠١/١ .

(٥) العلل المتناهية ٨٦/٢ . قال الذهبي : هذا منكر جدا (الميزان

٥٢٠/٤) .

(١٤٢) باب لس بده مسان المسير

(٥٠٥) حدثنا اسماعيل بن عبد الله الرقى ، ثنا عبيد الله بن عمرو الرقى ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الطفيلي بن أبي بن كعب ^(١) ، عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى إلى جماعة ، إذ كان المسجد عريشا ، وكان يخطب إلى ذلك الجماعة ، فقال رجل من أصحابه هل لك أن نجعل لك شيئا تقام عليه يوم الجمعة ، حتى يراك الناس ، وتسمعهم خطبتك ؟ قال : نعم فصنع له ثلاثة درجات فهى التى أطوى المنبر ، فلما صنع المنبر وضعه ^(٢) فى موضعه الذى فيه ، ظلمًا أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقعد إلى المنبر من إلى الجماعة الذى كان يخطب إليه ، فلما جاوز الجماعة خار حتى تصدع وانشق فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سمع صوت الجماعة فسحه بيده حتى سكن ثم رجع إلى المنبر فكان إذا صلى عليه ، فلما هدم المسجد وغيره ، أخذ ذلك الجماعة أبي بن كعب وكان عنده فى بيته حتى (بلى فأكلته الأرضة ^(٣)) وعاد رفاته .

هذا اسناد حسن ^(٤) ، رواه أبو يعلى الموصلى فى "مسنده" ثنا اسماعيل بن عبد الله بن خالد ، والله عز وجل ، ولللفظ له ، ويعسى بن سالم جميعا قالا :

ثنا عبيد الله ابن عمرو ذكره بالاسناد والمتن .

(١) الانصارى الخزرجى كان يقال له أبو بطن لعظم بطنه ، ثقة ، يقال : ولد فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، من الثانية / بن دق (التقريب ٣٢٨/١) .

(٢) ما بين القوسين جاء فى الأصل وهو هكذا (صنع وضعه) والمبين من ط عبد الباقى ح ١٤١٤ .

(٣) ما بين القوسين جاء فى الأصل هكذا (بكي فأكلته الأرض) والصواب ما أثبت وهو على الصواب فى هـ ١٦١ .

(٤) فى هـ ١٦١ "هذا اسناد ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بين

(٥٠٦) حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلى ثنا بهز بن أسد ^(١) ، ثنا حماد ابن سلمة ، عن عمار بن أبي عمار ^(٢) ، عن ابن عباس ، و (عن) ^(٣) ثابت عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب إلى جذع ظما اتخد المنبر (ذهب إلى المنبر) ^(٤) فحن الجذع فأتاها فاحتضنه فسكن قال : لولم احتضنه لحن إلى يوم القيمة .
 هذا أسناد صحيح ، رجاله ثقات .

٨٨ / ب

= عقيل " ولا اظنه كلام البحميري ظلله من تصرف صاحب ه لكترة تصرفه في نسخته وذلك ان عبد الله سبق في ح ١١٠ لم يضعفه البحميري على انه تقدم هناك في ترجمته قتل ابن حجر : صدوق في حديثه لين وقال تغير بأخره وفيه رجال حديث ابن ماجه هذا ثقات ، وحديث حنين الجذع رواه جماعة من الصحابة حديث بعضهم في البخاري كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر ٣٩٢/٢ ، كتاب البيوع بباب النجار ٣١٩/٤ ، وكتاب المناقب ، بباب علامات النبوة في الإسلام ٦٠١/٦ وانظر فتح الباري ٦٠٢/٦ - ٦٠٣ حيث استعرض كثيرا من الروايات وجمع بين ما ظاهره التناقض من الفاظها ، وأخرجها الترمذى من حديث ابن عمر وقال : وفي الباب عن أنس ، وجابر ، وسهل بن سعد ، وأبي بن كعب ، وابن عباس ، وأم سلمة ، وحديث ابن عمر : حديث حسن غريب صحيح (الجامع أبياب الصلاة ، بباب ما جاء في الخطبة على المنبر ٣٢٩/٢) .

(١) المعنى أبو الأسود البصري ، ثقة ثبت من التاسعة مات بعد المائتين وقيل قبلها / ع (الترىب ١٠٩/١) ، وقد سقط من الأصل وحرف في هـ ١٦١ إلى راشد والصواب ما أثبت وهو على الصواب في تحفة الأشراف ١٣٠/١ .

(٢) معلى بن هاشم ، أبو عمرو ، وقال : أبو عبد الله ، صدوق وبما أخطأ ، من الثالثة مات بعد العشرين ومائة / م ، (الترىب ٤٨/٢) .

(٣) " عن " مزيدة من طعبد الباقى ح ١٤١٥ فالحديث عند حماد من طريقين عن عمار عن ابن عباس وعن ثابت عن أنس وقد أشار إلى ذلك المزي في التحفة ١٣٠/١ .

(٤) ما بين القوسين مزيد من سنن ابن ماجه التيمورية وطعبد الباقى ح ١٤١٥ .

رواه أحمد بن منيع في "مسنده" ، قال : ثنا أبو نصر ، ثنا حماد
قد كره بأسناده ، ومتنه : جذع نخلة وقال : تحول إلى المنبر .
ورواه عبد بن حميد ^(١) ، والحارث بن أبي أسماء .

(٥٠٢) حدثنا أبو بشر بكر بن خلف ، ثنا ابن أبي عدى ، عن سليمان التيمي
عن أبي نصرة ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقم في أصل شجرة ، أو قال : إلى جذع ، ثم اتخذ منيرا فقال
نحن الجذع ، قال جابر : حتى سمعه أهل المسجد حتى أتاه رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسخه فسكن ، فقال بعضهم : لولم يأته لحن إلى يوم القيمة .

هذا اسناد صحيح ، رجاله ثقات .

رواه النسائي في "الصفرى" عن عمرو بن سواد بن الأسود ، ثنا ابن
وهب ، ابنا ابن جرير ، أن أبا الزبير أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله ، يقول :
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب يستند إلى جذع نخلة من سواري
المسجد ، فلما صنع المنبر واستوى عليه اضطربت تلك السارية كهين الناقة حتى
سمعها أهل المسجد ، حتى نزل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فاعتني بها فسكت ^(٢) .

(١) المنتخب من ح ١٤٨ ح ١٣٣٤ من طريق حماد بن سلمة بمثل سند ومتنا ابن
ماجه ، وانظر تخریج الحديث قبله .

(٢) كتاب الجمعة بباب مقام الامام في الخطبة ١٦٤/١ وحديث جابر في
البخاري وبيّنت موضعه منه في حاشية ٤٤ ح ٥٠٥ ومن الفاظه قوله : كان
المسجد مسقوفا على جذوع من نخل فكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا
خطب يقف إلى جذع منها فلما صنع له المنبر فكان عليه فسمعتنا بذلك
الجذع صوت العشار حتى جاء النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده
عليها فسكت .

(١٢٨) باب ما جاء في طول القيام في الصلاة

(٥٠٨) حدثنا أبو هشام الرفاعي ، محمد بن يزيد ^(١) ، ثنا يحيى بن يمان ^(٢) ثنا الأعش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة : قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى حتى تورم قدماه ، فقيل له : إن الله قد غررك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، قال : أفلأكون عبد شكورا .

هذا أسناد صحيح ، احتاج مسلم بجمع رواه .

رواہ الترمذی فی "السائل" عن الحسین بن حارث ، عن الفضل بن موسی ، عن محمد بن ععرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلی الله علیه وسلم به ^(٣) .

ورواه أصحاب الكتب الستة من حديث المغيرة بن شعبة ^(٤) .

(١) الكوفی ، قاضی المدائن ، لیس بالقوی ، من صفار العاشرة ، وذكره ابن عدی فی شیخ البخاری ، وجزم الخطیب بأن البخاری روی عنه لكن قد قال البخاری : رأیتمهم مجتمعین على ضعفه ، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين / م د ق (التقرب ٢١٩/٢) .

(٢) العجلى الكوفی ، صدوق عابد ، يخطىء كثيرا ، وقد تغير ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسعة وثمانين ومائة / بخ م ٤ (التقرب ٣٦١/٢) .

(٣) الشمايل ص ٢٤٤ ح ٢٥٠ وقال الألبانی : أسناده حسن صحيح مختصر الشمايل ح ٢٢٢ .

(٤) البخاری كتاب التهجد ١٤/٣ لمفظه "إن كان النبي صلى الله عليه وسلم ليقيم - أوليصلی - حتى تبرم قدماه - أو ساقاه - فيقال له ، فيقتل : أفلأكون عبدا شكورا "

ورواه الترمذى من حدیث جابر ، وقال : حسن صحيح ، قال : وفى
الباب عن عبد الله بن حبشه ، وأنس بن مالك ، وأبي هريرة ، وعائشة رضى
الله عنها (١) .

وسلم كتاب صفات المناقين وأحكامهم ، باب أكار الاعمال والاجتهاد في
العبادة ٤/٢١٢١ لم أجده في أبي داود ولا وجدت من عزاه اليه
منهم المزى في التحفة في مسنه انظر ٨/٤٦٦ وأحمد شاكر في حاشية
عليى الترمذى ٢٦٩/٢ وأخرجه الترمذى ، أبواب الصلاة باب
ما جاء في الاجتهاد في الصلاة ٢٦٨/٢ وأخرجه في الشمائل ح ٢٢٣
والنسائى كتاب قيام الليل باب احياء الليل ١١٦/١ .

(١) أبواب الصلاة ، باب طبل القيام في الصلاة ٢٢٩/٢ وهو يعنده وقد
صرح في هـ بذلك ولغظه عند الترمذى : قيل للنبي صلى الله عليه وسلم
أي الصلاة أفضل قال : طبل القنوت" لم أجده في مسنه من تحفة
الأسراف أقرب من هذا المفظ فلمعلمه ما يريد البرصيري فهو يعنده وهو
ما أشار إليه في هـ كما سبق ذكره .

(١٢٩) باب ما جاء في كثرة السجدة

(٥٠٩) حدثنا العباس بن عثمان الدمشقي ، ثنا الطليد بن مسلم ، عن خالد بن يزيد البرى ، عن يوسف بن ميسرة بن طبس ، عن الصنابحي ، عن عبادة بن الصامت ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما من عبد يسجد لله سجدة إلا كتب الله له بها حسنة ، ومحى عنه بها سيئة ، ورفع له بها درجة فاستكروا من السجدة .

هذا أسناد ضعيف لتدليس الطليد بن مسلم ، رواه مسلم والترمذى
والنسائى من حديث ثوبان (١) .

...

(١) مسلم كتاب الصلاة باب فضل السجدة والحديث عليه ٣٥٣/١ ، ملخصه "عليك بكثرة السجدة لله فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطئة ، والترمذى أبواب الصلاة ، باب ما جاء في كثرة الركوع والسجدة وفضله ٢٣٠/٢ ، والنسائى كتاب الافتتاح بباب فضل السجدة ١٣٤/١ وللحديث شواهد صحيحة أخرى انظر عددا منها فى الآراء ٢٠٢/٢ ح ٤٥٢ ، وصح الألبانى حديث ابن ماجه كما فى صحيح الجامع ١٢٤/٥

(١٣٠) باب أين توضع النعل اذا خلعت في الصلاة

(٥١٠) حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن حبيب و محمد بن اسماعيل قسلا : ثنا عبد الرحمن المخارقى ، عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألزم نعليك قدميك ، فان خلعتهما فاجعلهما بين رجليك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا وراءك فتؤذى من خلفك .

هذا اسناد ضعيف ، عبد الله بن سعيد متقد على تضعيه (١) . رواه أبو داود في "سننه" من طرق منها : عن عبد الوهاب بن نجدة عن بقية وشعييب بن اسحاق عن الأوزاعي ، عن محمد بن علييد ، عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه ، عن أبي هريرة به . ظلم يذكر الزم نعليك قدميك ، لم يقل ولا وراءك ، فتؤذى من خلفك . وبالباقي نحو (٢) .
وله شاهد من حديث عبد الله بن السائب ، رواه أبو داود ، والنسائي وابن ماجه ، وغيرهم (٣) .

(١) قال عنه في التقرير متروك وتقديم .

(٢) أبو داود كتاب الصلاة ، باب الصلى اذا خلع نعليه أين يضعهما ٤٢٨/١ ملفوظه اذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحدهما ، ليجعلهما بين رجليه أول يصل فيها " واسناده صحيح .
أى لحديث أبي داود .

(٣) أبو داود كتاب الصلاة ، باب الصلاة في النعل ٤٢٥/١ ، والنسائي كتاب القبلة بباب الصلاة في النعلين ٨٩/١ ، وابن ماجه كتاب اقامته الصلاة ، بباب ما جاء في اين توضع النعل اذا خلعت في الصلاة ٤٦٠/١ ، واسناده صحيح وصح ابن جريج بالتحديث عند أبي داود .

فهرس الأحاديث

نهر الأحاديث

رقم الحديث

- | | |
|-----|---|
| ١ | الفقر تخاصون |
| ١٩ | أبن الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته |
| ٢٥٦ | أبرد وا بالملاة فان شدة الحر .. |
| ٢٥٢ | أبرد وا بالظهر |
| ٣٦ | أبو بكر وعمر سيدا كهمل أهل الجنة |
| ١٢٢ | أنس سباطة قيم فبال قائم |
| ١٣٢ | اتقوا الملاعن الثلاث |
| ١٨٥ | أتموا الرضء ويل للإعذاب من النار |
| ٢١٨ | أنتي النبي صلى الله عليه وسلم بصبى |
| ٢٥٥ | اثنان فما فوقهما جماعة |
| ٤٦٢ | اجتمع عidan في عهد النبي صلى الله عليه وسلم |
| ٤٦٦ | اجتمع عidan في يومكم هذا |
| ٢٨٥ | أحب أن تصلى في بيتي |
| ٥٤ | أحب الله من أحب حسينا |
| ١٧ | احسن الكلام كلام الله ، وأحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم |
| ٤٢٦ | احسن الناس حصونا بالقرآن |
| ١٦١ | اذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الاناء |
| ٢٣٦ | اذا التقى الختنان فقد وجب الفسل |
| ١٣١ | اذا بال أحدكم ظلينشر ذكره ثلاث مرات |
| ٣٥٢ | اذا شاوب أحدكم في الصلة |
| ٢٩٢ | اذا دخل أحدكم المسجد فليس على النبي صلى الله عليه وسلم |

رقم الحديث

- ٢٩٢ اذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي ٠٠
٣٦٨ اذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ٠٠
٤٢٢ اذا دعوت فادع بباطن كفيك
٤٨٥ اذا ذهب نصف الليل أو ثلثاه ٠ قال الله ٠٠
٣٢٩ اذا رفعت رأسك من السجدة فلا تقع كما يقمع الكلب ٠
٢٥ اذا شربتم اللبن فمضمضوا ٠
٤٣٥و٤٣٤ اذا صلى أحدكم فاحدث ظميسك على أنه ٠
٤٤٤ اذا صليت الصبح فدع الصلة حتى ٠
٣٣١ اذا صليتم قوله في القدرة : التحيات ٠
٣٢٢ اذا قال الامام : سمع الله لمن حمده ٠
١٦٢ اذا قام أحدكم من النعم فأراد أن يتضرأ ٠
٤٢٤ اذا قرأتم القرآن فابكوا فإن لم تبكوا ٠٠
٤٨٩ اذا قضى أحدكم صلاته ظيجهل لبيته منها نصيبا ٠
٢١٤ اذا كان الماء قلترين لم ينجزه شيء ٠
٣٩٠ اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من المسجد
٤٩٢ اذا كانت ليلة النصف من شعبان ٠
١٠٢ اذا لعن آخر هذه الأمة عليها ٠
١٩٥ اذا مس أحدكم ذكره فعليه الرضو ٠
٢٢٢ اذا وطى أحدكم الأرض فإن التراب له ظهور ٠
١٨١و١٨٠ اذا زدنا من الرأس ٠
٢٢٨ اراكم ستشرفون مساجدكم كالبيهود والنصارى
٢٢٢ الأرض يظهر بعضها بعضا ٠
٤١٩ اركعوا هاتين الركعتين في بيوتكم (يعنى ركتي المغرب)
١٧٥ اسباغ الرضو على المكاره وكثرة الخلا ٠٠

رقم الحديث

- ١٨٢ اسبغ الرخصة واجعل الماء بين أصابع يديك ورجليك ٠
- ٣٨ استبشر أهل السماء باسلام عمر ٠٠
- ٤٥٠ استنسق النبي صلى الله عليه وسلم حتى رأيت بياض أبيطيه ٠٠
- استشار النبي صلى الله عليه وسلم الناس لما يهمهم إلى الصلاة
- ٢٦٢ فذكروا الناقوس ٠٠
- ١٣٠ استقبلوا بعقدتى القبلة ٠٠
- ١١٥، ١١٤، ١١٣ استيقظوا للن تحصوا ٠٠
- ٣٠ الاسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وتؤمن بالأقدار كلها ٠٠
- اغنى على النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه ثم أفاق فقال
- ٤٣٩ أحضرت الصلاة ٩
- ٥٠٠ افترضت على أمتك خمس صلوات ٠٠
- ٩٦ أفضل الصدقة أن يتعلم المرأة علما ثم يعلمه ٠٠
- ٦٩ أفلأ أبشرك (يا جابر) بما لقى الله به أباك ٠٠
- ٥٠٨ أفلأ أكون عبدا شكورا ٠
- ٤٢٢ اقتلوها (العقرب) في الحل والحرم
- ٣١١ أقرأ ولاما يقرأ ٠٠
- ١٤١ أكثر عذاب القبر من البيل ٠٠
- ٣١٢ أكثر من قتل أمين ٠٠
- ٢٠٠ أكل النبي صلى الله عليه وسلم كفرا ثم سمح يده فصلى
- ٢٠٢ أكل النبي صلى الله عليه وسلم كفشاة فضفاض صلى
- ٢٠١ أكل النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وصر خبزا لم يتناولوا
- الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا (يعني سالما مطلي حذيفة)
- ٤٧٥ الزم نعليك قد ملك ولا تجعلهما عن يمينك ٠٠
- ٥١٠ ألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم التأذين على بنفسه ٠
- ٢٦٣

رقم الحديث

- | | |
|----------|---|
| ٤٤٩، ٤٤٨ | اللهم استنا غثنا مريئا مريضا
اللهم أعز الاسلام بعمربن الخطاب |
| ٤١ | اللهم انى أستلك بحق السائلين |
| ٢٩٤ | اللهم انى أستلك علما نافعا |
| ٣٤١ | اللهم أنى أعدك من الشيطان الرجيم وهزمه ونفخه ونفثه ٠٠ |
| ٣٠٣ | اللهم حوالينا ولا علينا ٠٠ |
| ٤٤٨ | اللهم طال من ولاده وعاد من عاداه ٠٠ |
| ٤٢ | اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ٠ |
| ٣٢٨ | الامام ضامن ٠٠ |
| ٣٥٨ | أمر بلا أن يجعل أصبعه في أذنيه ٠٠ |
| ٢٦٤ | أمر نبيكم بخمسين صلاة فنازل ربكم ٠ |
| ٤٩٩ | أمر النبي عمارا أن يضرب بيديه إلى الأرض ٠ |
| ٢٣١ | أمّرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ٠٠ |
| ٢٥ | أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نشهد الجمعة من قباه |
| ٤٠٥ | أمره (أبا سعيد) أن يتوضأ ثم ينام ٠٠ |
| ٢٢٣ | أمرني أن أمسح على الجبار ٠٠ |
| ٢٤٨ | أمرني جبريل أن أضجع تحت ثوابي |
| ١٨٨ | الأنصار شعار والناس دثار |
| ٦١ | انظروا إلى عبادى قد قضا فريضة وهم ينتظرون أخرى |
| ٣٠٢ | انقضى شعرك واغسلى |
| ٢٤٢ | ان أحسن الناس صوتا بالقرآن |
| ٤٢٦ | ان أذان بلال كان مثنى مثنى واقامته مغوفة |
| ٢٢٢ | ان أهل قباء كانوا يجمعون مع النبي صلى الله عليه وسلم |
| ٤٠٥ | ان خير أعمالكم الصلاة ٠٠ |
| ١١٣ | |

رقم الحديث

- ٣٧٠ ان الرجل اذا قام أقبل الله عليه ٠
- ٤٠١ ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة يتخطى الناس
- ٤٤٥ ان الشمس تطلع بين قرنى الشيطان
- ٥٠٢ ان صلاة في بيت المقدس كالفصلة
- ٤١١ ان في الجمعة لساعة لا يواقها ٠٠
- ٣٦٩ ان في الصلاة لشغلا
- ٥٢ ان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا
- ٤٣ ان الله زوجك (يا عثمان) أم كلثوم يمثل صداق رقية ٠٠
- ٣٨٦ ان الله قد فرض عليكم الجمعة ٠٠
- ٢١ ان الله ليصحك الى ثلاثة ٠٠
- ٤٩٤٦٤٩٣ ان الله ليطلع ليلة النصف من شعبان
- ٣٦٢٦٣٦١ ان الله وملائكته يصلون على الصفا والاطاف
- ٣٥٩ ان الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصحف
- ٤١٥ ان الله يمهل حتى اذا ذهب من الليل نصفه أو ثلثاه ٠٠
- ٢٨ ان لله أهلين من الناس ٠٠
- ٢٠٢ ان له (للبن) دسما
- ٣٢ ان لي جارية أعزل عنها ٠٠ قال : ستأتيها ما قدر لها ٠٠
- ٢١٢٦٢١٦ ان الماء لا ينجزه شيء ٠٠
- ٣٣ ان المؤمن ليحرم الرزق للخطيئة يعملها ٠٠
- ٢٤٣ ان المسجد لا يحل لجنب ولا حائق
- ٤٢٦ ان من أحسن الناس صوتا بالقرآن
- ٣٨٨ ان من أفضل أيامكم يوم الجمعة ٠٠
- ٣٥٠ ان من الجفاء أن يكرر الرجل مسح جبهته في الصلاة ٠٠
- ٩٥ ان ما يلحق المؤمن من عذاب بعد موته عذابا نشره ٠٠

رقم الحديث

- ٩١ ان من النائم مفاتيح للخير ٠٠
- ٤٥٠ ان النبي صلى الله عليه وسلم استسقى حتى رأيت بياض ابطيه
- ٤٩٦ ان النبي صلى الله عليه وسلم بشر بحاجة فخر ساجدا ٠٠
- ١٥٢ ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بفضل غسل ميمونة من الجنابة ٠٠
- ٣٣٩ ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه
- ٤٤٦ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه صلاة الخوف ٠
- ٤٩٥ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم بشر برأ ابن جهل ٠
- ٣٩١ ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب مثل الجمعة كناحر البدنة ٠
- ٤٤٣ ان النبي صلى الله عليه وسلم قتل عقبا وهو في الصلاة ٠٠
- ٤٠٢ ان النبي صلى الله عليه وسلم فرأ يوم الجمعة في الخطبة (تبارك)
- ٤٠٠ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اباً لاصعد المنبر سلم ٠
- ٤٥٩،٤٥٨،٤٥٧ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج الى العيد ماشيا ٠
- ٤٦٥ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج بناته ونساءه في العيدين
- ٥٠٦ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب الى جذع ٠٠
- ٤٦٤ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى العيد مستترًا بحرية
- ٣٠٤ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتح القراءة بالحمد لله ٠
- ٤٦٣ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقلس يوم الغطر
- ٤٥٣ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر بين أضعاف الخطبة ٠
- ٤٥١ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر في العيدين ٠
- ٤٢٩ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحته ٠
- ٤٥٥ ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل قبل صلاة العيدين ولا بعدها
- ٢٢٨ ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين وأمرنا به ٠
- ٤١٦ ان النبي صلى الله عليه وسلم نام عن ركعتي الفجر ٠٠
- ١٣٨ ان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر كما أن تجتمعا فاجتمعا فاسترهموا ٠

رقم الحديث

- | | |
|----------|--|
| ١٠٣ | ان ناسا من أمتي سيفهمون في الدين وقرأون القرآن ٠٠ |
| ٣٩٢ | ان الناس يجلسون من الله يوم القيمة على قدر رواحهم الى الجمعة |
| ٩٢ | ان هذا الخير خزائن ولتكن الخزائن مفاتيح ٠ |
| ٤٢٤ | ان هذا القرآن نزل بحزن ٠٠ |
| ٦٤ | ان هذا له أصحاب يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ٠٠ |
| ٣٩٥ | ان هذا يوم عيد جعله الله لل المسلمين (يعنى الجمعة) ٠٠ |
| ٣٨٢ | ان يوم الجمعة سيد الأيام ٠٠ |
| ٨٦ | انما بعثت معلما ٠٠ |
| ٣٤٨ | انى بدنلت ٠٠ |
| ٤٣٢ | انى خرجت جنبا فنسحت حتى قمت في الصلاة ٠ |
| ٣٦٠ | انى لأسمع بكاء الصبي ٠ |
| ٥٦ | أطل من أظهر اسلامه سبعة ٠٠ |
| ٣٩ | أطل من يصافحه الحق عمر ٠٠ |
| ٦٢ | او يضحك رب ؟ قال : نعم ٠٠ |
| ٦٩ | الا أخبرك (يا جابر) ما قال الله لأبيك ؟ |
| ٢٩٣٦١٢٥ | الا أدلكم على ما يتقر الله به الخطايا ؟ اسباغ الوضوء ٠٠ |
| ٨٩ | الا ليبلغ الشاهد الغائب ٠٠ |
| ٤٠٢ | الا هل عسى أحدكم أن يتخذ الصبة من الغنم ٠٠ |
| ٤٣١ ٥٤٣٠ | أى حين توتري يا أبا بكر ؟ وأنت يا عمر ؟ |
| ١٣٣ | ايامكم والتعرис على جواد الطريق والصلة عليها ٠٠ |
| ١٥ | ايامكم وكترة الحديث عنى ه نحن قال ٠٠ |
| ٢٢٤ | أ يصلى في الشوب الواحد الذي يأتي فيه أهله ٠ |
| ٢٤ | اما داع دعا الى ضلالة |
| ٢٣ | الإيمان معرفة بالقلب وقتل باللسان ٠٠ |

رقم الحديث

- | | |
|-----|---|
| ٣٨٦ | بادرها بالأعمال الصالحة ٠٠ |
| ٣٥٣ | البزاق والمخاط والحيض والنفاس في الصلاة من عمل الشيطان ٠ |
| ٣٢١ | برق النبي صلى الله عليه وسلم في ثوبه وهو في الصلاة ٠٠ |
| ٢٩٦ | بشر المشائين في الظلم إلى المساجد ٠٠ |
| ٤٩٦ | بشر النبي صلى الله عليه وسلم بحاجة فخر ساجدا ٠٠ |
| ٢٢٠ | بيل الغلام ينفعه ويل الجارية يغسله ٠٠ |
| ٦٨ | بينما أهل الجنة في نعيمهم أذ سطع نور ٠٠ |
| ٢٣٤ | تحت كل شمرة جنابة ٠٠ |
| ١١٩ | تسوكتوا فإن السطاك مطهرة للفم ٠٠ |
| ١٠٢ | تعودوا بالله من جب الحزن ٠٠ |
| ١٥٦ | شرفة طيبة وما ظهور ٠٠ (حديث ليلة الجن) |
| ٣٨٦ | توبوا إلى الله قبل أن تموتوا ٠٠ |
| ١٦٩ | تضأ النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة وسبعين مرة ٠٠ |
| ١٨٩ | تضأ النبي صلى الله عليه وسلم فتفضح فرجه ٠٠ |
| ١٢٢ | تضأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة ثم قال : هذا وظيفة الرضو ٠ |
| ١٦٨ | تضأ النبي صلى الله عليه وسلم واحدة واحدة ٠٠ |
| ١٧١ | تضأ النبي صلى الله عليه وسلم واحدة واحدة ثم قال : لا يقبل الله صلاة إلا به ٠٠ |
| ٢٢٦ | تضأ النبي صلى الله عليه وسلم وسع على الجورين ٠٠ |
| ٢٢٢ | تضأ النبي صلى الله عليه وسلم وسع على الخفين ٠٠ |
| ١٩٩ | تضأ ما مما مس النار ٠٠ |
| ٢٠٤ | تضأ ما من لحم الأبل ولا تضأ ما من لحم الفتن ٠٠ |
| ٨٧ | ثلاث لا يغل عليهم قلب امراً مسلم ٠٠ |
| ٣٥٤ | ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤسهم ٠٠ |

رقم الحديث

- ٢٢١ جاء أعرابى فبالي فى المسجد ٠٠
٢٢١ جاء أعرابى قال اللهم ارحمنى ومحى ولا تشرك فى رحمتك أحدا
٢٦٠ جدب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم السمر بعد المشاء ٠٠
٤٦٢ جعل النبي صلى الله عليه وسلم يصلى جالسا اذا دخل فى السن
٣٤ جف القلم وجرت به المقادير ٠٠
٢٨٣ جنبوا مساجدكم صبيانكم ٠٠
٤١٣ جوف الليل الأوسط أقرب ساعة الى الله ٠٠
٤٩ الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ٠٠
٥٤ حسين سبط من الأسباط ٠٠
٥٤ حسين مني وأنا من حسين ٠٠
٣٩٥ حق على المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة ٠٠
٣٣٦ حلق النبي صلى الله عليه وسلم بالابهام والوسطى ورفع التي تليها ٠٠
٢٨٨ حك النبي صلى الله عليه وسلم بزاقا في قبلة المسجد
٢٨ خرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يختصرون في القدر، فغضب
٤٤٢ خرج النبي صلى الله عليه وسلم يوما يستنقى ٠٠
٢٨٢ خصال لا تتبعى في المسجد ٠٠
٢٦٥ خصلتان معلقتان في عنق المؤذنين ٠٠
٥ خط النبي صلى الله عليه وسلم خطين ٠٠
٢٨٤ خط النبي صلى الله عليه وسلم مسجدا في دار عتبان بن مالك ٠٠
٤٥٤ خطب النبي صلى الله عليه وسلم في العيد بين خطيبتين ٠٠
٤٥٤ خطب النبي صلى الله عليه وسلم في العيد قائما ثم قعد ثم قام ٠٠
٦٥ الخواج ل CAB النار ٠٠
٢٢ خياركم من تعلم القرآن ٠٠
٣٦٣ خير صفوف الرجال مقدمها ٠٠

رقم الحديث

٨١	الخير عادة والشر حاجة ٠٠
٩٤	خير ما يخلف الرجل من بعده ثلاث ٠٠
٨٦	دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فإذا هو بحفلتين
٣٤٢	ذكر عند ابن عباس ما يقطع الصلاة ٠٠
٣٢٨	ذكرت الجدد عند النبي صلى الله عليه وسلم
٣٢٣	رأيت بلا يوزن مثني مثني وقائم واحدة ٠٠
١٢٩	رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في تكفيه مستقبل القبلة ٠٠
١٧٨	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فخل لحيته ٠٠
١٢٩	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح رأسه مرة ٠٠
٢٤٩	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم حامل الحسين بن علي ٠٠
٣٤٠	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى قسلم مرة واحدة
٤٣٦	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالسا على يمينه ٠٠
٢٥٠	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم تمضمض فم في دلو ٠٠
٣٧٤، ٣٧٣	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واضعا يديه على ثوبه اذا سجد
٣١٨	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حذ و منكبيه ٠٠
٣٢٩	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في ثوب واحد ٠٠
٣٢٦	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في نعليه ٠٠
٢٣٠	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه و خماره ٠٠
٣٤٢	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ينفلت عن يمينه وعن يساره ٠٠
٣٢٢	رأينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في النعلين ٠٠
٦٢	رحم الله الأنصار وأبناء الأنصار ٠٠
٣٢٥	رخص النبي صلى الله عليه وسلم للنساء في التصفيف ٠٠
٤٨١	سألت ابن عباس طيب الله عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل
٢١٥	سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة ، تزودها السباع ٠٠

رقم الحديث

- | | |
|---------|--|
| ١٩٨ | سئل عن من الذكر قال : إنما هو جزء منه .. |
| ٣١١ | سئل النبي صلى الله عليه وسلم أفي كل صلاة قراءة .. |
| ٢٨١ | سبع مواطن لا تجز الصلاة فيها .. |
| ٣٨١ | سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احدى عشرة سجدة .. |
| ٣٣٩ | سلم النبي صلى الله عليه وسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه .. |
| ٣٤٠ | سلم النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة .. |
| ٤٢٦ | سن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة السفر ركعتين .. |
| ٩٩ | سياتكم أقطام يطلبون العلم فرحبوا بهم .. |
| ٢٠٢ | شرب النبي صلى الله عليه وسلم لينا فغضض وقال : إن له دسما |
| ٤١٨ | شغلني أمر الساعي أن أصليهما بعد الظهر فصليتهما بعد العصر |
| ٢٢٢ | شفاء العي السوال .. |
| ٢٤٦ | شق لها النبي صلى الله عليه وسلم من عمامته .. |
| ٢٥٥ | شكنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم حر الرمضان .. |
| ١٥٩ | صبيت على النبي صلى الله عليه وسلم الماء في الرضو .. |
| ٢٢٣ | صلى بنا في ثوب واحد .. |
| ٤٤٦ | صلى النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الخوف .. |
| ٢١٠ | صلى النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات بحضور واحد .. |
| ٤٦٤ | صلى النبي صلى الله عليه وسلم العيد مستترًا بحرية .. |
| ٣٧٤ | صلى النبي صلى الله عليه وسلم في بنى عبد الاشهل عليه كسوة متنفف به .. |
| ٢٢٣ | صلى النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب قد جامع فيه .. |
| ٤٩٥ | صلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم بشر برأسي أبي جهل .. |
| ٢٠٤ | صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في معاطن الأبل .. |
| ٢٩٠٠٢٨٩ | صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الأبل .. |

رقم الحديث

٢٦٦	الصلوة خير من النوم ٠٠
٤٨٧	صلوة الرجل في بيته نور ٠٠
٥٠٤	صلوة الرجل في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة ٠٠
٥٠٤	صلوة الرجل في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة ٠٠
٥٠٤	صلوة الرجل في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة ٠٠
٥٠٤	صلوة الرجل في المسجد الذي يجمع فيه بخمسين صلاة ٠٠
٤٢٦	صلوة السفر ركعتان ٠٠
٣٨٣٦٣٨٢	صلوة السفر ركعتان والجمعة والعيد ٠٠
٥٠١	صلوة في مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه ٠٠
٤٣٨	صلوة القائد على النصف من صلاة القائم ٠٠
٢٣٤	الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ٠٠
٣٦٢	صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس ٠٠
٢٨٥	صنع بعض عصوتي طعاماً للنبي صلى الله عليه وسلم ٠٠
٢٦	صنفان من أمتي ليس لهما في الاسلام نصيب ٠٠
٦٢	ضحك ربنا من قنوط عبده وقرب غيره ٠٠
	ضرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل الجمعة ثم التبشير اليها كاحر
٣٩١	البدنة ٠٠
٨٢	طلب العلم فريضة على كل مسلم ٠٠
٥٢	العبا، وبيننا مؤمن بين خليلين ٠٠
١٣٩	عدل النبي صلى الله عليه وسلم الى الشعب فبال ٠٠
٨٥	عليكم بهذا العلم قبل أن يقبض ٠٠
١٦٦	غير محظوظون من آثار الرخوة ٠٠
١٨٦	غسل النبي صلى الله عليه وسلم وربطيه ثلاثة ثلاثة ٠٠
١٦٣	غسل يديه قبل أن يدخلهما في الاناء ٠٠

رقم الحديث

- ٤٧١ فـى كل ركعتين تسلية
٣١١ فـى كل صلاة قراءة
١٤٦ " فيه رجال يحبون أن ينطهروا " .
٣٠٢ قاسوا قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في الظهر .
٤٨٠ قام النبي صلى الله عليه وسلم يردد بآية حتى أصبح .
٤٤٣ قتل النبي صلى الله عليه وسلم غربا وهو في الصلاة .
٤٠٢ فـى النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة " تبارك " .
٣٥٦ قـمت عن يسار النبي صلى الله عليه وسلم فأقامنى عن يمينه .
٢٣١ قـطبوا في القعدة : التحيات لله .
٢٦٢ قـطبوا مثل ما يقول المؤذن .
٩٨ كان اذا مشى مشى أصحابه أمامه .
٤٠٥ كان أهل قباء يجتمعون مع النبي صلى الله عليه وسلم .
٩٢ كان الناس يعيشون خلفه قدمهم أمامه .
١٣٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أراد الحاجة أبعد .
٣٢٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة رفع يديه .
١٨٣ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ حرك خاتمه .
١٢٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ عرك عارضيه .
١٢٦ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ خلل لحيته .
٤١٣ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ صلى ركعتين .
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج الى العيد سلك دار سعيد
٤٦١ ابن أبي العاص .
١٢٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال : الحمد لله
٥٠٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خطب يستند الى جذع .
١٣٦ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى الغائط أبعد .

رقم الحديث

- كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا رجع من العيد صلى ركتين
في منزله ٠٠
- ٤٥٦ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ركع سوى ظهره ٠٠
- ٣٢٥ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ركع لم يشخص رأسه ٠٠
- ٣٢٣ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ركع يجافي بعضيه ٠٠
- ٣٢٦ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا صعد المنبر سلم ٠٠
- ٤٠٠ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام على المنبر استقبله أصحابه
بوجوههم ٠٠
- ٣١٥٦٣١٤ كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال : " ولا الضالين " قال : آمين
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام على المنبر استقبله أصحابه
بوجوههم ٠٠
- ٤١٠ كان النبي صلى الله عليه وسلم رأهله يفتسلون من اناه واحد ٠٠
- ١٠٥٦١٥٤ كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلى قبل العيد شيئاً ٠٠
- ٤٥٦ كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يكل طهوره ولا صدقته الى أحد
- ١٤٩ كان النبي صلى الله عليه وسلم يتضأ ثلثاً
- ١٢٠ كان النبي صلى الله عليه وسلم يتضأ ثلثاً
- ١٤٩ كان النبي صلى الله عليه وسلم يتضأ طهوره وصدقته بنفسه ٠٠
- ٤٢٥ كان النبي صلى الله عليه وسلم يتهدج في السفر ٠٠
- ٣٥٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب أن يليه الأنصار والمهاجرن ٠٠
- ٤٥٩٦٤٥٨ ، ٤٥٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج الى العيد ماشياً ٠٠
- ٤٦٥ كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج بناته ونساءه في العيد ٠٠
- ٣٩١ كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في الجمعة على حما ٠٠
- ٣٩٨ كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب في الحرب على قوس ٠٠
- ٣٩٩ كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب قائماً ٠٠
- ٤٦٠ كان النبي صلى الله عليه وسلم يرجع من العيد من غير الطريق الذي
ابتدأ فيه ٠٠
- ٣٢١ كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه اذا دخل في الصلاة واذا
ركع ٠٠

رقم الحديث

- ٣٧٩ ٢٢٠٠ كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع كل تكبيره ٠٠
٤٠٨ كان النبي صلى الله عليه وسلم يركع قبل الجمعة أربعاء ٠٠
كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى
٣٣٢ بياض خده ٠٠
٤٢١ كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم في كل ثنتين ووتر واحدة ٠٠
٤١٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى أربعاء قبل الظهر ٠٠
٥٠٥ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى إلى جذع ٠٠
٤٢٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى بعد المطر وكعدين ٠٠
٥٠٨ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى حتى تورمت قدماه ٠٠
٤١٥ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى ركعتين قبل الفجر ٠٠
٣٧٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى على بساطه ٠٠
٤٢٥ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى في السفر ركعتين لا يزيد عليهما
٤٨٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى ما بين أن يغفر من صلاة العشاء
٤٨١ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل ثلاث عشرة ٠٠
٤٦٩ كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل يوم العيدين ٠٠
٤٧٠ كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل يوم العيدين ويوم عرفة ٠٠
١٤٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم يغسل معدته ثلاثة ٠٠
٣٠٤ كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتح القراءة بالحمد لله ٠٠
٢٠٨ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبلني ثم لا يتضا ه وصلى ٠٠
٤٠٣ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة (سبع اسم ربك الأعلى)
٣٠٧ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر ٠٠
٤٥٢ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين ٠٠
٣٠٦٥٣٠٥ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الفجر يوم الجمعة ٠٠
٤٦٣ كان النبي صلى الله عليه وسلم يقلس يوم الفطر ٠٠

رقم الحديث

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع اذا صلى الصبح : اللهم انى
أشكرك ٠٠

٣٤١

٣٣٠

٢٦٨

٥٠٧

٤٥٣

٤٥١

٤٨٤

٣٤٢

٤٢١

٤٢٨

٤٢٩

٤٢٥

١٩٤

٤٩٦

٢٤١

٢٩٨

٣٤

٣١٠٦٣٠٩

٦٦

٦٩

٣٩٢

٢٤٢

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع بين السجدين ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع مثل ما يقطع المؤذن ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم الى جذع ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر بين أضعاف الخطبة ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر في العيدين ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم ينام أول الليل ويحيى آخره ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم ينفلت عن يمينه وعن يساره ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بواحدة ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بواحدة ثم يركع ركعتين ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر على راحته ٠٠

كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر في السفر ٠

كان نومه (عليه السلام) ذلك وهو جالس ٠٠

كان يؤذن يوم الجمعة اذا كان الفى مثل الشراك ٠٠

كانت احداثنا في أول الحيف تشد ازارا ثم تضطجع مع رسول الله

صلى الله عليه وسلم ٠٠

كانت الانصار بعيدة منازلهم من المسجد ٠٠

كل ميسر لما خلق له ٠٠

كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن ٠٠

كلما خرج قرن قطع ٠٠

كلم الله أباك (يا جابر) كفاحا ٠٠

كنا نجمع ثم نرجع فنقيل ٠٠

كنا نختصب عند النبي صلى الله عليه وسلم ٠٠

رقم الحديث

٣٦٩	كما نسلم في الصلاة قليل لنا ..
٣٨٤	كما نصلى التطوع في السفر ..
٤٢٣	كما نفتقن قبل الركوع وبعده ..
٣٩٢	كما نغسل ونتغذى بعد الجمعة ..
٢٢٥	كما نمسح على خفافنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ..
٣٦٤	كما ننهي أن نصف بين السواري ..
١٩٢	كنت أرجل وأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ..
٤٢٩	كنت أسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل ..
١٤٨	كنت أضع لرسول الله صلى الله عليه وسلم آنية من الليل ..
١٥٠	كنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتضأ من آناء واحد ..
١٦٠	كنت أوضئ، رسول الله صلى الله عليه وسلم ..
١٣٥	كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ففتحت قصص حاجته ..
٢٤٠	كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في لحائه فوجدت الحيف ..
١١٦	كيف تعرف أمتك ..
٤٨	لأبغضن رجلاً يحب الله ورسوله ..
٤٩٠	لأن أصلى في بيتي أحب إلى من أن أصلى في المسجد ..
٧٩	لأن تغدوا فتعلم آية من كتاب الله خير لك ..
٧٩	لأن تغدوا فتعلم باباً من العلم خير لك ..
١	لتذهبن عليكم الدنيا صبا ..
٤٤٢	لدغت النبي صلى الله عليه وسلم عقرب وهو في الصلاة ..
٤٤٢	لعنة الله العقرب ما تدع المصلى ..
٤٢٨	لقد أوثق هذا من مزامير آل داؤد ..
١	لقد تركتم على مثل البيضاء ..
٤٢	لكلنبي ورفيق في الجنة ورفيق فيهما عثمان ..

رقم الحديث

- لله أشد أذنا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن ٠٠
لما بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ٠٠
لما فرغ سليمان عليه السلام من بناء بيت المقدس سأله ثلاثة
لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم قال : ادعوا لي عليا ٠٠
لم يزل أمر بي إسرائيل متعدلا حتى نشأ فيه المطعون ٠٠
لم يصل النبي صلى الله عليه وسلم قبل صلاة العيدين ولا بعدها
لأنه نعدم من رب يضحكه ، خيرا ٠٠
أرأي بفناه أحدكم نهر يجري يغتسل فيه خمس مرات ٠٠
لو غسل جسده وترك رأسه حيث أصابه الجرح لأجزاء ٠٠
لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسوافك ٠٠
لو يعلم أحدكم ما له في أن يعرّب بين يدي أخيه في الصلاة ٠٠
لو يعلم الماء بين يدي المصلي ٠٠
ليس بين العبد والشرك إلا ترك الصلاة ٠٠
ليس عليها غسل حتى تنزل ٠٠
ليدين لك من صلاتك اليوم (الجمعة) الا ما لفوت ٠٠
ليه رأى القرآن ناس من أمتي يمسرون من الإسلام
لليليني منكم أو الأحلام والنهاي ٠٠
لينتهي بهم أقوام عن تركهم الجماعة وألحرقن بيتهم ٠٠
ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ ٠٠
ما أمرت كلما بلت أن أتوا ٠٠
ما بال أقوام يتحدون ، فإذا رأوا الرجل من أهل بيته يقطعون
حديتهم ٠٠
ما تحدثون من شهد بدرا فيكم ؟ قالوا : خيارنا ٠٠
ما توطن رجل المساجد للصلوة إلا تبشير ٠٠

رقم الحديث

- ٣١٦ ما حسدتكم اليهود على ما حسدتكم على الاسلام والتأمين ٠٠
- ٢٥١ ما رأيت في رسول الله صلى الله عليه وسلم قط ٠٠
- ١٤٥ ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلمخرج من ظاظطقط الا من الماء
- ٤١٢ ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلى من صلاة الليل الا قائما
- ٢٢٩ ما ساهم عمل قوم قط الا زخرفوا مساجد هم ٠٠
- ٣٩٣ ما على أحدكم ان وجد سعة أن يتخد ثوابين لجمعته سوى ثواب مهنته
- ٦٩ ما لم الله أحدا قط الا من وراء حجاب ٠٠
- ٨٣ ما من خارج من بيته في طلب العلم الا فضحت له الملائكة ٠٠
- ٢٦ ما من داع يدعوالى شيء الا وقف يوم القيمة ٠٠
- ٥٠٩ ما من عبد يسجد لله سجدة الا ٠٠
- ٢٠ ما من قلب الا بين اصابع من أصابع الرحمن ٠٠
- ٣٣٣ ما من مسلم يصلى على الا صلت عليه الملائكة ٠٠
- ٢٥٩ ما نام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل العشاء ولا سر بعدها
- ٣٢ ما نفعنى مال قط ما نفعنى مال أبي بكر ٠٠
- ٢٢٠ المؤذن يغفر له مدى صوته ٠٠
- ٣١ مثل القلب كالريشة تقلبها الرياح ٠٠
- ٣٥ مجوس هذه الأمة المكذبون بأقدار الله ٠٠
- ٣٤٢ مر جدي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠٠
- ١٤٤٦١٤٣ مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يسرد عليه ٠٠
- ١٧٤ مر النبي صلى الله عليه وسلم سعد وهو يتوضأ فقال : ما هذا السرف ٠٠
- ١٤٢ مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعدان ٠٠
- ٣٤٤ مرت زينب بين يديه فقال : هن أغب ٠٠

رقم الحديث

- | | |
|-----|--|
| ٤٣٩ | مراها بلا فليؤذن ، ومرأها أبا بكر فليصل بالناس ٠٠ |
| ١٩٠ | مسح النبي صلى الله عليه وسلم وجهه بعد الرضو ٠٠ |
| ٢٩٥ | المشاوون إلى المساجد في الظلم ٠٠ |
| ١٦٢ | مضمض النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة واستنقشق ثلاثة ٠٠ |
| ٢٠٦ | مضمضوا من اللبن ٠٠ |
| ٥٥ | على عمار إيمانا ٠٠ |
| ٥٣ | من أحب الحسن والحسين فقد أحبني ٠٠ |
| ٢٨٦ | من أخرج أذى من المسجد بنى الله ٠٠ |
| ٢٨٤ | من أدرك الأذان في المسجد ثم خرج ٠٠ |
| ٤٠٤ | من أدرك ركعة من الجمعة ٠٠ |
| ٣٢١ | من أذن ثنتي عشرة سنة وجبت له الجنة ٠ |
| ٧٣ | من استن خيرا كان له أجره كاملا ٠٠ |
| ٤٣٣ | من أصابه قبي أو رعاف أو قلس ٠٠ |
| ٣٩٤ | من اخسل يوم الجمعة فأحسن غسله ٠٠ |
| ٣٨٩ | من اخسل يوم الجمعة فالغسل أفضل ٠٠ |
| ٢٢٥ | من بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله ٠٠ |
| ٢٧٦ | من بنى مسجدا من ماله لله ٠٠ |
| ٤٠٦ | من ترك الجمعة ثلاثة من غير ضرورة ٠٠ |
| ١٠٦ | من تعلم العلم ليياهى به العلماء ٠٠ |
| ١٠٦ | من تعلم علما مما يبتغي به وجه الله لا يتعلمه إلا |
| ١٤ | من تقطل على ما لم أقل فليتبوا مقعده من النار |
| ٢٢ | من تكلم في شيء من القدر سئل ٠٠ |
| ٢١١ | من تونسا على كل طهر فله عشر حسناً ٠ |
| ١٩١ | من تضا فأحسن الرضو ثم قال ،أشهد أن لا الله الا الله ٠٠ |

- | | |
|-----|--|
| ١١٢ | من تضاً مثل وضوئي هذا غرله .. |
| ٣٨٩ | من تضاً يم الجمعة فيها وتجزى عنه الغرفة .. |
| ٣٩٥ | من جاء الى الجمعة ظيفتسل .. |
| ٨٤ | من جاء مسجدى هذا لم يأته الا .. |
| ١٠٤ | من جعل الهمم هما واحدا .. |
| ٥٠٠ | من حافظ على الصلوات الخمس لوقتهن أدخلته الجنة .. |
| ٢٩٤ | من خرج من بيته الى الصلاة قال : اللهم انى أستلك .. |
| ٢٢٤ | من خرج من المسجد بعد الأذان .. |
| ١٠٨ | من سئل من علم فكتمه الجم .. |
| ٣٥٩ | من سد فرجة رفعه الله بها درجة .. |
| ٢٥ | من سن سنة حسنة .. |
| ٧٢ | من شأنه أن يغفر ذنبها ويرفع أقواما .. |
| ٤٨٦ | من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة .. |
| ٣٠٠ | من صلى في مسجد جماعةأربعين ليلة .. |
| ٤١٦ | من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة .. |
| ١٠٠ | من طلب العلم ليصارى به السفهاء .. |
| ٩٣ | من علم علما فله أجر من عمل به لا ينقص من اجر العامل .. |
| ٣٦٦ | من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الأجر .. |
| ٢٤ | من فارق الدنيا على الاخلاص لله وحده .. |
| ١٢١ | من قال عند فواغه من الوحوش : أشهد إلا الله إلا الله .. |
| ٣١٣ | من كان له امام فقراءة الامام له قراءة .. |
| ٤٩١ | من كانت له حاجة ظيفتضاً لم يحصل ركعتين .. |
| ١٠٢ | من كتم حدينا كتم ما أنزل الله .. |
| ١٠١ | من كتم علما ما ينفع الله به .. |

رقم الحديث

- | | |
|----------|--|
| ٤٢٣ | من شرط صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار ٠٠ |
| ١٦ | من كذب على معمداً فليتبأ مقعده من النار ٠٠ |
| ٤٢٤ | من كل الليل أوتر النبي صلى الله عليه وسلم ٠٠ |
| ١٩٧٦١٩٦ | من مس فوجه فليتوضأ ٠٠ |
| ٣٣٤ | من نسى الصلاة على خطىء طريق الجنة ٠٠ |
| ٨١٥٨٠ | من يرد الله به خيراً يقهئه في الدين ٠٠ |
| ٧٠ | الميزان بيد الرحمن يرفع به أقواماً ٠٠ |
| ١٩٣ | نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفع ثم قام فصلى ٠٠ |
| ٤١٦ | نام النبي صلى الله عليه وسلم عن ركعتي الفجر فقضاهما بعد ما طلمت ٠ |
| ٩٠٦٨٨٦٨٧ | نشر الله أمر أسمع مقالتي ٠٠ |
| ٤١٥ | نعم السورتان هما يقرأهما في ركعتي الفجر "قل هو الله أحد" ،
"قل يا أيها الكافرون" ٠٠ |
| ٢٩٨ | "نكتب ما قدموا وآثارهم" |
| ١٢٧ | نهى أن تستقبل القبلة ٠٠ |
| ١٣٤ | نهى أن يصلى على قارعة الطريق أو يشرب الخلاً عليها ٠٠ |
| ٢٣٨ | نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلى الرجل وهو حاقد ٠٠ |
| ١٥٣ | نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يغتسل الرجل بفضل وضوء المرأة ٠٠ |
| ٤٦٨ | نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يلبس السلاح في بلاد الإسلام ٠٠ |
| ٤٠٩ | نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاحتباء يوم الجمعة ٠٠ |
| ١٢٤ | نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البطل قائماً ٠٠ |
| ٤٤١ | نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن القنوت في الفجر ٠٠ |
| ١٢٨ | نهى أن أشرب قائماً وأن أبطل مستقبل القبلة ٠٠ |
| ١٢١ | هذا وضوئي ووضوء خليلي إبراهيم ٠٠ |
| ٤٤ | هذا (يعنى عثمان) يومئذ على المهدى ٠٠ |
| ١٥١ | الهرة لا تقطع الصلاة ٠٠ |

رقم الحديث

- | | |
|---------|--|
| ٤٨٣ | هل من ساعة أقرب الى الله من أخرى ..
٠٠ |
| ٣٤٤ | هن أغب ..
٠٠ |
| ١٥٨٦١٥٢ | هو الظهور ما به ، الحل ميته ..
٠٠ |
| ٨٢ | واضع العلم عند غير أهله كتقليد الخنازير ..
٠٠ |
| ٤٢٦ | الوتر في السفرة ..
٠٠ |
| ٤٦ | وددت أن عندي بعض أصحابي (يعنى عثمان)
Bent للنساء أربعين يوما ..
٠٠ |
| ٢٤٥ | ويل للاعتاب من النار ..
٠٠ |
| ١٨٥٦١٨٤ | ملك ، ومن يعدل من بعدي ..
٠٠ |
| ٦٤ | لا الغين وجل يسقى إلى الركوع والسجود ..
٠٠ |
| ٣٤٨ | لا تؤمن امرأة رجلا ..
٠٠ |
| ٣٨٦ | لا تبادر روضى بالركوع والسجود ..
٠٠ |
| ٣٤٩ | لا ترفعوا أبصاركم إلى السماء (في الصلاة)
٠٠ |
| ٣٨٠٦٣٢٨ | لاتزال أمتى على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب ..
٠٠ |
| ٢٥٨ | لا تزال طائفة من أمتى قوامة على أمر الله ..
٠٠ |
| ٣ | لا تسرف ، لا تسرف (أى في الوضوء) ..
٠٠ |
| ١٢٣ | لا يصلوا في أطعana الأبل ..
٠٠ |
| ٢٩٠٦٢٨٩ | لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ..
٠٠ |
| ١٠٥٦١٠١ | لا تقع أصابعك في الصلاة ..
٠٠ |
| ٣٥١ | لا تقع كما يقع الكلب ..
٠٠ |
| ٣٢٩ | لا تضؤوا من ألبان الغنم وتضؤوا من ألبان الأبل
٠٠ |
| ٢٠٤٦٢٠٣ | لا صلاة للذى خلف الصف ..
٠٠ |
| ٣٦٥ | لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ..
٠٠ |
| ٣٠٨ | لا صلاة لمن لا يضؤ له ..
٠٠ |
| ١٦٦٦١٦٥ | |

رقم الحديث

- | | |
|---------|--|
| ١٦٦ | لا صلاة لمن لا يحب الأنصار ٠٠ |
| ١٦٦ | لا صلاة لمن لا يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم |
| ٣٢٤ | لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع ٠٠ |
| ٢٩ | لا عدو ولا طيرة ولا هامة ٠٠ |
| ٢١٣ | لا وضوء إلا من ريح أوساع ٠٠ |
| ١٦٥٦٤ | لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ٠٠ |
| ٣٨٦ | شئم أعرابى مهاجروا ٠٠ |
| ٣٨٦ | يحيى فاجر مؤمنا ٠٠ |
| ١٤٠ | لا يبلئن أحدكم في الماء النافع ٠٠ |
| ١٢٢ | لا يبلئن أحدكم مستقبل القبلة ٠٠ |
| ١١٣ | لا يحافظ على الخلو إلا مومن ٠٠ |
| ٣٣ | لا يرد القدر إلا الدعاء ٠٠ |
| ٤ | لا يزال الله يخربن في هذا الدين غرسا ٠٠ |
| ٣٣ | لا يزيد في العمر إلا البر ولا يرد القدر إلا الدعاء ٠٠ |
| ٦٦٩ | لا يسمع الأذان جن ولا انس ٠٠ |
| ٢٩١ | لا يصلى في أطهان الإبل وصلى في مراح الغنم ٠٠ |
| ١٢١ | لا يعجز أحدكم اذا دخل مرقته أن يقول : اللهم انى اعوذ بك ٠٠ |
| ٢٣٢ | لا يغتسل أحدكم بأوض فلالة ولا فرق سطح لا يطاريه ٠٠ |
| ٢٦١ | لا يغلبتم الأعراب على اسم صلاة العشاء ٠٠ |
| ١١٢٦١١١ | لا يقبل الله صلاة بغير ظهور ٠٠ |
| ١٨ | لا يقبل الله لصاحب بدعة صوتها ولا صلاة ٠٠ |
| ٢٣٩ | لا يقوم أحدكم إلى الصلاة وبه أذى ٠٠ |
| ٢١٢ | لا ينصرف حتى يسمع صوتنا أو يجد ريحنا ٠٠ |
| ٤٥ | يا عثمان : ان ولاك الله هذا الأمر يوما فلا تخلعه ٠٠ |

رقم الحديث

- | | |
|---------|---|
| ١٤٤ | يا عمر لا تبل قائمًا ٠٠ |
| ٢٠ | يا مثبت القلوب ثبت قلوبنا ٠٠ |
| ١٤٦ | يا معاشر الأنصار : إن الله أثنى عليكم في الظهور فما طهوركم؟ |
| ١١٠ | يجزى من الرضو مد ، ومن الفسل صاع ٠٠ |
| ٢٠٩ | يجزى الرضو من المدى ٠٠ |
| ٢١٩ | يرش من بطل الغلام ، وينسل من بطل الجارية ٠٠ |
| ٣٤٦٦٣٤٥ | الصلة ، المرأة والكلب والحمار ٠٠ |
| ٦٤ | ربعين من الدين كما يعرق السهم ٠٠ |
| ٦٦ | ينشأ نشو يقرأون القرآن لا يجائز تراقيتهم ٠٠ |

.....

فهرس الآثار

فهرس الآثار

- اذا حدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فظنوا به الذي هو اهناه ٠٠
٢ (عبد الله بن مسعود)
- اذا حدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فظنوا به الذي هو اهناه ٠٠
٨ (علي بن أبي طالب)
- اذا صلیتم على النبي صلى الله عليه وسلم فاحسنوا الصلاة عليه ٠٠
٣٣٢ (عبد الله بن مسعود)
- أفوا هم طرق للقرآن فطبيوها بالسواء ٠٠
١٢٠ (علي بن أبي طالب)
- أقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠٠
١٢ (عمر بن الخطاب)
- اللهم اجعل صلاتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين ٠٠
٣٣٢ (عبد الله بن مسعود)
- الأمر ما قال عبادة بن الصامت ٠٠
٦ (عمر بن الخطاب)
- أنا الصديق الأكبر ٠٠٠
٥٠ (علي بن أبي طالب)
- أوتر بواحدة ، هذه سنة الله ورسلمه ٠٠
٤٢٠ (عبد الله بن عمر)
- أول من أسرج في المساجد تيم الداري (ابوسعيد الخدرى)
بلال رسول الله خير بلال ٠٠
٢٨٢ (عبد الله بن عمر)
- ترك الناس التأمين ٠٠ (أبو هريرة)
٥٨
- تعلمنا الایمان قبل ان نتعلم القرآن ٠٠ (جندب بن عبد الله)
٣١٤
- جعل خباب يريه آثارا بظاهره مما عذبه المشركون ٠٠
٢٢
- خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر شم عمر ٠٠
٥٢
- (علي بن أبي طالب)
٤٠

سئل عن الحيطان تلقى فيها العذرات أ يصلى فيها ؟

(عبد الله بن عمر)

٢٨٠

سلم على عن يعينه وعن يساره ٠٠

٣٣٨

صحابت سعد بن أبي وقاص فما حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٠٠
صلحت مع عبد الله بن الزبير الصبح بخلس

٢٥٤

(عبد الله بن الزبير)

قبع الله أرضا لست فيها ٠٠ (عمر بن الخطاب لعبادة بن الصامت)

٦

كان ابن عمر اذا سمع حدثا لم يعده ، ولم يقصد ونه
كان اذا فرغ من الحديث قال : أو كما قال عليه الصلة والسلام ٠٠

١٠

(أنس بن مالك)

كان اذا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اغرورقت عيناه ٠٠

٩

(عبد الله بن مسعود)

كبينا وضينا والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد ٠٠

١١

(زيد بن أرقم)

كما نقرأ خلف الامام في الظهر والعصر ٠٠

٣١٢

لما تاب الله على كعب بن مالك ، خرساجدا ٠٠

٤٩٢

لو أن أهل العلم صانوا العلم ٠٠

١٠٤

(عبد الله بن مسعود)

لو توضأ للصبح لصلحت به الصلوات كلها ما لم أحدث ٠٠

٢١١

ما أحد أحق بهذه المجلس منه ، إلا عمار ٠٠

٥٢

(خباب)

١٢٤

(عمر بن الخطاب)

ما بلت قائمها منذ أسلمت ٠٠

ما مسست ذكرى بيمني منذ باحثت النبي صلى الله عليه وسلم ٠٠

١٢٦

(عثمان بن عفان)

- ٤٦٢ مالى لأراكم نقلسون ٠٠
هذه صلاتنا ثانت مع النبي صلى الله عليه وسلم (يعنى صلاة الصبح
٤٥٤ بغلس) ٠٠
لا أجد فى كتاب الله الا المصح (للرجلين) ٠٠
١٨٧ (عبد الله بن عباس)
لا تسبيط أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ٠٠
٦٠ (عبد الله بن عمر)
لا تذكر النعم بالليل فان كثرة النعم بالليل ٠٠
٤٢٢ (أم سليمان بن داود)

.....

فهرس الرواية والأعلام
المترجم لهم

فهرس الأعلام والرواة المترجم لهم

الاسم	رقم الحديث أو الصفحة ^(١)
ابان بن تغلب	٤١٠
ابان بن عثمان	٤٩٨
ابراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي (البرهان الشامي)	٨
ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع	٤٦٦
ابراهيم بن اسماعيل البش��ي	٢٢٢
ابراهيم بن اسماعيل (ابن أبي حبيبة)	٢٢٢
ابراهيم بن سعيد الجوهري	١٨٢
ابراهيم بن سليمان الأفطس	١
ابراهيم بن طهمان الخراساني	١٣٩
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى	٣٦٢
ابراهيم بن عبد الله بن حاتم الهروى (أبواسحاق)	٢٠٣
ابراهيم بن عبد الله بن بدران المقدسى	٥٩
ابراهيم بن أبي عبد الله	١٨
ابراهيم بن محمد بن على بن عبد الله	٤٩٠
ابراهيم بن محمد الزهرى الطبى	٢٩٦
ابراهيم بن محمد بن العباس (أبواسحاق الشافعى)	٢٦٢
ابراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش	١٩٢
ابراهيم بن محمد الفريابى	١٨٨
ابراهيم بن المنذر الحزامى	٦٩
ابراهيم بن موسى	٢٥٨

(١) اذا احاطت على الصفحة وضعت أمام الرقم حرف "ص" واما اذا ذلك من
أرقام فهو للحاديـث .

٢٢٧	ابراهيم بن نشيط الوعلاني
٩	ابراهيم بن يزيد بن شريك التبعي
١٤٥	ابراهيم بن يزيد النخعى
٢٥	احمد بن الازهر (أبوالازهر)
٢٠٦	احمد بن أبي بكر المدنى (أبومصعب)
١٥٨	احمد بن حنبل
٥٦	احمد بن سعيد الدارمى
٢١٦	احمد بن سنان
١٠٥	احمد بن عاصم المبادانى
١٢٥	احمد بن عبد الرحمن المخزوبى
ص ١٢	احمد بن عبد الرحيم (طوى الدين أبو زرعة)
١٢	احمد بن عبدة الضبي
٢٢٤	احمد بن عثمان بن حكيم الأودى
ص ١٠	احمد بن على بن حجر
٩٣	احمد بن عيسى المصرى
١٥٨	احمد بن محمد بن حنبل الشيبانى
١٦٤	احمد بن منيع بن عبد الرحمن
٢١٩	احمد بن موسى بن معقل
٢٨٣	احمد بن يوسف بن خالد الأزدى (أبوالحسين)
٢٥٨	الأحنف بن قيس
٢٣٩	ادريس بن يزيد الأودى
٤٤٠	الأرقم بن شرحبيل الأودى
٢٢	ازهر بن مرطان الرقاشى
٢٢٠	اسامة بن زيد الليبي

- ٢١ أسياط بن محمد
١١٤ اسحاق بن ابراهيم بن حبيب الشهيد
٢٠٢ اسحاق بن ابراهيم بن داود السواعي
٩٦ اسحاق بن ابراهيم بن سعيد الصناف
١١٥ اسحاق بن أسيد الانصارى
١٥٨ اسحاق بن حازم
٣٠٦ اسحاق بن سليمان الرازى
١٤٠ اسحاق بن عبد الله (ابن أبي فروة)
٦ اسحاق بن قبيصة
٨٩ اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج
٦٥ اسحاق بن يوسف الأزرق
١٥٤ اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السبئي
١٦٨ أسلم العدوى
١٦٥ أسماء بنت سعيد بن زيد
١٨٢ اسماعيل بن ابراهيم بن مقدم (ابن عليه)
٥٠١ اسماعيل بن أسد (أبو الحارث)
٣٢٥ اسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص
١٥٠ اسماعيل بن توبة
١٠٩ اسماعيل بن حبان بن ماقد الثقفى (أبو اسحاق الواسطى)
٣٧٣ اسماعيل بن أبي حبيبة الانصارى
٤٦ اسماعيل بن أبي خالد الأحسى
٧٥ اسماعيل بن خليفة (أبو اسرائيل العلائى)
٢٩٥ اسماعيل بن رافع (أبو رافع)
٤٦٨ اسماعيل بن زياد
٣٣٠ اسماعيل بن صبيح اليشكري

٣٧٤	اسماويل بن عبد الله بن أوس (ابن أبى أوس)
١٧٨	اسماويل بن عبد الله الرقى
٤٧٧	اسماويل بن عبيد الله بن المهاجر
٥٢	اسماويل بن عياش
٩٤	اسماويل بن أبي كريمة الحرانى
٤٣٨	اسماويل بن محمد بن سعد الزهرى
٣٨	اسماويل بن محمد الطلحى
٩٩	اسماويل بن مسلم المكى
١٢٢	اسماويل بن مسلمة بن قعنب (أبوبشر)
٣٢٨	اسماويل بن موسى الفزارى
١٤٢	الأسود بن شيبان
٩٨	الأسود بن قيس العبدى
١٠٤	الأسود بن يزيد النخعى
٤٠٦	أسيد بن أبي أسيد
١٠٥	أشعث بن سوار الكدى
٦١ ص	الأنجب بن أبي السعادات البغدادى
٢٨٥	أنس بن سيرين الأنصارى
٣٦٢	أنس بن عياض بن ضمرة
٣٢٣	أوس بن عبد الله الرباعى (أبوالجوزاء)
٢٣	أيوب بن أبي تميمة السختيانى
٥٠٣	أيوب بن سعيد الرملى
٣٢٠	أيوب بن محمد الهاشمى

(ب)

- ١٢٠ بحر بن كثير
١٤٢ بحر بن مرار
٣٥٥ بدر بن عمرو بن جراد السعدي
٧٨ بديل بن ميسرة
٦ برد بن سنان
٤٥٠ بركة (أبو الطايد الملاشعى)
٣٣٨ بريد بن أبي مريم السلطي
٢٠ بسر بن عبد الله
١٥٩ بشر بن آدم بن يزيد (أبو عبد الرحمن)
٣٠٤ بشر بن رافع الحارش (أبو الأسباط النجرانى)
٤٣٨ بشر بن عمر بن الحكم الزهرانى
٤٢٦ بشر بن معاذ الضرير
١٩ بشر بن منصور
٨٦ بشر بن هلال الصواف
١٠٥ بشير بن ميمون الواسطى
٧٦ بشير بن نهيم
٣٥ بقية بن الوليد
٧٨ بكر بن خلف (أبو بشر)
٨٦ بكر بن خنيس
٤ بكر بن زرعة
١٥٧ بكر بن سوادة
١٤٢ بكر بن عمرو (أبو الصديق الناجى)
١١٠ بكر بن يحيى بن زيان

٥٠٦	بهز بن أسد
٨٩	بهز بن حكيم
٥٨	بلال بن عبد الله بن عمر
٢٥٢	بيان بن بشر الأحسى

— (ت) —

٢٥٢	تميم بن المنتصر الواسطي
-----	-------------------------

— (ث) —

٢٩٧	ثابت بن أسلم البناي
٣٥٣	ثابت الأنباري (والد عدي)
٤٧٣	ثابت بن موسى (أبو يزيد)
١٦٥	ثامة بن طائل (أبو ثفال)
٥٠٢	شور بن يزيد

— (ج) —

١٦١	جابر بن اسماعيل
٣٣٤	جابر بن زيد (أبو الشعفاء الأزدي)
١٤٧	جابر بن يزيد الجهمي
٢٢٨	جيارة بن المفلس
٢١	جبر بن نوف الهمданى
١	جبير بن نفير
٤	الجراح بن مليح
٤٤٧	جرير بن حازم بن زيد الأزدي

٣٣٥	جوير بن عبد الحميد بن قرطط الكوفي
٢٤٣	جسرة بنت دجاجة
٢٦٨	جعفر بن ایاس (أبو بشر بن أبي وحشية)
١٥٢	جعفر بن ربيعة
١٩٨	جعفر بن الزبير
٢٣	جعفر بن محمد بن علي
١٧٢	جعفر بن مسافر
٣٣١	جميل بن الحسن بن جميل

— (ح) —

٨٤	حاتم بن اسماعيل
٤٤٠	حاتم بن بكر الضبي
١٥٤	الحارث بن عبد الله الأعور
٧٧	الحارث بن نبهان الجرمي
١٥٠	حارثة بن أبي الرجال
١١٠	جبان بن علي العتزي
٣٣٠	حبيب بن أبي ثابت
١٨٠	حبيب بن زيد بن خلاد الانصاري
١٩٣	حجاج بن أرطاة
٤٦٩	حجاج بن تيم الجزرى
٢٤٧	حجاج بن المنهاج الأنماطى
٣١٥	حجية بن علي الكدى
٤٠٣	حدير الحضرمى (أبو الزاهري)
١٥٩	خذيفة بن أبي حذيفة الأزدي

٤٩٠	حرام بن معاوية (وهو حرام بن حكيم)
١٣٢	حرملة بن يحيى
١٤٨	حرمي بن عمارة بن أبي حسنة
١٩٤	حريث بن أبي مطر
١٨٦	حريز بن عثمان الرجبي
١٤٨	حريش بن الخريت
١٨٨	حسان بن عبد الله
٩٦	الحسن بن أبي الحسن البصري
٢٠	الحسن بن حماد
٤٤٤	الحسن بن داود المنكري
٤٤٩	الحسن بن الريبع
٤٤٧	الحسن بن أبي الريبع
٢٥٣	الحسن بن سعد بن معبد الهاشمي
٣١٣	الحسن بن صالح
٣٤٧	الحسن بن عبد الله العرني
١٦٥	الحسن بن علي الخلالي
٢٣٧	الحسن بن عمارة
٣٢٩	الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراوي
٣٨٤	الحسن بن مسلم بن يناث المكي
٢٢٣	الحسن بن يحيى الخشنى
٣٣٢	الحسين بن بيان البغدادى
٩١	الحسين بن الحسن المرزوقي
٣١٠	الحسين بن ذكوان المعلم المكتب
١٠٧	الحسين بن أبي السرى
١٠٤	الحسين بن عبد الرحمن الجرجائى

١٩١	الحسين بن علي الجعفري
٢٥٢	حسين بن قيس (أبو علي الوجبي)
٤١٧	حسين بن جندب
٤٤٩	حسين بن عبد الرحمن السلمي
٣٣١	حطان بن عبد الله الرقاشى
٨٢	حفص بن سليمان البزار
١٣٩	حفص بن عبد الله بن راشد
٩١	حفص بن عبيد الله بن أنس
٣٥٢	حفص بن غياث بن طلق النخعى
٤٤١	الحكم بن عبد الملك القرشى
٤٨	الحكم بن عتبة
٨٩	حكيم بن معاوية بن حيدة القشيرى
٥٨	حماد بن أسامة القرشى (أبوأسامة)
١٢	حماد بن زيد
٤٧	حماد بن سلمة
١٠٠	حماد بن عبد الرحمن الكلبى
٤٢٧	حماد بن مسعدة
٢٢	حماد بن نجيج
١١٢	حرمان بن أبان مطرى عثمان
٢٤٥	حميد بن أبي حميد الطويل
٨٤	حميد بن صخر (أبوصخر)
٢٣١	حميد بن عبد الرحمن الرواسى
١٥٦	حنظلة الصناعى
٤٢٥	حنظلة بن أبي سفيان الجمحى

٣٩٤	حشرة بن محمد (أبو الأزهر البصري)
١٣٢	حيوة بن شريح التجيبي
١٢٤	حيي بن عبد الله المعاذري

(خ)

٢٨٧	خالد بن اياس بن صخر
٣٣٣	خالد بن الحارث بن عبد الهجيمى
١٣٠	خالد بن أبى الصلت
٢٦٢	خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الوسطى
١٦٢	خالد بن علقمة
٦٢	خالد بن مخلد
١٣٠	خالد بن مهران الحداء
٩٤	خالد بن أبى يزيد بن سماك (أبوعبد الرحيم)
٣١٧	خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح العرى
٢٠٤	خالد بن يزيد بن عمر بن هبيرة
١٩٩	خالد بن يزيد بن أبى مالك
٢٥٥	خشاف بن مالك
١٠٧	خلف بن تيم
١٦٠	خلف بن محمد (كرد وس بن أبى عبد الله)
١١٢	الخليل بن زكريا الشيبانى
٢٤١	الخليل بن عمرو الثقفى
٤٢٧	خيرة - أم الحسن البصري

(د)

٣٤٨	دارم الكوفي
٢٢٢	داده بن الحسين
٨٦	داده بن الزيرقان الرقاشى
٢٢٥	داده بن عبد الله (أبو سليمان الجعفرى)
٣٩	داده بن عطاء المدينى
٥٣	داده بن أبي عوف (أبو الجحاف)
٢٣٠	داده بن أبي الغرات
٢٨	داده بن أبي هند
٥٠٠	دوديد بن نافع
٣٧	ذكوان (أبو صالح السمان الزيات)

(ر)

٢٢٥	راشد بن أبي راشد
٢١٧	راشد بن سعد
٢٩٥	راشد بن سعيد بن راشد الوملى
١٦٥	رياح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان
١٦٤	ريبع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدرى
٢٤	الربيع بن أنس
٣٥٥	الربيع بن بدر بن عمرو البصري
٢٩١	الربيع بن سبرة بن معبد الجهنى
٤٥	ريبيعة بن يزيد الدمشقى
٥٠٤	رزيق (أبو عبد الله الألهانى)
١٦٨	رشدين بن سعد

٣١٩	رفقة بن قضاة الغساني
١٦٠	رجح بن عتبة بن سعيد
١٨٧	رجح بن القاسم

(ز)

٥٦	زاده بن قدامة
٢٩٩	الزيرقان بن عمرو بن أمية الضمرى
٣٨٢	زبيد بن الحارث بن عمرو بن كعب اليامى
٤٩٤	الزبير بن سليم
٥٦	زريق حبيش
٣٤٥	زرارة بن أوفى العامرى
٢	زكريا بن عدى
١٣١	زمعة بن صالح
٤١	الزنجى بن خالد (مسلم بن خالد الزنجى)
١٣٣	زهير بن محمد التميمي
٤٢٢	زهير بن محمد بن قمير
٣٢٢	زهير بن معاوية بن خديج
٥٠٢	زياد بن أبي سودة
١٦٢	زياد بن عبد الله البلاطى
٣٤٨	زيادة بن خيثمة الجعفى
٣٤٥	زيد بن أخزم النبهانى
٩٤	زيد بن أسلم المدوى
٩٤	زيد بن أبي أنيسة الجزرى
٢٥٥	زيد بن جبيرة

٤٢	زيد بن الحباب
١٤٧	زيد بن الحواري - العمن
٢٤٨	زيد بن علي بن الحسين الهاشمي
٢٢٣	زيد بن واقد
٢٠٨	زینب بنت محمد بن عبد الله السهمية

— (س) —

١٣	السائل بن يزيد
٤١١	سالم بن أبي أمية (أبو النضر)
٣٢	سالم بن أبي الجعد
١٣٣	سالم بن عبد الله الخياط
٥٨	سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
٧٤	سعد بن سنان
٢٦٤	سعد بن عائد أو ابن هيد الرحمن (سعد القرظ)
١٨٢	سعد بن عبد الحميد بن جعفر
٢٦٤	سعد بن عمار المؤذن القرظ
٢٥٣	سعد بن معبد الهاشمي
٣٤٥	سعد بن هشام بن عامر المدنى
٣١	سعید بن ایاس الجریری
٣٤٨	سعید بن أبي بردۃ بن أبي موسی الأشعري
٣٩١	سعید بن بشیر الأزدی
١٢٠	سعید بن جبیر
١٠١	سعید بن الحكم (ابن أبي مریم)
٥٤	سعید بن أبي راشد
٨٤	سعید بن أبي سعید المقبری

- | | |
|-----|---|
| ٣٥٨ | سعيد بن سليمان الضبي |
| ٤٠٣ | سعيد بن سنان |
| ٣١٢ | سعيد بن عامر الضبعى |
| ٢٢٥ | سعيد بن أبي عروة |
| ٣٣٢ | سعيد بن علاقة الهاشمى |
| ٨ | سعيد بن فiroز (أبو البخترى) |
| ١٨٤ | سعيد بن أبي كرب الهمدانى |
| ٣٩ | سعيد بن المسيب |
| ٨٨ | سعيد بن يحيى الكوفى |
| ٣٠١ | سعيد بن يسار أبو الحباب المدنى |
| ٢٣٨ | السفر بن نسير |
| ٣٣ | سفيان بن سعيد بن مسرق الثورى |
| ٦٤ | سفيان بن عيينة |
| ١٦٩ | سفيان بن وكيع |
| ٥٣ | سلمان الأشجعى (أبو حازم) |
| ٩٥ | سلمان الأغر (أبو عبد الله) |
| ٩٢ | سلمة بن دينار (أبو حازم الأعوج) |
| ٤٩٥ | سلمة بن رجاء التميمي |
| ٢٣١ | سلمة بن كهيل |
| ٤٣٩ | سلمة بن نبيط |
| ٤٦٤ | سليمان بن بلال التميمي |
| ٤٣٠ | سليمان بن توبة (أبو داد) |
| ٦٠ | سليمان بن حمزة بن أحمد (نقى الدين) |
| ٥ | سليمان بن حيان الأزدى (أبو خالد الأحرى) |

١٢٣	سليمان بن داود الجارود (أبوداود الطيالسي)
٢٩٢	سليمان بن داود بن مسلم البهائى الصائغ الطائفى
٤٥٠	سليمان بن طرخان التميمي
٣٨١	سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى الدمشقى
٢٢٤	سليمان بن عبيد الله الرقى
٣١	سليمان بن مهران (الأعش)
٦٣	سماك بن حرب
٢٩٥	سعى مطىء أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
٤٢٢	سنيد بن داود
٢٣	سهيل بن أبي سهل بن زنجلة
٩٣	سهيل بن معاذ بن أنس الجهننى
٤٢٣	سهيل بن يوسف الانطاوى
٢٠٢	سهيل بن أبي صالح (ذكوان السمان)
١٦	سويد بن سعيد
٤٤١	سويد بن قيس التجيبي
٤٤٥	سلام بن سليم (أو ابن سلم)
٦٣	سلام بن سليم (أبو الأحوس)

(ش)

٢٢٠	شباة بن سوار المدائى
٢٦٨	شجاع بن مخلد الفلاس (أبو الفضل)
٣٤٨	شجاع بن الوليد بن قيس
٣٨٨	شراحيل بن آدة (أبو الأشعث الصنعاوى)
٣٥٦	شرحبيل بن سعد — مطىء الأنصار

٤٤٨	شريجيل بن السمط
١٤٧	شريك بن عبد الله النخمي
٤٠٢	شريك بن عبد الله بن أبي نعمر
٢	شعبة بن الحجاج
٤٩٥	شعثاء بنت عبد الله الأسدية الكوفية
٢٨	شعيب بن محمد بن عبد الله بن عروة بن العاص
١١٧	شقيق بن سلمة (أبو وائل)
٢٥	شهر بن حوشب
ص ١١	شهردار بن شيروه
٢٤٤	شيبان بن عبد الرحمن النحوي
١٨٥	شيبة بن الأحنف الأوزاعي
ص ١١	شيروة بن شهردار الديلمي

(ص)

٣٩٥	صالح بن أبي الأخضر
٤٢٢	صالح بن حسان الانصاري
٤٩٨	صالح بن عبد الله بن أبي فروة
٣٩	صالح بن كيسان
١٨٢	صالح بن نبهان مطلي التوامة
٣٦	صالح بن أبي الهيثم الطاسطي (أبو شعيب)
٢٠	صدقة بن خالد
٩٦	صفوان بن سليم المدنى
٥٢	صفوان بن عمرو
٣٠٤	صفوان بن عيسى الزهرى

- | | |
|-----|--|
| ١٦٦ | الصلت بن دينار |
| ٣٣٢ | صلة بن زفر |
| ٥٠٠ | ضبارة بن عبد الله بن أبي السليل (خ) |
| ٤٩٣ | الضحاك بن أيمان |
| ١٦٨ | الضحاك بن شرحبيل الفاقعى |
| ٢٢٦ | الضحاك بن عبد الرحمن بن عزب |
| ٢٩٢ | الضحاك بن عثمان بن عبد الله الأسدى |
| ٢٠٢ | الضحاك بن مخلد (أبو عاصم النبيل) |
| ١٠٤ | الضحاك بن مزاحم الهلالى |
| ٣٢٠ | طاوئن بن كسان اليعانى (ط) |
| ٤٨٢ | طارق بن عبد الرحمن البجلى |
| ٦١ | طاهر بن محمد بن طاهر القدس (أبو زرعة) |
| ٢١٦ | طريف، بن شهاب (أبو سفيان السعدى) |
| ٥٠٥ | الطفيل بن أبين كعب |
| ٦٩ | طلحة بن خراش |
| ٣٢٥ | طلحة بن زيد القرشى |
| ٣١٢ | طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمى |
| ٣٦١ | طلحة بن مصرف اليامى |
| ١٤٦ | طلحة بن نافع (أبو سفيان) |
| ٣٧٨ | طلحة بن يحيى بن النعمان |
| | (ع) |
| ٤٢٢ | عائذ بن حبيب |
| ٧٠ | عائذ الله بن عبد الله (أبو ابريم الخولانى) |
| ٥٦ | عاصم بن بهلة (ابن أبي التجريد) |

- ٣٨١ عاصم بن رجاء بن حيبة
٤٢٤ عاصم بن ضمرة السطحي
١٥٣ عاصم بن سليمان الأحول
٣٣٣ عاصم بن عبد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب
١٨٩ عاصم بن علي الواسطي
٤١٩ عاصم بن عمر بن قتادة
٤٨٢ عاصم بن عمرو البجلي الكوفي
٣٣٦ عاصم بن كلبي بن شهاب الحرمي
٢١٤ عاصم بن المنذر
٤٩٨ عاصم بن سعد
٥ عامر بن شراحيل الشعبي
١٢٩ عباد بن تميم الانصاري
٥٠ عباد بن عبد الله بن الزبير
٢٠٣ عباد بن العطام الكلابي
٤٢٩ عباد بن منصور الناجي
١١٠ عباد بن الطايد الغبرى (أبو بدر)
٢٠ عبادة بن نسي
٤٤١ العباس بن جعفر البغدادي
٦١ عباس بن سهل بن سعد الساعدي
١٣٧ العباس بن عبد العظيم العنبرى
٢٩ عباس بن عبد الله الواسطي
١٨٥ العباس بن عثمان (أبو الفضل الدمشقى)
١٢٨ العباس بن الطايد الدمشقى
٥٩ عباية بن رفاعة

٨٠	عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي
٣٠	عبد الأعلى بن أبي المساور
٣١٧	عبد الأعلى بن مسهر الفساني (أبومسهر)
٢٧٤	عبد الجبار بن عمر الأيلى
٢٥٠	عبد الجبار بن وائل بن حجر
٥٩ ص	عبد الحافظ بن بدران العقدس
٢٥	عبد الحميد بن بهرام
٤٣٥	عبد الحميد بن بيان الواسطي
١٢٧	عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين
٣٥٨	عبد الحميد بن سليمان الخزاعي
٢٨٥	عبد الحميد بن المنذر بن الجاريد العبدى
٢٣٢	عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمانى (ابويحيى)
١٦٧	عبد خير بن يزيد الهمданى
٦١	عبد الرحمن بن ابراهيم بن عمرو العثمانى (دحيم)
٢٦٢	عبد الرحمن بن اسحاق المدنى
٧٨	عبد الرحمن بن بدبل
٢٢٩	عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفى
٤٨٣	عبد الرحمن بن البيلمانى
٣٧٤	عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت الانصارى
٥٢	عبد الرحمن بن جبير بن نفير
٢٦١	عبد الرحمن بن حرملة
٤٢	عبد الرحمن بن أبي الزناد
٨٦	عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي
٩٢	عبد الرحمن بن زيد بن أسلم

- ٤٧٤ عبد الرحمن بن السائب بن أبي نهيك
٤٧٥ عبد الرحمن بن سابط العجمي
عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد مؤذن الرسول (صلى الله عليه وسلم)
٢٦٤ عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري
٢٨٦ عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون
٤٦٥ عبد الرحمن بن عابس
٤٥٨ عبد الرحمن بن عبد الله العمرى
٣٠٢ عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودى
٢٦١ عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صمضة
١٩٢ عبد الرحمن بن عبد القارى
٤٤٤ عبد الرحمن بن عثمان (أبو بحر)
٤٩٤ عبد الرحمن بن عزوب
٤٤٥ عبد الرحمن بن عيسيلة المرادي الصنابحي
٤٧٠ عبد الرحمن بن عقبة بن الفاكه بن سعد
٣٢٤ عبد الرحمن بن على بن شيبان
٢٥٢ عبد الرحمن بن عمر (وسته)
٢١ عبد الرحمن بن عمرو (الأوزاعي)
٣٦١ عبد الرحمن بن عوسجة الهمدانى
٢٠ عبد الرحمن بن غنم
٢٥٩ عبد الرحمن بن القاسم بن محمد
٤٩٢ عبد الرحمن بن كعب بن مالك
٣٧٩ عبد الرحمن بن كيسان
١١ عبد الرحمن بن أبي ليلى

- عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن (ابن أبي الرجال) ٢١
عبد الرحمن بن محمد المخاتري ١٠٢
عبد الرحمن بن مثراً (أبو زهير) ١١١
عبد الرحمن بن مهدى ١١
عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمى (أبو سلمة) ١٨٦
عبد الرحمن بن هرمز (الأعوج) ٤٢
عبد الرحمن يزيد بن جابر (ابن جابر) ٢٠
عبد الرحمن يزيد بن جارية ٣٨٧
عبد الرحيم بن الحسين (زين الدين العراقي) ص ٩
عبد الرحيم بن زيد العمى ١٢١
عبد الرزاق الصنعاني ٨٣
عبد السلام بن أبي الجنوب ٨٨
عبد السلام بن حرب النهدي ١٩٢
عبد السلام بن صالح (أبو الصلت الهروى) ٢٣
عبد الصمد بن عبد الطارث ٢٣
عبد العزيز بن أحمد بن باقة ص ٦١
عبد العزيز بن بدر الدين (العز بن جماعة) ص ٨
عبد العزيز بن أبي حازم ٢٦١
عبد العزيز بن الخطاب ٤٥٩
عبد العزيز بن رفيع ٤٦٦
عبد العزيز بن أبي رواد ٢٦٥
عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محدورة ٢٦٣
عبد العزيز عن عبيد الله ٢١٣
عبد العزيز بن عمر ٤٦٢

- ١٩٢ عبد العزيز بن محمد الدرارودى
١٥٣ عبد العزيز بن المختار
٣٦ عبد القدس بن بكر بن خنيس .
٩٢ عبد القدس بن الحاج الخولانى (أبوالمغيرة)
٤٦٨ عبد القدس بن محمد
٢٢٠ عبد الكبير بن عبد المجيد (أبوبكرالحنفى)
١٦٠ عبد الكريم بن روح
٢٢٨ عبد الكريم بن عبد الرحمن البجلى
١٨١ عبد الكريم بن مالك الجزرى
١٢٤ عبد الكريم بن أبي المخارق
١٩٦ عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان الدمشقى
٥٩ ص عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة
٤٤ عبد الله بن ادريس
٧١ عبد الله بن اسماعيل بن أبي خالد
٣٢٤ عبد الله بن بدر بن عميره السجعى

٣٣ عبد الله بن أبي الجعد
٤٨٨ عبد الله بن جعفر بن غilan الرقى
٤٣٨ عبد الله بن جعفر المخرمى
٤٧٦ عبد الله بن جعفر المدنى
٤١٨ عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمى
٨ عبد الله بن حبيب بن ربيعة (أبوعبد الرحمن السلمى)
٤٣٥ عبد الله بن حسين (أبوحريز)
٢٣٣ عبد الله بن خباب الأنصارى
٣٨ عبد الله بن خراش

٤٣٩	عبد الله بن داود الخريبي
٤٢	عبد الله بن ذكوان
٢٦٢	عبد الله بن رجاء المكي
٢٩	عبد الله بن زياد البحاراني
٤٩٨	عبد الله بن أبي زياد (عبد الله بن حكم القطوانى)
١٠٢	عبد الله بن السرى الانطاوى
١٠٦	عبد الله بن سعيد المقبرى
٥	عبد الله بن سعيد (أبو سعيد الأشجع)
٤٠	عبد الله بن سلمة
٤١٥	عبد الله بن شقيق العقيلي
٢٢١	عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهنى كاتب الليث
٣٢٠	عبد الله بن طاوس بن كيسان
٥١	عبد الله بن عابس (أبو سبرة)
١٠٩	عبد الله بن عاصم الحمانى
٣٣٣	عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي
٩٩	عبد الله بن عامر بن زرار
٣٢٣	عبد الله بن عبد الرحمن بن ثابت بن الصامت
٢٢٢	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين النوقلى
٢٦٩	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة
٢٥٩	عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفى
٢٠٣	عبد الله بن عبد الله الرازى
٣١٩	عبد الله بن عبيد الله بن عمير الليثى
٢٦٨	عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان
٥٤	عبد الله بن عثمان بن خثيم
٣٢٥	عبد الله بن عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراسانى

- ١٧٢ عبد الله بن عرادة الشيباني
٤٩٩ عبد الله بن حفص (أبو علوان)
٤٠٥ عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
٦٢ عبد الله بن عمرو بن عوف
٤ عبد الله بن عنابة أو عمارة (أبو عنابة)
٩ عبد الله بن عون بن أرطيان
٣٣ عبد الله بن عيسى
٢٩ عبد الله بن غالب العباداني
١٨ عبد الله بن فيروز الديلمي
٩٤ عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري
١٣٧ عبد الله بن كثير بن جعفر
١٢٨ عبد الله بن لهيعة
٢ عبد الله بن المبارك
٩ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (أبو بكر بن أبي شيبة)
١١٠ عبد الله بن محمد بن عقيل
٣٨٦ عبد الله بن محمد العدوي
٢٦ عبد الله بن محمد الليثي
٢٦٣ عبد الله بن محبيريز
٢٢ عبد الله بن أبي مليكة
٤٣٢ عبد الله بن موسى التيمي
٤٤٠ عبد الله بن نافع مطلي ابن عمر
١٩٥ عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ
٨٨ عبد الله بن نمير
٤٠٩ عبد الله بن واقد
٣٩٤ عبد الله بن وديعة بن خدام

٩٦	عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي
٨٦	عبد الله بن يزيد المعافري
٢١١	عبد الله بن يزيد المقرى
٤٣٢	عبد الله بن يزيد (مطر الأسود بن سفيان)
١٨٨	عبد الله بن يوسف التميمي .
٣٩٢	عبد المجيد بن عبد الصبزير بن أبي رواد
٢٢	عبد الملك بن حبيب الأزدي (أبو عمران الجوفى)
٢٤٣	عبد الملك بن حميد (ابن ابن غنية)
٢٩١	عبد الملك بن الريبع بن سبرة بن معبد الجهنى
١٦٢	عبد الملك بن أبي سليمان
٣٥	عبد الملك بن عبد العزيز (ابن جرير)
١٢٥	عبد الملك بن عمرو القيسى (أبو عامر العقدى)
٢٢٤	عبد الملك بن عمير
٤١	عبد الملك بن الماجشون
١٨٣	عبد الملك بن محمد الرقاشى
٦١	عبد المهيمن بن عباس الساعدى
١٧٧	عبد الواحد بن قيس السلى
٤٤٦	عبد الوارث بن سعيد
٢٣	عبد الوارث بن عبد الصمد
٩٠	عبد الوهاب بن بخت
٥٢	عبد الوهاب بن الضحاك
٢٢٩	عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى
٣٢٦	عبدة بن سليمان الكلابى
٣٢١	عبدة بن عبد الله بن الصفار
٢١	عبدة بن أبي لبابة

٥٠٣	عبيد الله بن الجهم الأنطاطي
٢٢١	عبيد الله بن أبي حميد المذلي
١٨٣	عبيد الله بن أبي رافع
١٢١	عبيد الله بن زحر
٩٦	عبيد الله بن طلحة (أبو المطرف)
٣٤٣	عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله موهب
٢١٤	عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
٣٤٣	عبيد الله بن عبد الله بن موهب
١٥٢	عبيد الله بن عبد المجيد الشنقي
١٩٢	عبيد الله بن عمر العمري (أبو عثمان)
٢٢٤	عبيد الله بن عمر الرقى
١٠٣	عبيد الله بن المغيرة بن أبي بردة
١٥٨	عبيد الله بن مقسم
١٥٦	عبيد الله بن موسى بن أبي المختار
٥٠	عبيد الله بن موسى
٣٩٥	عبيد بن السباق المدنى
١٢٢	عبيد بن عمير الليش
١٧	عبيد بن ميمون التميمي
٣٥٤	عبيدة بن الأسود بن سعيد الهمданى
١٤٦	عتبة بن أبي حكيم
٢٨٣	عتبة بن يقطنان الراسي (أبو عمرو)
٥٥	عثام بن عنى
١٨٥	عثمان بن اسماعيل الدمشقى
٤٢	عثمان بن خالد

١٢٠	عثمان بن ساج
٥٠٢	عثمان بن أبي سودة
٤٨	عثمان بن أبي شيبة
٤٩٦	عثمان بن صالح بن صفوان السهيمي
٨٥	عثمان بن أبي عائذ
٢٢٥	عثمان بن عبد الله بن سراقة بن المعتمر المدوي
٣٥٣	عثمان بن عمير (عثمان بن أبي حميد)
٣٨١	عثمان بن فايد القرشي
٤٠٢	عجلان المدنى (مولى لاطمة بنت عتبة)
٤٧	عدى بن ثابت
١٢٥	عدى بن الفضل
١٣٠	عراك بن مالك
٤١	عروة بن الزبير بن العطاء
١٤٨	عصمة بن الفضل
٢٣٢	عطاء بن أبي رياح
٢٠٤	عطاء بن السائب
٣٤	عطاء بن مسلم بن الخفاف
١٣٥	عطاء بن أبي مسلم الخراساني
٢١٥	عطاء بن يسار البهالى المدنى
١٦	عطية بن سعد العوفى
١٤١	غفار بن مسلم بن عبد الله
١٢٦	عقبة بن صهبان
١٩٥	عقبة بن عبد الرحمن بن أبي معمر
٣٠٤	عقبة بن مكرم العمى (أبو عبد الملك البصري)

- ١٧١ عقيل بن خالد الأيلى
٢٦ عكرمة مولى ابن عباس
١٤٩ علقة بن أبي جمرة
٣٦٢ علقة بن عمرو الداروى
١٩٣ علقة بن قيس النخعى
٦٢ ص على بن ابراهيم بن سلمة القطان .
٨ ص على بن أحمد بن أبي بكر الآدمى
١٠ ص على بن أبي بكر بن سليمان (نور الدين الهيثمى
٤٤١ على بن ثابت الدهان
٢٣ على بن الحسين بن على
١٢٥ على بن الحكم
٢٨١ على بن داود بن يزيد القنطرى
٤٢ على بن زيد بن جدعان
٣٩٥ على بن غراب الفرزاري
٣٠ على بن محمد بن أبي الخصيب
٢٢ على بن محمد الطنافس
٦٠ ص على بن محمد بن محمد بن أبي المجد
١٦ على بن مسهر
٢٦٠ على بن المنذر الطريق
٢٣ على بن موسى الرضا
٨٥ على بن يزيد الألهانى
٣٩٥ عمار بن خالد بن يزيد الواسطى
٢٦٤ عمار بن سعد القرط
١٠٢ عمار بن سيف الضبي
٥٠٦ عمار بن أبي عمار

٣٠٠	عمرة بن غزية بن الحارث الأنباري
٢٥٨	عمر بن ابراهيم العبدري صاحب الهرموي
٤٠٤	عمر بن حبيب بن محمد العدوي
٥٨	عمر بن حمزة
٩ ص	عمر بن رسلان (سراج الدين البلقيني)
٢٢٠	عمر بن رياح العبدى
٤٣٤	عمر بن شبه بن عبيدة بن زيد
٤٢٨	عمر بن عبد الواحد
١٣٥	عمر بن عبد الطنافسى
٤٣٤	عمر بن على المقدمى
٤٣٥	عمر بن قيس المكى
١٣٥	عمر بن المثنى الأشجعى
١٢ ص	عمر بن محمد (ابن فهد)
٦١ ص	عمر بن محمد بن عبد الله السهروروى
٢٢٥	عمران بن موسى اللينى
١٥٠	عمرة بنت عبد الرحمن
٣٥٥	عمرو بن جراد التميمي
١٨١	عمرو بن الصعين العقيلي
١٣٤	عمرو بن خالد بن فرخ
٢٤٨	عمرو بن خالد
٢٠١	عمرو بن دينار المكى
١٥٠	عمرو بن رافع أبو حجر
٣٨٥	عمرو بن سعد الغدقى
٢٤٦	عمرو بن سعيد بن العاص القرشى
١٣٣	عمرو بن أبي سلمة التميسى

- عمر بن سليم (أبو عثمان الأنصاري) ١٠٨
عمر بن شعيب ٢٨
عمر بن عبد الله بن حنش ٥٧
عمر بن عبد الله بن وهب (أبو سليمان النخعي) ١٩١
عمر بن عبد الله السبيعى (أبو اسحاق السبيعى) ١٧
عمر بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحصى ١٩٨
عمر بن عثمان بن سيار الكلابي ٢٨٠٠
عمر بن أبي قيس الملafi ٣٠٦
عمر بن كثير بن أفعى المكي ٣٧٩
عمر بن مرة بن عبد الله ٨
عمر بن ميمون الأزدي ٩
عمر بن الخطاب (عمر بن عبدة السبيعى) ٤٩٦
عمير بن الأسود (عمر بن الأسود) ٣
عمير بن قتادة بن سعد ٣١٩
عمير بن يزيد (أبو جعفر الخطمي) ٤٢٠
عمير مطرى عمر بن الخطاب ٤٨٨
عنبرة بن سعيد بن أبي عياش ١٦٠
عنبرة بن أبي سفيان القرشى ١٩٦
عنبرة بن عبد الرحمن ٤٤٠
العظام بن حوشب ٣٨
عوف بن مالك بن نضلة (أبو الأحوص) ١٢
عoron بن أبي جحيفة ٣٦
عون بن عبد الله ٧
عيان الأشعري ٤٦٢

٧٤	عيسى بن حماد بن مسلم التجهيني
٢٢٦	عيسى بن سنان
١٢٩	عيسى الحنسط (أبو موسى)
٢٤	عيسى بن أبي عبد الله ماهان (أبو جعفر الرازى)
١٣١	عيسى بن يزداد (أوازداد)
١٤٤	عيسى بن يونس بن أبي اسحاق
١٩٦	العلاء بن الحارث الحضرمي
٣٢٩	العلاء بن زيد (زيدل) الثقفى (أبو محمد)
٥٠	العلاء بن صالح

—
(غ)

٣١	غيم بن قيس
١٦٩	فائد بن عبد الرحمن (أبو الورقاء)
٤٥	الفرج بن فضالة
٧٥	الفضل بن دكين (أبو نعيم)
١٢٣	الفضل بن عطية بن عمرو المروزي
٦٨	الفضل بن عيسى الرقاشى
٢١٠	الفضل بن مبشر
٢٩٤	الفضل بن الموقر (أبو الجهم)
٣٠٩	الفضل بن يعقوب البصري الجزري
١٩٣	فضيل بن عمرو القبيسي
٢٩٤	فضيل بن مزراق الأغر

(ق)

٤١٧	قايس بن أبى ظبيان
٨٥	القاسم بن عبد الرحمن
٦٢	القاسم بن محمد الخطيب
٣٥٤	القاسم بن الوليد الهمداني
١٢٢	فتادة بن دعامة السدوسي
١٢٤	قتيبة بن سعيد بن جمبل
٤٨٠	قدامة بن عبد الله
١٢	قرظة بن كعب
٣٦٤	قرة بن اياس بن هلال المزنى
١٣٤	قرة بن عبد الرحمن بن حبيش
٤٦	قيس بن أبي حازم
١٥٦	قيس بن الحجاج الكلاعي
١٨٩	قيس بن الريبع الأسدى
٣٤٤	قيس المدنى
١٥٨	أبو القاسم بن أبي الزناد

(ك)

٣٣٠	كامل بن العلاء التميمي (أبو العلاء)
١٦٤	كثير بن زيد الأسلمي
٨٢	كثير بن شنطير
٦٢	كثير بن عبد الله بن عمرو بن نوف
٣٩٢	كثير بن عبيد بن ثمير الحمصي
٣	كثير بن مرة الحضرمي
٣٣٦	كليب بن شهاب الجرمي

١٠٦	كيسان بن سعيد المقبرى
(ل)	
٦٧	لقيط بن صبرة (أبورزين)
٢٤	الليث بن سعد
٢٦	الليث بن سليم
(م)	
٢٧	مالك بن اسماعيل
٢٥٥	مالك الطائى الكوفى
٣٦	مالك بن مغول
٩٠	مبشر بن اسماعيل الحلبي
٤٠٨	مبشر بن عبيد
٥	مجالد بن سعيد
٣٤	مجاحد بن جبر
٢٩٢	مجازة بن سفيان بن أسد
٢٠٤	محارب بن دثار
٢٤٣	محمد بن الذهلى
٤٠٢	محرز بن سلمة العدنى
١٩٠	محفوظ بن عقبة الحضروى
٢٤٨	محمد بن أبان البلاخى
١٢٣	محمد بن أحمد بن محمد (نقى بن حاتم)
١١٧	محمد بن ابراهيم بن الحارث التميمي
٩١	محمد بن ابراهيم بن أبي عدى
٩٠	محمد بن ابراهيم بن العلاء الدمشقى
٢١٩	محمد بن أدريس الشافعى
٤٩٤	محمد بن اسحاق الصفانى

- ١٥ محمد بن اسحاق بن يسار
٢٦ محمد بن اسماعيل الروازى
٢٣ محمد بن اسماعيل بن سمرة الأحسى
٦١ محمد بن اسماعيل بن مسلم (ابن أبي فديك)
٨ محمد بن بشار بندار
١٤ محمد بن بشر العبدى
٨٨ محمد بن حبیر بن مطعم
٢٨١ محمد بن جعفر السمنانى (أبو جعفر بن أبي الحسين)
١١ محمد بن جعفر غدر
١٧ محمد بن جعفر بن أبي تير
١٢٩ محمد بن الحارث المصرى المؤذن
١٥٥ محمد بن الحسن الأسدى
٦٢ محمد بن الحسين المقوى
٩١ محمد بن أبي حميد ابراهيم
٢٨٢ محمد بن حمزة بن ابيه
٣٨٠ محمد بن حنظلة بن محمد بن عباد
٢٨ محمد بن خازم (أبو معاوية)
٢٦٢ محمد بن خالد بن عبد الله الطسطري
٢ محمد بن خالد بن كثير الباهلى (أبو بكر بن خالد)
١٠٩ محمد بن داپ
١٣٩ محمد بن ذکوان البصري الأزدى
١٧٨ محمد بن ربيعة الكلابي
١٢٢ محمد بن روح
٢٤٩ محمد بن زياد الجمحى

٢٣٠	محمد بن زيد العبدى
٤٠٠	محمد بن زيد بن المهاجر
٢٠	محمد بن سعيد بن حسان المصلوب
٢٩٤	محمد بن سعيد بن يزيد بن ابراهيم التستري
٩٤	محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلى
٤١٢	محمد بن سليمان بن الأصبهانى
٢٢٥	محمد بن سواه السدوسي
٢	محمد بن سوقة الكوفى
١٠	محمد بن سيرين
١١٩	محمد بن شعيب
٢٨٦	محمد بن صالح الدنى الأزرق (مطى بنى فهر)
٦٤	محمد بن الصباح الجرجائى
٥١	محمد بن طريف
٤٣١	محمد بن عباد المكن
١٩٥	محمد بن عبد الرحمن بن ثوان
٤٨	محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى
٤٩	محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة (ابن أبى ذئب)
٢٢٦	محمد بن عبد الرحمن بن نوفل (أبو الأسود يتيم عروة)
١٢٠	محمد بن عبد العزيز
٢٤	محمد بن عبد الله الأسدى (أبو أحمد الزبيرى)
١٢٦	محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام
٢١٩	محمد بن عبد الله الخراسانى (أبو لقمان)
١٨١	محمد بن عبد الله بن علاء .
٢٢١	محمد بن عبد الله بن المثنى الانصارى

- ٤٩٨ محمد بن عبد الله بن مسلم (ابن أخي ابن شهاب الزهرى)
٢ محمد بن عبد الله بن نمير
٦٨ محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب
١٨٣ محمد بن عبيد الله بن أبي رافع
٢٥٣ محمد بن عبيد الله العزمى
٢٣٧ محمد بن عبيد بن ثعلبة الحانى
١٢ محمد بن عبيد بن ميمون (أبو عبيد المدينى)
٤٢ محمد بن عثمان المعنانى (أبو مردان)
٢٥٠ محمد بن عثمان بن كرامه
٧ محمد بن عجلان
١١٢ محمد بن عقبيل بن خولد الخزاعى
١١٠ محمد بن عقبيل بن أبي طالب
٢ محمد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب
٣٥٤ محمد بن هربر بن هياج الهمданى
٤٢٢ محمد بن عمرو الحدثانى
٢٩٣ محمد بن عمرو بن عطاء العامرى
١٤ محمد بن عمرو بن علقة اللينش
١ محمد بن عيسى بن سمع
٥٩ محمد بن العلاء (أبو كريب)
١٢٣ محمد بن الفضل بن عطية
٥١ محمد بن فضيل
٤٤٩ محمد بن أبي القاسم (أبو الأحمر)
٣٤٤ محمد بن قيس القاسى
٥١ محمد بن كعب القرظى

٤٨	محمد بن أبي ليلى
١١٠	محمد بن المؤمل بن الصباح
١٤٠	محمد بن المبارك
١٥٢	محمد بن الشنى
٣٥	محمد بن مسلم بن تدرس (أبوالزبير)
٣٩	محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى
١٨	محمد بن محسن
٤٨٥	محمد بن مصعب بن صدقة القرقاسى
٣٥	محمد بن مهـ. فى الحمى
٦٨	محمد بن المنكدر
٤٩	محمد بن موسى الواطسـى
٤٨٣	محمد بن الوليد القرشى البسرى
٩٥	محمد بن وهب بن عطية
٤٤٩	محمد بن الهمـش (أبوالأحـصـ)
٣٤٩	محمد بن يحيـى بن حـيـان
٧٥	محمد بن يحيـى الـذـهـلـى
٤٢٩	محمد بن يـزـيدـ الـأـسـفـاطـى
٦٣ ص	محمد بن يـزـيدـ بن مـاجـهـ
٥٠٨	محمد بن يـزـيدـ بن هـشـامـ (أـبـوـ هـشـامـ الرـفـاعـىـ)
٤٤٠	محمد بن يـعلـىـ زـنـبـورـ
٢٥	محمد بن يـوسـفـ الـفـرـيـابـىـ
٢٢٤	محمد بن يـوسـفـ القرـشـىـ مـطـىـ عـمـانـ
٢١٧	محمد بن خـالـدـ الدـمـشـقـىـ
١٢١	مرـحـومـ بنـ عـبـدـ الـعـزـيزـ الـعـطـارـ

- ٩٥ مزق بن أبي المذيل
٨١ مروان بن جناح
٢٦٥ مروان بن سالم الفجاري (أبو عبد الله)
١٢٨ مروان بن محمد
١٩٨ مروان بن معاوية
٢٥٢ مستلم بن سعيد
١٢٠ مسلم بن ابراهيم
٤١ مسلم بن خالد الزنجي
٣٠٦ مسلم بن سالم النهدي (أبو فروة الأصفر)
٩ مسلم بن عمران البطين
٣٥١ مسلم بن قتيبة (أبو قتيبة)
٢٠٩ سحر بن كدام
١٥٧ مسلم بن محسى
٢٨٦ مسلم بن أبي مرير
١٤٣ مسلمة بن علي
٢٢ مصعب بن سعد بن أبي يقاص
٢٠٩ مصعب ابن شيبة
١٦ مطرف بن طريف الكوفي
٣٦٨ المطلب بن عبد الله بن المطلب
١٤٩ مظہر بن الہیثم
٩ معاذ بن معاذ العنبری
٣٤٥ معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدستوائی
٢٤٧ معاذة بنت عبد الله العددیة
٩٠ معان بن رفاعة
١٠٤ معاوية بن سلمة النصری

- ٢١٧ معاوية بن صالح
٤٩٢ معاوية بن عبد اللمن جعفر
١٧١ معاوية بن قرة
٢٥٥ معاوية بن هشام القصار
٣١١ معاوية بن يحيى الصدفي
١٥ معبد بن كعب
١١٤ معتمر بن سليمان التبعي
٤٠٢ معدى بن سليمان
٣٨٠ معروف بن مشكان المكى
١٥٣ المعلى بن أسد
٤٩ المعلى بن عبد الرحمن
١٩٦ المعلى بن منصور الرازى
٩٩ المعلى بن هلال بن سعيد
٨٠ معمر بن راشد الأزدي
١٨٣ معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع
١٩٥ معن بن عيسى الأشعى
٢٥٤ مغبيث بن سعى
٢٦١ المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله المخزومى
٤٦٢ المغيرة بن مقسم الضبى
١٩٦ مكحول الشامي (أبو عبد الله)
١٨٥ مطرور الأسود (أبو سلام الأسود)
٤٤٣ مندل بن على الفمزى
-

- المنذر بن مالك بن قطعة (أبو نضرة) ١٢٥
منصور بن المعتمر السلمي ١١٣
المنهال بن عمرو ٥٠
مهاجر بن مخلد ٢٢٩
المهدى بن عبد الرحمن بن عبيدة ٣٨١
موسى بن ابراهيم بن كثير الانصاري ٦٩
موسى بن أعين الجزري ٢٨٠
موسى بن جعفر بن محمد ٢٣
موسى بن أبي عائشة المهدانى ٣٤١
موسى بن عبد الرحمن المسرقى ١٩١
موسى بن عبد الله بن يزيد ٢٥١
موسى بن عبيدة ٤٥٢
موسى بن أبى عثمان الكوفى ٢٢٠
موسى بن عقبة ١٧
موسى بن مسعود النهدى (أبو حذيفة) ٣٢٢
موسى بن يعقوب الريعنى ٤٠٥
ميسرة مولى فضالة بن عبيد ٤٢٧
ميمون بن موسى المرئى ٤٢٢
ميمون مهران الجزري ٤٦٩
ملازم بن عمرو اليماني ٣٢٤
(ن)
نائل بن نجيج ٤٦٨
نافع مولى ابن عمر ٤٩
نافع بن يزيد ١٣٢

٩٨	نبیح بن عبد الله العنزي
٢٦	نزار بن حیان
٦٠	نسیر بن ذعلوق
٣٢٨	نشیط (أبو عمر المنبهس)
٢٤	نصر بن علی الجھضمی
١٤٩	نصر بن عمران
٨٩	النضر بن شعیل
٤٩٤	الذئبر بن عبد الجبار (أبو الأسد)
٣	نصر بن علقة (أبو علقة)
٤٤٧	النعمان بن راشد
٣٢٦	النعمان بن سالم
٤٣٩	نعمیم بن أبی هند (النعمان بن أشیم الأشجعی)
١٠٤	نهشل بن سعید بن وردان
٢٥٤	نهیک بن یرم

(ه)

١٢٢	هارون بن اسحاق الهمدانی
٩٢	هارون بن سعید الأیلی (أبو جعفر)
٣٦٤	هارون بن مسلم البصري
٣٥٠	هارون بن هارون التیمی
١٤٤	هاشم بن البرید
٥٥	هانی بن هانی
٤٤	هشام بن حسان
١٩٩	هشام بن خالد الازرق
٣٣١	هشام بن أبو عبد الله (سنیر الدستوائی)

- ١١٦ هشام بن عبد الملك (أبوالوليد)
٤١ هشام بن عمرو
١ هشام بن عمار الدمشقي
٢٦٨ هشيم بن بشير (أبومعاوية بن أبي خازم)
١٤٥ هناد بن السري
٤٢٨ هلال بن خباب (أبوالعلاء)
٤٨٥ هلال بن أبي ميمونة (هلال بن علي)
١٠٨ هيثم بن جميل
١٩٦ الهيثم بن حميد الفساني
٤٣٣ الهيثم بن خارجة
(و)
١٧٨ واصل بن السائب الرقاشي
٢٢ الوزير بن صبيح
١٤١ الرضاخ بن عبد الله اليشكري (أبوعطانة)
١٩٠ الوzin بن عطاء
٢٢ وكيع بن الجراح
٦٢ وكيع بن حدث
٣٨٦ الوليد بن بكير
١ الوليد بن عبد الرحمن الجوش
١٥٩ الوليد بن عقبة بن نزار الحنس
٣١٠ الوليد بن عمرو بن السكين
٨١ الوليد بن مسلم القرشي
٢٢٥ الوليد بن أبي الوليد عمان (أبوعثمان)
١٠٦ وهب بن اسماعيل الأسدى

٤٤٧	وهب بن جرير
٣٦	وهب بن عبد الله السوائي (ى)
٢٣٧	يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي
٩٣	يحيى بن أبي طالب المخري
٥٦	يحيى بن أبي بكر
٤٢٩	يحيى بن جعده بن هبيرة
٢٩٦	يحيى بن الحارث الشيرازي
٦٩	يحيى بن حبيب بن عروس
١٤٨	يحيى بن حكيم المقم
٣	يحيى بن حمزة
٢٩	يحيى بن أبي حية (أبو خباب الكلبي)
١٧٩	يحيى بن راشد البصري المازني
١٥٠	يحيى بن زكريا بن أبي زائدة
٥٩	يحيى بن سعيد التيمي
٧	يحيى بن سعيد بن فرج القطان
١٣	يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري
٥٤	يحيى بن سليم الطائفي
٣٠٩	يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام
٨٧	يحيى بن عباد (أبو هبيرة)
٢٨٢	يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتقة
١٠٣	يحيى بن عبد الرحمن الثاني أو الكندي
٣٥٤	يحيى بن عبد الرحمن بن مالك الأرجبي الكوفي
٢٢	يحيى بن عبد الله بن أبي مليكة
٣٩٩	يحيى بن عبد الملك بن حميد (بن أبي غنيمة)

- ٢٨٢ يحيى بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشى الحمصى
٤٩٦ يحيى بن عثمان بن صالح المصرى
٢٢ يحيى بن عثمان مولى أبى بكر
٥٠٣ يحيى بن أبى عمرو (أبو زرعة السيبانى)
٣٠ يحيى بن عيسى التميمي الجرار
١٢٥ يحيى بن الفضل
١٢٦ يحيى بن كثير أبو النضر صاحب البصرى
١١٧ يحيى بن أبى كثیر الطائى
٣٠٢ يحيى بن مالك (أبو أیوب المراغى الأزدى)
٣٤٧ يحيى بن ميمون الضبئى
١٥ يحيى بن يعلى التميمي
٥٠٨ يحيى بن يمان العجلانى
٢٢٤ يحيى بن يوسف الزمى
١٣١ يزداد بن فساعة
٣١ يزيد بن أبى الرقاشى
٢٤٧ يزيد بن ابراهيم التسترى
٧٤ يزيد بن أبى حبيب
٢٨٩ يزيد بن زريع (أبومعاوية)
٣٨٣ يزيد بن زياد بن أبى الجعد
١١٠ يزيد بن أبى زياد الهاشمى
١٢٩ يزيد بن أبى عبيد الأسلمى (مطوى سلمة)
١٩٠ يزيد بن السعطا الصنعانى الدمشقى
٢٣٨ يزيد بن شريح
٩ يزيد بن شريك بن طارق التميمي

٣١٢	يزيد بن صالح الكوفي (أبو عثمان)
٤٨٣	يزيد بن طلق
٢٠٤	يزيد بن عبد ربه
٢٣٩	يزيد بن عبد الرحمن الأودي
١٩٩	يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك
٢٢٣	يزيد بن عبد الله بن الهاد
١٦٥	يزيد بن عياف الشيشي
٤١٦	يزيد بن كيسان البشمرجي
٦٢	يزيد بن هارون بن زادان
٤٩٨	يعقوب بن إبراهيم بن سعد
٥٤	يعقوب بن حميد بن كاسب
٤٨٦	يعقوب بن الطيد المديني
١٣٩	يعلى بن حكيم الثقفي
٣٢	يعلى بن عبيد الطنافسى
٦٢	يعلى بن عطاء العامرى
١٠٨	يوسف بن إبراهيم (أبو شيبة الجوهري)
٨	يوسف بن اسماعيل الانباري
٤٢٠	يوسف بن خالد السعدي
٢٢٤	يوسف القرشى الأموى
٤٢٢	يوسف بن محمد بن المنکر
٣٣٥	يوسف بن موسى بن راشدقطان
٣١٠	يوسف بن يعقوب السلمى
٣٥١	يونس بن أبي إسحاق السبعى (أبو إسرائل)
٣٣١	يونس بن حبیر الباهلى

- ١٣٦ يونس بن خباب
٢٢٧ يونس بن عبد الأعلى الصدفي
٢٩٠ يونس بن عبيد بن دنيار العبدى
٢٦ يونس بن محمد المؤدب
٢٢ يونس بن ميسرة بن حلبيس
٣٢٨ يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلى

.....

الكتاب والألقاب

- | | |
|-----|---|
| ٤٩٠ | أبو بكر بن عبد الله بن محمد (ابن أبي ميسرة) |
| ١٦٣ | أبو بكر بن عياشر |
| ٢٠٩ | أبو حبيب بن يعلى بن منبه |
| ٤٣٦ | أبو حريز (عن وائل بن حجر) |
| ١١٥ | أبو حفص الدمشقي |
| ٢٩ | أبو حية الكلبي |
| ٥٠٤ | أبو الختاب الدمشقي |
| ٢٤٣ | أبو الخطاب المجري |
| ١٩ | أبوزيد |
| ١٣٢ | أبو سعيد الحميري |
| ٢٢٢ | أبو سفيان (مولى ابن أبي أحمد) |
| ١٤ | أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى |
| ١٧٨ | أبو سورة الأنصارى |
| ٢٣٠ | أبو شريح العبدى |
| ١٨٥ | أبو صالح الأشعري الشامي |
| ٦٨ | أبو عاصم العبادانى |
| ١٨٥ | أبو عبد الله الأشعري الشامي |
| ٣٠٤ | أبو عبد الله الدوسى ابن عم أبي هريرة |
| ٢٠٥ | أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة |
| ٢٣٧ | أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود |
| ٤٠٣ | أبو عنابة الخولانى |
| ٢١١ | أبو غطيف المذلى |

١٥٨	أبوالقاسم بن أبي الزناد
١٠٠	أبو كرب الأزدي
٥٧	أبو ليلى الكندى
٢٣٠	أبو مسلم دهلي زيد بن صوحان
١٠٢	أبو معاذ البصري
١٩	أبوالمغيرة
٢٢١	أبوالعلیع بن أسامة الهذلی
٢٢٠	أبو يحيى مولى آل جعدة
١٥٢	ابن الفراش
٣٢٦	ابن أبي أوس
٢٤٤	أم بكر
٢٢	أم الدرداء
٣٤٤	أم محمد بن قيس

.....

فهرس المصادر

فهرس المصادر

- ١ - ابن حجر العسقلاني و دراسة مصنفاته ومنهجه وموارده في كتاب
الاصابة • تأليف : د / شاكر محمد عبد المنعم ، دكتوراه في التاريخ
جامعة بغداد ، ط : دار الرسالة للطباعة • بغداد •
- ٢ - اتحاف الخيرة المهرة بزوايد المسانيد العشرة للبصيري (مخطوط)
- ٣ - الاحسان في تقيييف صحيح ابن حبان ، ترتيب : الأمير علاء الدين
الفارس ، ط : مطبعة المجد • مصر •
- ٤ - أحكام الجنائز ودعها • للشيخ محمد ناصر الدين الألباني • ط: ١
المكتب الإسلامي •
- ٥ - الاحكام في أصول الأحكام ، للحافظ أبي محمد علي بن حزم الأندلسى
(ت ٤٥٦ هـ) ط : مطبعة الامتياز • مصر •
- ٦ - أحوال الرجال لابن اسحاق ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني ت ٢٥٩
ط : ١٤٠٥ م مؤسسة الرسالة •
- ٧ - أخبار أصبهان • للإمام أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهانى •
ط : مدينة ليدن • مطبعة بريل سنة ١٩٣١ م •
- ٨ - ارواء الغليل في تخريج أحاديث سنار السبيل - تأليف : محمد ناصر
الدين الألباني ط : ١ - ١٣٩٩ هـ - ١٩٢٩ م • المكتب الإسلامي •
- ٩ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب • لابن عبد البر النمرى القرطبي •
(ت ٤٦٣ هـ) •
- ١٠ - الأسماء والصفات • للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي
البيهقي (ت ٤٥٨ هـ) دار احياء التراث العربي - بيروت - لبنان •
- ١١ - الاصابة في تمييز الصحابة • للإمام ابن حجر العسقلاني (ت ٤٥٢ هـ)
ط: ١ - ١٣٢٨ هـ - مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر • ناشر
دار احياء التراث العربي • بيروت - لبنان •
- ١٢ - اقتداء العلم العمل • تأليف : الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن
ثابت الخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣ هـ) تحقيق : الألباني ط:
دار مصر للطباعة ، ضمن سلسلة من كنز السنة ، رسائل أربع

- ١٣ - الأم . للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعى (١٥٠-٢٠٤) ط : دار المعرفة للطباعة والنشر . بيروت ، لبنان .
- ١٤ - أبناء الغمر بابنا العمر " لابن حجر . ط : دائرة المعارف العثمانية
- ١٥ - الإيمان . للحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبيسي (١٩٥-٢٢٥) تحقيق : الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى . ناشر : دار الأرقم - بالكويت .
- ١٦ - الإيمان . للحافظ محمد بن اسحاق بن يحيى بن مندة . تحقيق : د / علي بن محمد بن ناصر القبيسي . ط : ١ - ٤٠١ هـ - ١٩٨١ م ناشر : الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .
- ١٧ - بحوث في تاريخ السنة المشرفة . د / أكرم ضياء العمري ط : ٤
- ١٨ - بداية المجتهد لابن رشد .
- ١٩ - البداية والنهاية للحافظ ابن كير (ت ٧٧٤ هـ) ط : ٢ مكتبة المعارف بيروت .
- ٢٠ - بلوغ المرام من أدلة الأحلام - لابن حجر . ط / دار أحياء التراث العربي بيروت - ١٣٢٩ هـ .
- ٢١ - التاريخ . ليحيى بن معين تحقيق د / أحمد نور سيف ط : ١ الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- ٢٢ - تاريخ بغداد : للحافظ أبي بكر أحمد بن على الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- ٢٣ - تاريخ التراث العربي - فؤاد سرزيكين .
- ٢٤ - التاريخ الكبير للحافظ الإمام أبي عبد الله اسماعيل بن ابراهيم الجعفي البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ط دائرة المعارف بالهند .
- ٢٥ - تحفة الأحوذى ، للشيخ عبد الرحمن المباركي فوري . ط : ضياء السنة إدارة الترجمة والتأليف . رحمت آباد - فيصل آباد - باكستان .

- ٢٦ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف للإمام الحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الرزكي عبد الرحمن بن يوسف المزى (٧٤٢هـ) نشر الدار القيمة - بهيوندي - الهند سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٢٦م .
- ٢٧ - التدوين في تاريخ قزوين - مخطوطة مصورة عن مكتبة لالهى - اسطنبول - تركيا .
- ٢٨ - تذكرة الحفاظ للإمام أبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي .
- (٧٤٨هـ ط : ١ دائرة المعارف بالهند .
- ٢٩ - الترغيب والترهيب من الحديث الشريف - للحافظ أبي محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذري (٥٨١ - ٦٥٦هـ) .
- ٣٠ - ط : ٣ - ١٣٨٨هـ . تحقيق : مصطفى محمد عماره . ناشر : دار أحياء التراث العربي .
- ٣١ - تعظيم قدر الصلاة - محمد بن نصر المرزوقي ت ٢٩٤هـ - مخطوطة دار الكتب المصرية .
- ٣٢ - تفسير القرآن العظيم - للحافظ ابن كثير (٢٠٠ - ٧٧٤هـ) .
- سلسلة كتاب الشعب .
- ٣٣ - تقريب التهذيب - للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (٢٢٣ - ٨٥٢هـ)
- ط : مطبع دار الكتاب العربي بصرى . القاهرة ، نشر : محمد سلطان المنكاني .
- ٣٤ - التبييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح - تأليف الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٢٢٥ - ٨٠٦هـ) .
- ٣٥ - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعى الكبير - لأبن حجر الطبعة العربية - الباكستان .
- ٣٦ - التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد - تأليف : أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى (٤٦٣هـ) تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوى ، محمد بن عبد الكبير .

- ط : ٢ - ط / وزارة الأوقاف الشئون الإسلامية بالمغرب ١٤٠٢ هـ
- ٣٦ - تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنية الموضعية . للشيخ أبي الحسن على بن محمد بن عراق (٩٦٣ هـ) مطبعة المعارف - مصر .
- ٣٧ - تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار . لأبي جعفر الطبرى - محمد بن جرير بن يزيد (٢٢٤ - ٣٢١ هـ) .
- ٣٨ - مسند عبد الله بن عباس - تخريج أبو فهر محمود محمد شاكر . ط : مطبعة المدى بصرى .
- ٣٩ - تهذيب الأسماء واللغات . للحافظ أبي زكريا محي الدين بن شرف النووى (٦٧٦ هـ) - تصوير : دار الكتب العلمية . بيروت .
- ٤٠ - تهذيب السنن . للإمام ابن قيم الجوزية . مطبوع مع مختصر سنن أبي داود للمذرى - تحقيق : حامد الفقى - مكتبة السنة المحمدية - القاهرة .
- ٤١ - تهذيب الكمال . للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزى (٦٥٤ - ٤٢٢ هـ) مخطوطة تصوير دار الأمون للتراث .
- ٤٢ - تهذيب التهذيب - لابن حجر . مصور : دار صادر بيروت عن ط : دائرة المعارف العثمانية .
- ٤٣ - الثقات للإمام الحافظ أبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد (٣٢٥ هـ) ط : دائرة المعارف العثمانية - الهند .
- ٤٤ - جامع الأصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم - للإمام أبي السعادات مبارك بن محمد بن الأثير الجزري (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) ، تحقيق : الفقى - ط / ١ - نشر الافتاء .
- ٤٥ - جامع بيان العلم وفضله - للإمام أبي عمر يوسف بن عبد البر (٤٦٣ هـ)
- ٤٦ - جامع البيان في تفسير القرآن - تأليف : الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى (٣١٠ هـ) المطبعة الأميرية بيولاق ١٣٢٧ هـ .

- ٤٧ - جامع التحصيل في أحكام العراسيل - تأليف : الحافظ صلاح الدين
أبي سعيد خليل بن كيلسى العلائى (٦٩٤ - ٢٦٦ هـ) .
تحقيق: حمدى عبد المجيد السلفى .
- ٤٨ - الجامع الصحيح (سنن الترمذى) محمد بن عيسى بن سورة الترمذى
(٢٠١ - ٢٩٢ هـ) نشر : المكتبة الاسلامية - تحقيق ابراهيم عطوة .
- ٤٩ - الجامع لأخلاق الراوى وأداب السامع . للحافظ الخطيب البغدادى ،
(٣٩٢ - ٤٦٣ هـ) تحقيق : الطحان . ط : مكتبة المعارف
- ١٤٠٣ - ١٩٨٣ م
- ٥٠ - الجن والتعديل - للإمام الحافظ شيخ الإسلام أبي محمد عبد الرحمن
ابن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي السرازى
(ت ٣٢٢ هـ) ط : ١ - دائرة المعارف العثمانية الهندية -
تصوير : دار الكتب العلمية . بيروت - لبنان .
- ٥١ - جزء القراءة خلف الإمام - للإمام البخارى - ط / ٢ - ١٤٠٥ هـ .
- ٥٢ - الجمع بين رجال الصحيحين للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر
المقدسى - ٤٤٨ - ٥٠٧ ط ٢ تصوير .
- ٥٣ - جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام . تأليف : شمس
الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم
الجوزية (٧٥١ هـ) تحقيق الشیخ طه يوسف شاهین .
- ٥٤ - حاشية السندي على ابن ماجه . للشيخ أبي الحسن محمد بن عبد
الهادى الحنفى المعروف بالسندي (ت ١١٣٨ هـ) ط: ١ - المطبعة
العلمية ١٣١٢ هـ .
- ٥٥ - حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة . للحافظ جلال الدين عبد
الرحمن السيوطى - تحقيق : محمد أبو الفضل ابراهيم - ط : دار
احياء الكتب العربية الحلبى - القاهرة .

- ٥٦ - خصائص أمير المؤمنين على بن أبي طالب رضي الله عنه . لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٢١٥ - ٣٠٣ هـ) تحقيق : أحمد ميرين البلوشي - رسالة ماجستير في الجامعة الإسلامية عام ١٤٠٢ - ١٤٠١ هـ .
- ٥٧ - خلق أفعال العباد - تأليف : محمد بن اسماعيل البخاري (١٩٤ - ٢٥٦ هـ) تحقيق : بدرالبدر - ط : الدار السلفية بالكويت .
- ٥٨ - خلاصة تذكرة تهذيب الكمال في أسماء الرجال . للحافظ صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنباري (ت ٩٦٣ هـ) .
- ٥٩ - دراسة حديث "نصر الله امر أسمع مقالتي" . رواية و دراسة - للشيخ عبد المحسن العياد ط : ١ مطبوع الرشيد بالمدينة المنورة .
- ٦٠ - دراسات في الحديث النبوي و تاريخ تدوينه . د / محمد مصطفى الأعظمي ط / ٣ / ١٤٠١ - ٣ / ١٤٠١ هـ .
- ٦١ - الدو المنشور في التفسير بالمانور - للإمام عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي (٩١١ هـ) ط / ١٧ - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت .
- ٦٢ - الدليل الشافعي على النهيل الصافي - تأليف جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردى (٨٢٤ هـ) نشر : مركز البحث العلمي وأحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة .
- ٦٣ - دول الإسلام - للحافظ شمس الدين الذهبي (٦٢٣ - ٧٤٨ هـ) تحقيق : فهيم محمد شلتوم - محمد مصطفى إبراهيم . ط : الهيئة المصرية العامة للكتاب - ١٩٢٤ م .
- ٦٤ - دلائل النبوة للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني . (ت ٤٣٠ هـ) عالم الكتب - بيروت .
- ٦٥ - ذيل تذكرة الحفاظ للذهبى - للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (٩١١ هـ) : دار أحياء التراث العربي .

- ٦٦ - ذيل تذكرة الحفاظ للذهبى . تأليف تلميذه الحافظ أبى المحاسن الحسينى الدمشقى . تصوير : دار احياء التراث العربى .
- ٦٧ - الذيل على رفع الاصر ، أو - بغية العلماء والرواة - تأليف الامام عبد الرحمن السخاوى (١٩٠٢هـ) تحقيق : د / جوده هلال . الاستاذ محمد محمود صبح ، مراجعة : الاستاذ على البجاوى . الدار المصرية للتتأليف والترجمة - ط : دار التعاون الجمعية التعاونية للطبع والنشر .
- الذيل على طبقات الحنابلة . للإمام الحافظ زين الدين أبى الفرج ، عبد الرحمن بن شهاب الدين أحمد البغوى المعروف بابن رجب (٢٣٦ - ٢٩٥هـ) نشر دار المعرفة بيروت - لبنان .
- ٦٩ - الرحلة فى طلب الحديث - للحافظ أبى بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى (٣٩٢ - ٤٦٣هـ) تحقيق : نور الدين عتر ط : ١ - ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- ٧٠ - الرسالة للإمام الشافعى - تحقيق - أحمد شاكر .
- ٧١ - الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، لمحمد بن جعفر الكتانى (١٣٤٥هـ) ط : ٣ - ١٣٨٣هـ - مطبعة دار الفكر دمشق .
- ٧٢ - زاد المعاد فى هدى خير العباد - للإمام الحافظ أبى عبد الله محمد ابن أبى بكر الشهير بابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥٢هـ) تحقيق : محمد حامد الققى - مكتبة السنة المحمدية .
- ٧٣ - الزهد . للإمام أبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى ، ناشر : دار الكتب العلمية . بيروت .
- ٧٤ - الزهد للإمام عبد الله بن المبارك المرزوقي (١٨١هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى . ط : دار الكتب العلمية .
- ٧٥ - الزهد . للإمام وكيع بن الجراح (ت ١٩٢هـ) نشر مكتبة الدار تحقيق : عبد الرحمن عبد الجبار الغربائى .

- ٧٦ - الزهد ، لهنا بن السرى ، مخطوطة مصورة فى مكتبة جارينا .
- ٧٧ - سؤالات البرقانى للدارقطنى رواية الكرجى عنه ، تحقيق : د / عبد الرحيم بن محمد القشري . ط : ١ لاهور - باكستان .
- ٧٨ - سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطنى وغيره من المشايخ فى الجن والتعديل - دراسة وتحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر ط : مكتبة المعارف . الرياض .
- ٧٩ - سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام ، للإمام محمد بن إسماعيل الكحلانى ثم المصنعاني المعروف بالأمير (١٠٥٩ - ١١٨٢ هـ) ط : الرابعة - ١٣٢٩ هـ - ١٩٦٠ م - دار أحياء التراث العربي .
- ٨٠ - سلسلة الأحاديث الصحيحة ، للشيخ محمد ناصر الدين الألبانى . ط : الدار السلفية - الكويت .
- ٨١ - سبط النجم العوالى فى أنباء الأائل والتالى . تأليف : عبد الملك ابن حسين بن عبد الملك العاصمى المكى (١٠٤٩ - ١١١١ هـ) ط السلفية بصرى .
- ٨٢ - السنة للحافظ ابن بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيبانى (ت ٥٢٨٢) مع " ظلال الجنة فى تخريج السنة " للشيخ محمد ناصر الدين الألبانى - ط : ١ - ١٤٠٠ - ١٩٨٠ م - المكتب الإسلامي .
- ٨٣ - السنة . للإمام محمد بن نصر المروزى . ناشر : دار الثقافة الإسلامية بالرياض .
- ٨٤ - السنة قبل التدين ، محمد عجاج الخطيب - ط : ١ - ١٣٨٣ هـ .
- ٨٥ - سنن ابن ماجه . للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القرزينى (٢٠٧ - ٢٢٥ هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي . ط : دار أحياء التراث العربى .
- ٨٦ - سنن أبي داود سليمان بن أشعث السجستاني (ت ٢٢٥) ط عزت والدعاس .

- ٨٢ - سنن الدارقطني (مع التعليق المغني) لشيخ الاسلام الامام على ابن عمر الدارقطني (٢٠٦ - ٣٨٥ هـ) ط: مطبعة فالكون لاہور - باکستان ، ناشر : حدیث اکادمی - نشاط اباد - فیصل آباد - باکستان .
- ٨٨ - سنن الدارمي - للامام أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل ابن بهرام الدارمي (ت ٢٥٥ هـ) - نشر : دار احیاء السنّة النبوّة .
- ٨٩ - السنن الکبری - للامام أبي بكر أحمد بن الحسين البیهقی (ت ٤٥٨ هـ)
- ٩٠ - سنن النسائی - ط : المکتبة السلفیة بلاہور - ١٣٩٦ هـ .
- ٩١ - سیر أعلام النبلاء - للامام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٧٤٨ هـ) ط ١ مؤسسة الرسالة .
- ٩٢ - سیرة ابن اسحاق - تحقيق : محمد حمید اللہ - معهد الدراسات والأبحاث للتعریف الرباط ، المغرب . ١٣٩٦ هـ / ١٩٧٦ م .
- ٩٣ - شرح الزرقانی للشيخ محمد الزرقانی - ط : ١٣٥٥ هـ - تصویر دار الفکر .
- ٩٤ - شرح السنّة - لأبي محمد الحسين بن سعد الفرا، البغوي هـ (٤٣٦ - ٤٥٦ هـ) تحقيق : الأرناؤوط - ط : ١ - المکتبة الاسلامیة .
- ٩٥ - شرف أصحاب الحديث . للحافظ أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣) نشر : دار احیاء السنّة النبوّة .
- ٩٦ - الشريعة - للامام أبي بكر محمد بن الحسين الاجری (٣٦٠ هـ) - تحقيق : محمد حلمد الفقی - ط : ١ - باکستان .
- ٩٧ - الصارم المنکر فی الرد علی السبکی - للحافظ أبي عبد الله محمد ابن أحمد بن عبد البهادی - ط : ١ - الخیریة - مصر .

- ٩٨ - صحيح ابن خزيمة - للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (٢٢٣ - ٢٣١هـ) تحقيق : د / محمد مصطفى الأعظمي ، ط : ١ - ١٣٩٩هـ - ١٩٢٩م - المكتب الإسلامي .
- ٩٩ - صحيح البخاري - للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) ط : السلفية القاهرة .
- ١٠٠ - صحيح الترغيب والترهيب - للحافظ المنذري - اختيار وتحقيق محمد ناصر الدين الألباني - ط : المكتب الإسلامي - ط : الأولى بيروت ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ١٠١ - صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) محمد ناصر الدين الألباني - نشر : المكتب الإسلامي - ط : ٣ - ١٤٠٣ - ١٤٠٢هـ .
- ١٠٢ - صحيح مسلم - للإمام أبي الحسين مسلم بن الحاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١هـ) ط : دار أحياء التراث العربي .
- ١٠٣ - صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - تأليف : محمد ناصر الدين الألباني ط : ٦ - المكتب الإسلامي .
- ١٠٤ - صلاة التراويح - محمد ناصر الدين الألباني .
- ١٠٥ - الضعفاء الصغير - للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ط : دار الوعي بحلب ط : ١ - ١٣٩٦هـ .
- ١٠٦ - الضعفاء الكبير - للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي - تحقيق : د / عبد المعطي أمين قلعجي .
- ١٠٧ - الضعفاء والمتروكون - للإمام الحافظ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي - تحقيق : محمد ابراهيم زايد . ط : دار الوعي بحلب .
- ١٠٨ - الضعفاء والمتروكون للإمام أبي الحسن علي بن عمر الدارقطنی (٣٨٥هـ) ط : ١ مكتبة المعارف بالرياض .

- ١٠٩ - ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) تحقيق الألباني ط : المكتب الإسلامي .
- ١١٠ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع . تأليف : شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ) نشر : دار مكتبة الحياة - بيروت - لبنان .
- ١١١ - طبقات الشافعية - لثاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (٢٢٢ - ٢٢٢١هـ) تحقيق : محمد محمد اللناحي عبد الفتاح محمد الحلو - ط : الحلبي القاهرة .
- ١١٢ - طبقات الشافعية الكبرى - لثاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن تقى الدين السبكي - ط : ٢٠ دار المعرفة - بيروت - لبنان .
- ١١٣ - الطبقات الكبرى - لابن سعد - ط : دار بيروت - بيروت ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م .
- ١١٤ - طبقات المدلسين "المعنى" تعريف أهل التقديس بمعانٍ المصوّفين بالتدليس - للإمام شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني .
- ١١٥ - حصر سلاطين المالكية ونتاجه العلمي والأدبي - تأليف محمود سليم ، ط : ٢٠ ١٣٨١هـ - المطبعة التوفيقية - بيروت .
- ١١٦ - المدر الماليكي في مصر والشام - تأليف : د / سعيد طاشور ، ط : ١٩٦٥م - دار النهضة العربية .
- ١١٧ - علل الحديث - للإمام أبي محمد عبد الرحمن الرازى الحافظ ابن الإمام أبي حاتم محمد بن ادريس بن المنذر بن داود بن مهران ط القاهرة - ١٣٤٣هـ .
- ١١٨ - الحلل المفرد (أوالتبير) للإمام الترمذى - مخطوطة مصورة عن نسخة أحمد الثالث - بتركيا - رقم (٥٣٠) حدیث .

- ١١٩— العلل المتناهية في الأحاديث الواهية— للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (٥١٠— ٥٩٢ هـ) تحقيق : ارشاد الحق الأخرى ط : مطبعة المكتبة العلمية — لاہور — الپاکستان ۔
- ١٢٠— العلل الموردة في الأحاديث النبوة للإمام الحافظ أبي الحسن علي ابن عمر الدارقطني ٣٠٦— ٣٨٥ مخطوطة قسم المخطوطات بالجامعة رقم ٢٩٤٩ ۔
- ١٢١— عدة القاري شرح صحيح البخاري — للشيخ بدر الدين أبي محمد محمد ابن أحمد العيني (٨٥٥ هـ) مصور : دار الفكر ۔
- ١١١— عمل النجم والليلة — للإمام أحمد بن شعيب البصاني (ت ٣٢٠ هـ) تحقيق د / فاروق حمادة — ط : الأهلية — ١٤٠١ هـ — ١٩٨١ م مكتبة المعارف — الرباط — المغرب ۔
- ١٢٣— عون المعبد ۔ ط : الهند ۔
- ١٢٤— ثلاثة المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام — تأليف الشیخ محمد ناصر الدین الألبانی — ط : المکتب الاسلامی ۔
- ١٢٥— غريب الحديث — للإمام أبي سليمان احمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي البستي (ت ٣٨٨ هـ) تحقيق : عبد الكريم الغرباوي — ط : دار الفكر بدمشق — ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢ م نشر مركز البحث العلمي وحياته التراث الاسلامي بجامعة أم القرى ۔
- ١٢٦— الفتاوى لشیخ الاسلام احمد بن تیمیة — جمع وترتيب ابن قاسم مکتبة المعارف — الرباط — المغرب ۔
- ١٢٧— فتح المغیث للشیخ شمس الدین محمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت ٩١٠ هـ) ط : مطبعة العاصمة — القاهرة ۔
- ١١٨— فضائل الصحابة — للإمام أبي عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشیباني (١٦٤— ٢٤١ هـ) تحقيق : د / وص الله محمد عبام — ط : ١٤٠٣ هـ — ١٩٨٣ م — مؤسسة الرسالة ۔

- ١٢٩ - فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - تأليف الإمام اسماعيل ابن اسحاق القاضي (١٩٩ - ٢٨٢ هـ) تحقيق الألباني .
منشورات المكتب الإسلامي - ط : ٢ .
- ١٣٠ - النقيه والمتفقه - للإمام أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي
(٣٩٢ - ٤٦٣ هـ) ط : ٢ - ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م دار الكتب
العلمية - بيروت - لبنان .
- ١٣١ - الفوائد المجمعة في الأحاديث الموضعية - للشيخ محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ) تحقيق : المعلم - ط : مطبعة المنارة
المحمدية مصر - ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م .
- ١٣٢ - فوائد القاضي أبي الحسن علي بن الحسن الخلوي (ت ٤٩٢) مخطوطة
قسم المخطوطات بالمكتبة المركزية بالجامعة برقم (٢٢٨) .
- ١٣٣ - فين القدير ، شرح الجامع الصغير . للعلامة المناوى - محمد المدعاو
بعبد الرزق المناوى . ط : ٢ - دار المعرفة - بيروت - لبنان .
- ١٣٤ - القبائل العربية في مصر في القرون الثلاثة الأولى للمigration ، تأليف :
عبد الله خورشيد - ط : دار الكاتب العربي للطباعة والنشر
١٩٦٢ م .
- ١٣٥ - القتل البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع - لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي الشافعى (٨٣١ - ٩٠٢ هـ) .
ط : دار الكتاب العربي .
- ١٣٦ - قيام دولة المماليك الأولى في مصر والشام - تأليف د / أحمد مختار العبادى - ط : ١ النهضة العربية - ١٩٦٣ - بيروت .
- ١٣٧ - قيام دولة المماليك الثانية - تأليف د / حكيم أمين عبد السيد نشر : الدار القومية للطباعة والنشر - القاهرة - ١٩٦٦ م .
- ١٣٨ - قيام رمضان فضله وكيفية أدائه وشرعية الجماعة فيه للألباني .

- ١٣٩— قيام الليل • لشيخ الاسلام أبي عبد الله محمد بن نصر المرزوقي —
ط : باكستان
- ١٤٠— الكاف في معرفة من له رواية في الكتب الستة — للإمام الذهبي
(٢٤٨هـ) مطبعة دار التأليف القاهرة •
- ١٤١— الكامل في ضعفاء الرجال "للإمام الحافظ أبي أحمد عبد الله بن عدى الجرجاني ٢٢٢هـ — ط : دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع •
- ١٤٢— الكفاية في علم الرواية ، للخطيب البغدادي ط : ١ مطبعة السعادة
- ١٤٣— الكافي والأسماء "لشيخ أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدواني ٢٤٠هـ (٢١٠هـ) ط : ٢ — المكتبة الأثرية باكستان •
- ١٤٤— لحظ الألحاظ بذيل تذكرة الحفاظ — للحافظ تقي الدين محمد بن فهد المكن — تصوير : دار أجياء التراث العربي •
- ١٤٥— لسان العرب ، للإمام أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري — دار صادر — بيروت •
- ١٤٦— لسان الميزان . للحافظ ابن حجر — ط : ٢ — صدور عن دائرة المعارف العثمانية بالهند •
- ١٤٧— المجرحون من المحدثين والضعفاء والمتزوّجين — للحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التيمي البستي (ت ٣٥٤هـ) .
- تحقيق : محمد ابراهيم زايد — ط : ١ : ١٣٩٦ — دار اليقى بحلب
- ١٤٨— مجمع الزوائد ونبع الغوائد — للحافظ نور الدين على بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٢هـ) ط : ٢ : ١٩٦٢م . نشر : دار الكتاب بيروت — لبنان •
- ١٤٩— المجمع المؤسن لابن حجر — مصورة مخطوطبة بالجامعة الاسلامية
- ١٥٠— المجموع شرح المذهب للشيرازي — للإمام أبي زكريا محي الدين بن شرف النووى — تحقيق : محمد نجيب المطيعي المكتبة العالمية بالفجالة •

- ١٥١ - المحدث الفاصل بين الراوى والواعى - للقاضى الحسن عبد الرحمن
الرامهرمزى (٢٦٠ - ٢٦٠ هـ) تحقيق : د / محمد عجاج الخطيب
ط : ١ - دار الفكر - بيروت .
- ١٥٢ - المحلى لأبي محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسى
(٤٥٦ هـ) تحقيق : الشيخ أحمد محمد شاكر - دار الفكر .
- ١٥٣ - مختصر سنن أبي داود - للحافظ المنذري - مع معالم السنن لأبي
سليمان الخطابى ، مع تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية لسنن أبي داود
تحقيق : محمد حامد الفقى - مكتبة السنة المحمدية .
- ١٥٤ - المدخل إلى الصحيح - للإمام الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله
ابن محمد بن حمدوه النيسابورى (٤٠٥ هـ) .
- ١٥٤ - تحقيق د / ربيع بن هادى غير المدخل - ط : الأولى - ١٤٠٤ هـ
١٩٨٤ م مؤسسة الرسالة .
- ١٥٥ - المراسيل - للحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى
(٢٤٠ - ٣٢٢ هـ) تحقيق : شكر الله بن نعمة الله القوجانى ط : ١
- ١٣٩٢ هـ - ١٩٢٢ م - مؤسسة الرسالة .
- ١٥٦ - المراسيل . للإمام أبي داود سليمان بن أشعث السجستانى .
(٢٢٥ هـ) ط : هندية .
- ١٥٧ - مرعاة المفاتيح شرح مشكاة الصابيح . للشيخ أبي الحسن عبيد الله بن
محمد عبد السلام البخارى . ط : دار الترجمة والتاليف بالجامعة
السلفية بنارس - الهند .
- ١٥٨ - مسائل الإمام أحمد بن حنبل ، لاسحاق بن ابراهيم بن هانى النيسابورى
تحقيق : زهير الشاويش - ط : النكتب الاسلامى .
- ١٥٩ - مسائل الإمام أحمد - للإمام أبي سليمان بن الأشعث .
ط : دار المعرفة للطباعة والنشر . بيروت .

- ١٦٠ - ساجلة علمية بين الامامين الجليلين العز بن عبد السلام ط بن الصلاح حول صلاة الرغائب - تحقيق : محمد ناصر الدين الألبانى و محمد زهير الشاوش - ط : المكتب الاسلامى .
- ١٦١ - المستفاد من ذيل تاريخ بغداد - للحافظ محمد بن محمود بن الحسن المعروف بابن النجاش (٥٧٨ - ٦٤٣ هـ) انتقاء : أحمد ابن أبيك بن عبد الله الحسيني المعروف بابن الدمياطى (٢٠٠ - ٢٤٩ هـ) ط : ١ - دائرة المعارف العثمانية بالهند .
- ١٦٢ - المسح على الجورين والنعلين - تأليف الشيخ محمد جمال الدين القاسى ط : المكتب الاسلامى .
- ١٦٣ - "المستد" للإمام الحافظ ابن بكر عبد الله بن الزبير الحميدى .
(ت ٢١٩ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى .
- ١٦٤ - مسند ابن داود الطياليس . سليمان بن داود بن الجارود .
(ت ٤٠٤ هـ) ط : ١ مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند .
- ١٦٥ - مسند ابن عوانة . للإمام يعقوب بن إسحاق الإسفرايني (ت ٣١٦ هـ) ، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت .
- ١٦٦ - مسند الشافعى - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان .
- ١٦٧ - مسند الشهاب للقضاءى - مخطوط بالجامعة الإسلامية .
- ١٦٨ - مسند أبي يعلى مخطوطة مصورة عن نسخة استنبول . قسم المخطوطات بالجامعة برقم (٣٠٣) ، وكذا القسم المطبوع منه .
- ١٦٩ - مشكلة المصابيح - تأليف : محمد بن عبد الله الخطيب التبريزى .
(ت ٨٣٧ هـ) بتحقيق الألبانى - طبع المكتب الاسلامى - ط ٢ : ط ١٣٣٣ هـ .
- ١٧٠ - مشكل الآثار للطحاوى - ط : دائرة المعارف الناظمية الثالثة بالهند .
- ١٧١ - مشيخة ابن الجوزى - لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزى .
(ت ٥٩٢ هـ) تحقيق : محمد محفوظ - ط : الشركة التونسية للتوزيع تونس .

- ١٢٢- المصنف ، لأبي بكر بن أبي شيبة - تحقيق : مختار أحمد الندوى
الدار السلفية - بوبائى - الهند .
- ١٢٣- المصنف ، للحافظ أبي بكر عبد الرزاق بن همام المصنعاني (١٢٦-١١١)
تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي - ط : ١ - ١٣٩٠ هـ - ١٩٢٠ م
منشورات المجلس العلمى .
- ١٢٤- معالم السنن : للإمام الخطابي - ط : مع مختصر سنن أبي داود
تحقيق حامد الفقي - ط : مكتبة السنة المحمدية .
- ١٢٥- معجم المؤلفين - ترجم مصنفو الكتب العربية ، تأليف عمر رضا كحاله
نشر : مكتبة الشنى ، دار أحياء التراث العربي - بيروت .
- ١٢٦- معجم البلدان ، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومسي
البغدادى - ط : دار الكتاب العربي - بيروت ، لبنان .
- ١٢٧- معجم الشيف - تأليف ، عمر بن فهد الهاشمى المكى (٨١٢ - ٨٨٥ هـ)
تحقيق وتقديم محمد الزاهى - منشورات دار اليمامة للبحث والترجمة
والنشر - السعودية .
- ١٢٨- المعجم الصغير للطبرانى - للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد
أبيه اللخمى الطبرانى (ت ١٣٦٠ هـ) دار الكتب العلمية بـسـيـرـوـت
لـبـنـان .
- ١٢٩- المعجم الكبير للطبرانى - للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد
الطبرانى تحقيق وتخريج حمدى عبد المجيد السلفى - نشر : الدار
العربية للطباعة - بغداد .
- ١٣٠- المعجم المفهوس . لـ ابن حـجـر . م : الأـزـهـرـيـةـ - مـصـورـةـ بـالـجـامـعـةـ
الـاسـلامـيـةـ .
- ١٣١- المعجم الوسيط لمجموعة من المؤلفين - تحت اشراف مجمع اللغة
العربية المكتبة العلمية طهران .

- ١٨٢ - معرفة علوم الحديث - للإمام الحاكم ، أبي عبد الله محمد بن عبد الله
الحافظ النيسابوري - تحقيق : د / السيد معظم حسين .
دائرة المعارف العثمانية - حيدر أباد - الهند .
- ١٨٣ - المعرفة والتاريخ ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان البصري (ت ٢٧٧هـ)
تحقيق : أكرم العمري - ط : مطبعة الارشاد - بغداد - ١٣٩٦هـ
- ١٨٤ - المغني لابن قادمة - لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن
قادمة المقدسي (ت ٦٢٠هـ) ط : مكتبة الرياض الحديثة - الرياض
نشر الرئاسة العامة للافتا و الدعوة والارشاد .
- ١٨٥ - المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخرج ما في الاحياء من
الأخبار " زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي
(ت ٨٠٦هـ) . مطبوع بهامش الاحياء - ط : دار المعرفة للطباعة
والنشر - بيروت - لبنان .
- ١٨٦ - المغني في الضعفاء " للذهبى " تحقيق : العتر - ط : ١ مطبعة
البلقة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .
- ١٨٧ - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة .
للإمام الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ) ط :
دار الأدب العربي . مصر - ١٣٢٥هـ - ١٩٥٦م .
- ١٨٨ - المقصد العلى في زوايد أبي يعلى الموصلى - تحقيق د . نافذ
الدعيس ط : ١ - ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ١٨٩ - المنتخب من مسنن عبد بن حميد - أبي محمد الكشى (ت ٣٤٩هـ) .
نسخة مطبوعة على الآلة الكاتبة ومحققة (رسالة دكتوراه)
- ١٩٠ - المنتقى - للإمام أبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود (ت ٣٠٧هـ)
ط : المطبعة الحرية باكستان .
- ١٩١ - منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار مع نيل الأوطار لمجد الدين
عبد السلام بن عبد الله المعروف بابن تيمية الجد (٥٠١ - ١٥٢هـ) .
ط : الحلبي - مصر .

- ١٩٦ - من روى عن أبيه عن جده - للشيخ قاسم بن قطليونا ، رسالة دكتوراه تحقيق باسم فيصل أحمد الجوازية .
- ١٩٧ - المنهج الحديث في علوم الحديث - قسم الرواية د محمد محمد السماحي ط : دار المعهد الجديد - مصر .
- ١٩٨ - منهج النقد في علم الحديث - د / نور الدين عتر - ط: دار الفكر
- ١٩٩ - موارد الظمان إلى زوايد ابن حبان ، للحافظ نور الدين على ابن أبي بكر الهيثمي - ط : المطبعة السلفية - مصر .
- ٢٠٠ - المواقع والاعتبار بذكر الخطوط والآثار - تأليف : تقى الدين أحمد ابن على بن عبد القادر بن محمدالمعروف بالمقريزى المخطوطات . للإمام أبن الفرج عبد الرحمن بن على بن الجوزي (٥١٠ - ٥٩٢ هـ) ط: ١ - ١٣٨٦ هـ ١٩٦٦ م - نشر المكتبة السلفية بالمدينة .
- ٢٠١ - الموطأ للإمام مالك بن أنس رضى الله عنه .
- ٢٠٢ - تخریج وتعليق : محمد فؤاد عبد الباقي . دار احياء التراث العربي النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة - تأليف : جمال الدين أبى المحاسن يوسف بن تغري بردى الانطاكي (ت ٨٢٤ هـ) . تحقيق د / ابراهيم على طوخان ، مراجعة : د / محمد مصطفى زيادة ط : الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر - القاهرة - ١٣٩١ هـ ١٩٧١ م
- ٢٠٣ - النكت الظراف على الأطراف . ط مع تحفة الأشراف نشر الدار القيمة الهند - ١٣٩٢ هـ .
- ٢٠٤ - النكت على كتاب ابن الصلاح - للحافظ ابن حجر (٢٢٣ - ١٥٢ هـ) . تحقيق دراسة : د / ربيع بن هاوي عمير المدخلى - ط : ١ النهاية في غريب الحديث والأثر ، للإمام أبي السعادات مجد الدين المبارك بن محمد الجزرى المعروف بابن الأثير (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) ط: دار احياء التراث العربي - تحقيق الطناحي .

- ٢٠١ — نيل الأوطار شن منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار — تأليف
الشيخ الامام محمد بن علي الشوكاني (١١٧٢ - ١٢٥٠ هـ) ط :
الطبى .
- ٢٠٤ — هدى السارى — مقدمة فتح البارى — للحافظ ابن حجر ط: السلفية
- ٢٠٥ — الوفيات ، تأليف تقي الدين أبى المعالى محمد بن رافع السلامى
(٢٠٤ - ٧٢٤ هـ) تحقيق : صالح مهدى عباس ط : ١ — مؤسسة
الرسالة — بيروت .
- ٢٠٦ — وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان . لأبى العبا من شمس الدين أحمد
ابن محمد بن أبى بكر بن خلكان (٦٠٨ - ٦٨١ هـ) تحقيق : د /
احسان عباس ط : دار صادر — بيروت — .

فهرس محتويات الرسالة

لهرس محتويات الرسالة

المف.وع		الصفحة
المقدمة	١
		<u>الدراسة :</u>
١	الحياة العلمية في مصر البصيري
٥	نسب المؤلف وموطنه
٧	نشأته وطلبه العلم
١١	مشايخه وتلاميذه
١٣	مكانة العلمية ومؤلفاته
١٩	وفاته وأولاده
١٩	دراسة مصباح الزجاجة
١٩	نشأة كتب الزوائد وأهميتها
٣٠	منهج البصيري
٣٥	موارده
٤٢	صف نسخ الكتاب الخطية واثبات نسبة الكتاب إلى المؤلف
٤٤	منهجي في تحقيق الكتاب
٥٢	<u>التحقيق :</u>
٥٢	مقدمة صاحب الزوائد
٥٤	(١) كتاب اتباع السنة
٧٠	١ - باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
٧٢	٢ - باب التوقى في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

رقم الصفحة

الموضوع

- ٣ - باب التغليظ في تعمد الكذب على عيسى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ٢٩
- ٤ - باب اجتناب البدع والجدل ٨٣
- ٥ - باب في الائمان ٨٩
- ٦ - باب في القدر ٩٥
- ٧ - باب فضل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فضل أبي بكر رضي الله عنه ١٠٢
- ٨ - باب فضل عمر رضي الله عنه ١٠٩
- ٩ - باب فضل عثمان بن عفان رضي الله عنه ١١٤
- ١٠ - باب فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ١٢١
- ١١ - فضل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ١٢٨
- ١٢ - باب فضل الحسن والحسين رضي الله عنهما ١٣١
- ١٣ - باب فضل عمار بن ياسر رضي الله عنه ١٣٤
- ١٤ - باب فضل جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ١٣٥
- ١٥ - باب فضل الانصار رضي الله عنهم ١٣٨
- ١٦ - باب ذكر الخواج ١٤٣
- ١٧ - باب فيما انكرت الجهمية ١٤٧
- ١٨ - باب من سن سنة حسنة أو سيئة ١٥٤
- ١٩ - باب في فضل من تعلم القرآن وطمه ١٥٨
- ٢٠ - باب فضل العلماء والبحث على طلب العلم ١٦١
- ٢١ - باب من بلغ علما ١٧١
- ٢٢ - باب من كان مفتاحاً للخير ١٧٨
- ٢٣ - باب ثواب معلم الناس الخير ١٨١
- ٢٤ - باب من كره أن يوطأ عقبه ١٨٢

العنوان	رقم الصفحة
٢٥ - باب الرؤية بطلب العلم	١٨٩
٢٦ - باب الانتفاع بالعلم والعمل به	١٩٠
٢٧ - باب من سئل عن علم فكتمه	٢٠٠
 (٢) كتاب الطهارة وستتها	
١ - باب الحضرة بالمد والغسل بالصاع	٢٠٣
٢ - باب لا يقبل الله صلاة بغير ظهور	٢٠٥
٣ - باب خير العمل الصلاة	٢٠٨
٤ - باب التحجيل	٢١١
٥ - باب وضوء النبي صلى الله عليه وسلم	٢١٣
٦ - باب السواك	٢١٥
٧ - باب ما يقتل عند دخول الخلاء	٢١٨
٨ - باب ما يقتل اذا خرج من الخلاء	٢١٩
٩ - باب البطل قائما	٢٢٠
١٠ - باب النهي عن ذلك	٢٢١
١١ - باب كراهة من الذكر باليمين	٢٢٤
١٢ - باب النهي عن استقبال القبلة بالبطل والغائط	٢٢٥
١٣ - باب الرخصة في ذلك	٢٢٩
١٤ - باب الاستبراء بعد البطل	٢٣٥
١٥ - باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق	٢٣٦
١٦ - باب التباعد للبراز في النساء والنهي عن الصلاحة على قارعة الطريق	٢٣٩
١٧ - باب الارتياد للغائط والبطل	٢٤٣
١٨ - باب البطل في الماء الناقع	٢٤٥

الموسيقى

رقم الصفحة

- | | |
|-----|--|
| ٢٤٦ | ١٩ - باب أكثر عذاب القبر من البول |
| ٢٤٩ | ٢٠ - باب هل يسلم على من يبط |
| ٢٥١ | ٢١ - باب الاستجاء بالماء |
| ٢٥٢ | ٢٢ - باب الجمع بين الوضوء والغسل والاستجاء |
| ٢٥٤ | ٢٣ - بابكم يغسل مقعده |
| ٢٥٥ | ٢٤ - باب تخمير الآية |
| ٢٥٦ | ٢٥ - باب لا يكل طهوره ولا صدقته الى أحد |
| ٢٥٧ | ٢٦ - باب الوضوء من ما طوغ الهرة |
| ٢٥٩ | ٢٧ - باب الغسل من فضل وضوء المرأة |
| ٢٦٠ | ٢٨ - باب التهش عن ذلك |
| ٢٦٢ | ٢٩ - باب غسل الزوجين من اناه واحد |
| ٢٦٣ | ٣٠ - باب الرخصة في ذلك |
| ٢٦٤ | ٣١ - باب وضوء النبيذ |
| ٢٦٥ | ٣٢ - باب هل يجوز الوضوء بماء البحر |
| ٢٦٨ | ٣٣ - باب الرجل يستعين على الوضوء فيصب عليه |
| | ٣٤ - باب في الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل |
| ٢٧٠ | يده في الاناء قبل ان يغسلها |
| ٢٧٣ | ٣٥ - باب ما جاء في التسمية على الوضوء |
| ٢٧٧ | ٣٦ - باب المضمضة والاستنشاق ثلاثا |
| ٢٧٨ | ٣٧ - باب الوضوء مرة مرة |
| ٢٨٠ | ٣٨ - باب الوضوء ثلاثا |
| ٢٨٢ | ٣٩ - باب الوضوء مرة وثنتين وثلاثا |
| ٢٨٥ | ٤٠ - باب هل يسرف في الوضوء |

الموضوع	رقم الصفحة
٤١— باب اسباغ الوضوء على المكاره ٠٠٠٠	٢٨٧
٤٢— باب ما جاء في تخليل اللحية ٠٠٠٠٠	٢٨٩
٤٣— باب مسح الرأس مرة ٠٠٠٠٠٠	٢٩٢
٤٤— باب الاذنان من الرأس ٠٠٠٠٠	٢٩٣
٤٥— باب تخليل الأصابع ٠٠٠٠٠٠	٢٩٥
٤٦— باب تحريك الخاتم ٠٠٠٠٠٠	٢٩٧
٤٧— باب غسل الأعتاب ٠٠٠٠٠٠	٢٩٩
٤٨— باب غسل الرجلين ثلاثا ٠٠٠٠٠	٣٠١
٤٩— باب ما جاء في النفح بعد الوضوء ٠٠٠	٣٠٣
٥٠— باب مسح الوجه بعد الوضوء ٠٠٠٠٠	٣٠٦
٥١— باب ما يقال بعد الوضوء ٠٠٠٠٠	٣٠٧
٥٢— باب ترجيل الرأس ٠٠٠٠٠	٣٠٩
٥٣— باب الوضوء من النيم ٠٠٠٠٠٠	٣١٠
٥٤— باب الوضوء من مس الذكر والفرج ٠٠٠	٣١٢
٥٥— باب الرخصة في ذلك ٠٠٠٠٠	٣١٢
٥٦— باب الوضوء مما مست النار ٠٠٠٠٠	٣١٩
٥٧— باب الرخصة في ذلك ٠٠٠٠٠٠	٣٢١
٥٨— باب الوضوء من البان الابل ٠٠٠٠٠	٣٢٥
٥٩— باب المضمضة من شرب اللبن ٠٠٠٠٠	٣٢٨
٦٠— باب الوضوء من القبلة ٠٠٠٠٠٠	٣٣١
٦١— باب الوضوء من المدى ٠٠٠٠٠٠	٣٢٣
٦٢— باب المصلوات كلها بوضوء واحد ٠٠٠٠	٣٣٤
٦٣— باب الوضوء على طهارة ٠٠٠٠٠٠٠	٣٣٦
٦٤— باب لا وضوء الا من صوت أوريج ٠٠٠٠	٣٣٧

الموضوع	رقم الصفحة
٦٥— باب اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبـ	٣٣٩
٦٦— بـاب الحـياض	٣٤٢
٦٧— بـاب المـاء لا ينـجـسـه شـئـ	٣٤٣
٦٨— بـاب بـطل الفـلام يـنـفـحـ وـبـلـ الـجـارـيـ يـغـسلـ	٣٤٢
٦٩— بـاب حـكـمـ البـطـلـ فـىـ المسـجـدـ	٣٥٠
٧٠— بـابـ الأـرضـ يـظـهـرـ بـعـضـهاـ بـعـضاـ	٣٥٢
٧١— بـابـ الصـلاـةـ فـىـ الشـوـبـ الذـىـ يـجـامـعـ فـيهـ	٣٥٣
٧٢— بـابـ ماـ جـاءـ فـىـ المسـعـ عـلـىـ الخـفـينـ	٣٥٥
٧٣— بـابـ التـيـمـ ضـرـبةـ وـاحـدةـ	٣٦١
٧٤— بـابـ ماـ جـاءـ فـىـ الجـراـحةـ تـصـبـيهـ فـيـخـافـ عـلـىـ	
نـفـسـهـ أـنـ يـغـتـسـلـ	٣٦٣
٧٥— بـابـ مـنـ قـالـ لـاـ يـنـامـ الـجـنـبـ حـتـىـ يـتـضـأـ وـضـوـءـ	
لـلـصـلـادـةـ	٣٦٥
٧٦— بـابـ تـحـتـ كـلـ شـعـرـةـ جـنـابـةـ	٣٦٦
٧٧— بـابـ الـمـرأـةـ تـرـىـ فـىـ منـامـهـاـ مـاـ يـرـىـ الرـجـلـ	٣٦٩
٧٨— بـابـ وـجـوبـ الغـسلـ مـنـ التـقـاءـ الـخـتـانـينـ	٣٧١
٧٩— بـابـ السـتـرةـ فـىـ الغـسلـ	٣٧٣
٨٠— بـابـ ماـ جـاءـ فـىـ النـهـيـ لـلـحـاقـنـ اـنـ يـصـلـىـ	٣٧٥
٨١— بـابـ مـاـ لـلـرـجـلـ مـنـ الـمـرأـةـ اـذـاـ كـانـ حـائـضاـ	٣٧٧
٨٢— بـابـ فـىـ الـحـائـضـ كـيـفـ تـفـتـسـلـ	٣٨٠
٨٣— بـابـ فـىـ مـاـ جـاءـ فـىـ اـجـتـنـابـ الـحـائـضـ الـمـسـجـدـ	٣٨٢
٨٤— بـابـ الـحـائـضـ تـرـىـ بـعـدـ الطـهـرـ الـكـدرـةـ	
وـالـصـفـرـةـ	٣٨٤
٨٥— بـابـ النـسـاءـ كـمـ تـجـلسـ	٣٨٦
٨٦— بـابـ اـذـاـ حـائـستـ الـجـارـيـ لـمـ تـهـلـ اـلـ بـخـمارـ	٣٨٨

الموضوع	رقم الصفحة
٨٢ - باب الحائين تختصب	٣٨٩
٨٨ - باب المسح على الجبائر	٣٩٠
٨٩ - باب اللعاب يصيّب الشوب	٣٩٢
٩٠ - باب المع في الماء	٣٩٣
٩١ - باب النهى عن أن يرى عورة أحد	٣٩٤
٩٢ - باب من أعقل لمعة من الجنابة	٣٩٥
٩٣ - باب من توننا فترك موضعًا لم يصبه الماء	٣٩٦
(٣) كتاب مواقف الملاة	
١ - باب وقت صلاة الفجر	٣٩٧
٢ - باب وقت صلاة الظهر	٣٩٩
٣ - باب الإبراد بالظهور	٤٠١
٤ - باب وقت المغرب	٤٠٣
٥ - باب النهى عن النعيم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها	٤٠٥
٦ - باب النهى أن يقال صلاة العتمة	٤٠٨
(٤) كتاب الأذان	
١ - باب بدء الأذان	٤١٠
٢ - باب السنة في الأذان	٤١٤
٣ - باب ما يقال إذا أذن المؤذن	٤١٧
٤ - باب فضل الأذان وثواب المؤذنين	٤٢٠
٥ - باب افراد الاقامة	٤٢٤
٦ - باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج	٤٢٦

الموضوع	رقم الصفحة
(٥) أبواب بناء المساجد	
(كتاب المساجد ولزوم الجماعات)	٤٢٢
١- باب تشيد المساجد	٤٣١
٢- باب أين يجوز بناء المسجد	٤٣٣
٣- باب الموضع التي تكره فيها الصلاة	٤٣٤
٤- باب ما يكره في المساجد	٤٣٥
٥- باب المساجد في الدور	٤٣٨
٦- باب تطهير المساجد وتطهيرها	٤٤٠
٧- باب كراهة النخاعة في المسجد	٤٤٢
٨- باب الصلاة في أطعana الأبل ومرابض الغنم	٤٤٣
٩- باب الدعاء عند دخول المسجد	٤٤٧
١٠- باب المشى إلى الصلاة	٤٤٩
١١- باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا	٤٥٦
١٢- باب التغليظ عن التخلف عن الجماعة	٤٥٧
١٣- باب من صلى العشاء في جماعة	٤٥٩
١٤- باب لزوم الجماعة وانتظار الصلاة	٤٦٠
(٦) كتاب اقامة الصلاة والسنن فيها	٤٦٣
١- باب الاستعاذه في الصلاة	٤٦٣
٢- باب افتتاح الصلاة	٤٦٦
٣- باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة ..	٤٦٨
٤- باب القراءة في الظهر والعصر	٤٧١
٥- باب القراءة خلف الإمام	٤٧٢
٦- باب اذا قرأ الإمام فانصتوا	٤٧٨
٧- باب الجهر بأمين	٤٨٠

رقم الصفحة

	٨ - باب رفع اليدين اذا رفع واذا رفع راسه
٤٨٤	من الركوع ٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٤٨٩	٩ - باب الركوع في الصلاة ٠٠٠٠٠٠٠
٤٩٠	١٠ - باب لا صلاة لمن لم يقم صلبه ٠٠٠٠٠
٤٩٣	١١ - باب وضع اليدين على الركبتين ٠٠٠٠
٤٩٥	١٢ - باب ما يقتل اذا قال الامام سمع اللسم لمن حمده ٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٤٩٦	١٣ - باب ما يقتل اذا رفع راسه من الركوع ٠٠٠
٤٩٨	١٤ - باب الجلوس بين السجدين ٠٠٠٠
٥٠٠	١٥ - باب الدعاء بين السجدين ٠٠٠٠٠
٥٠٢	١٦ - باب في التشهد ٠٠٠٠٠٠٠
٥٠٤	١٧ - باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
٥٠٩	١٨ - باب ما يقال بعد التشهد والصلاحة على النبي صلى الله عليه وسلم ٠٠٠٠٠٠
٥١٠	١٩ - باب الاشارة في التشهد ٠٠٠٠٠
٥١١	٢٠ - باب التسليم ٠٠٠٠٠٠
٥١٣	٢١ - باب من يسلم تسلية واحدة ٠٠٠٠
٥١٥	٢٢ - باب لا يخص الامام نفسه بالدعاء ٠٠٠٠
٥١٧	٢٣ - باب الانصراف من الصلاة ٠٠٠٠٠٠
٥١٩	٢٤ - باب المرور بين يدي المصلى ٠٠٠٠
٥٢١	٢٥ - باب ما يقطع الصلاة ٠٠٠٠٠٠
٥٢٥	٢٦ - باب ادرا ما استدامت ٠٠٠٠٠٠
٥٢٧	٢٧ - باب النهى أن يسبق الامام بالركوع والسجود
٥٣٠	٢٨ - باب ما يكره في الصلاة ٠٠٠٠٠٠

رقم الصفحة	الموضوع
٥٣٤	٢٩ - باب من ألم قوا وهم له كارهون
٥٣٦	٣٠ - باب الاثنان جماعة
٥٣٨	٣١ - باب من يستحب أن يلى الإمام
٥٣٩	٣٢ - باب ما يجب على الإمام
٥٤٠	٣٣ - باب اقامة الصنوف
٥٤١	٣٤ - باب الإمام يخفف اذا حدث أمر
٥٤٣	٣٥ - باب فضل الصف المقدم
٥٤٥	٣٦ - باب صنوف النساء
٥٤٧	٣٧ - باب الصلاة بين السواري في الصف
٥٤٩	٣٨ - باب صلاة الرجل خلف الصف وحده
٥٥١	٣٩ - باب فضل ميسرة الصف
٥٥٢	٤٠ - باب القبلة
٥٥٥	٤١ - باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع
٥٥٦	٤٢ - باب المصلى يسلم عليه كيف يرد
٥٥٧	٤٣ - باب المصلى يت trench
٥٥٩	٤٤ - باب الصلاة على الخمرة
٥٦٠	٤٥ - باب السجود على الثياب في الحر والبرد
٥٦٣	٤٦ - باب التسبيع للرجال والتصفيق للنساء
٥٦٤	٤٧ - باب الصلاة في النعال
٥٦٧	٤٨ - باب الخشوع في الصلاة
٥٦٩	٤٩ - باب الصلاة في الشوب الواحد
٥٧٢	٥٠ - باب عدد سجود القرآن
٥٧٤	٥١ - باب تقصير الصلاة في السفر
٥٧٦	٥٢ - باب التلوع في السفر

المرجع	رقم الصفحة
٥٢٧	— باب من ترك الصلاة
٥٢٩	— باب فرض الجمعة
٥٨١	— باب فضل الجمعة
٥٨٤	— باب في ترك الغسل يوم الجمعة
٥٨٦	— باب الهجير إلى الجمعة
٥٨٩	— باب الزينة يوم الجمعة
٥٩٠	— باب غسل الجمعة
٥٩٥	— باب ما جاء في وقت الجمعة
٥٩٧	— باب الخطبة يوم الجمعة
٦٢	— باب ما جاء في النهي عن تخطي الناس يوم الجمعة
٦٠٠	
٦٠١	— باب ما جاء في الاستماع والانصات
٦٠٣	— باب القراءة في الصلاة يوم الجمعة
٦٠٥	— باب من أدرك من الجمعة ركعة
٦٠٧	— باب من أين تؤدى الجمعة
٦٠٨	— باب من ترك الجمعة من غير عذر
٦١١	— باب الصلاة قبل الجمعة
٦١٤	— باب النهي عن الاحتباء والأمام يخطب يوم الجمعة
٦١٥	— باب استقبال الإمام وهو يخطب
٦١٦	— باب في الساعة التي ترجى يوم الجمعة ..
٦١٩	— باب ما جاء في شتى عشرة ركعة من السنة ..
٦٢١	— باب اذا تضاصل على ركعتين
٦٢٢	— باب ما يقرأ في الركعتين قبل الفجر
٦٢٤	— باب من فاتته الركعتان قبل الفجر

رقم الصفحة

الموضوع

- | | | |
|-----|---|----|
| ٦٢٥ | — باب الأربع ركعات قبل الظهر | ٢٦ |
| ٦٢٧ | — باب من فاتته الركعتان بعد الظهر | ٢٧ |
| ٦٢٩ | — باب في الركعتين بعد المغرب | ٢٨ |
| ٦٣٠ | — باب التتر بر克عة | ٢٩ |
| ٦٣٣ | — باب القنوت في التتر | ٣٠ |
| ٦٣٤ | — باب القنوت قبل الركوع وبعده | ٣١ |
| ٦٣٦ | — باب التتر أول الليل وأوسطه وأخره | ٣٢ |
| ٦٣٨ | — باب التتر في السفر | ٣٣ |
| ٦٣٩ | — باب الركعتين بعد التتر جالسا | ٣٤ |
| ٦٤١ | — باب التتر على الراحلة | ٣٥ |
| ٦٤٢ | — باب التتر أول الليل | ٣٦ |
| ٦٤٥ | — باب البناء على الصلاة | ٣٧ |
| ٦٤٨ | — باب من أحدث في الصلاة كيف يصرف | ٣٨ |
| ٦٥٠ | — باب صلاة المريض | ٣٩ |
| ٦٥١ | — باب النافذة قاعدا | ٤٠ |
| ٦٥٢ | — باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم | ٤١ |
| ٦٥٤ | — باب ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه | ٤٢ |
| ٦٦٠ | — باب القنوت في الفجر | ٤٣ |
| ٦٦٢ | — باب قتل الحية والعقرب في الصلاة | ٤٤ |
| ٦٦٤ | — الساعات التي يكره فيها الصلاة | ٤٥ |
| ٦٦٩ | — باب صلاة الخوف | ٤٦ |
| ٦٧١ | — باب صلاة الاستسقاء | ٤٧ |

المرجع

رقم الصفحة

- | | | |
|-----|-----|--|
| ٦٢٣ | ٩٨ | — باب الدعاء في الاستسقاء |
| ٦٢٦ | ٩٩ | — باب كم يكبر الإمام في صلاة العيدين .. |
| ٦٢٩ | ١٠٠ | — باب القراءة في صلاة العيدين |
| ٦٨١ | ١٠١ | — باب ما جاء في الخطبة في العيدين .. |
| | ١٠٢ | — باب ما جاء في الصلاة قبل صلاة العيدين |
| ٦٨٣ | | وبعدها |
| ٦٨٥ | ١٠٣ | — باب الخروج إلى العيد ماشيا |
| | ١٠٤ | — باب الخروج يوم العيد من طريق والرجوع |
| ٦٨٦ | | من غيره |
| ٦٨٨ | ١٠٥ | — باب التقليد يوم العيد |
| ٦٩٠ | ١٠٦ | — باب ما جاء في الحرية يوم العيد |
| ٦٩١ | ١٠٧ | — باب خروج النساء في العيدين |
| ٦٩٣ | ١٠٨ | — باب ما جاء إذا اجتمع العيدان في يوم |
| ٦٩٥ | ١٠٩ | باب لبس السلاح في يوم العيد |
| ٦٩٦ | ١١٠ | — باب غسل العيدان |
| ٦٩٨ | ١١١ | — باب ما جاء في كل ركعتين تسليم |
| ٦٩٩ | ١١٢ | — باب قيام الليل |
| ٧٠١ | ١١٣ | — باب في حسن الصوت بالقراءة |
| ٧٠٢ | ١١٤ | — باب ما جاء في قراءة القرآن في صلاة الليل |
| ٧٠٩ | ١١٥ | — باب ما جاء في كم يصلو بالليل |
| ٧١٢ | ١١٦ | — باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل .. |
| ٧١٥ | ١١٧ | — باب الصلاة بين المغرب والعشاء |
| ٧١٦ | ١١٨ | — باب التطوع في البيت |
| ٧٢٠ | ١١٩ | — باب ما جاء في صلاة الحاجة |

الموضوع	رقم الصفحة
١٢٠ — باب ما جاء في ليلة النصف من شعبان .	٢٢٢
١٢١ — باب ما جاء في الصلاة والمسجد عند الشكر	٢٢٥
١٢٢ — باب الصلاة كفارة	٢٢٨
١٢٣ — باب الصلوات الخمس والمحافظة عليها .	٢٣٠
١٢٤ — باب فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد	
النبي صلى الله عليه وسلم	٢٣٢
١٢٥ — باب الصلاة في بيت المقدس	٢٣٤
١٢٦ — باب الصلاة في المساجد والمسجد الجامع	٢٣٨
١٢٧ — باب في بد شان المنبر	٢٣٩
١٢٨ — باب ما جاء في طول القيام في الصلاة	٢٤٢
١٢٩ — باب ما جاء في كثرة السجود	٢٤٤
١٣٠ — باب اين توضع النعال اذا خلعت في الصلاة	٢٤٥
 فهرس الأحاديث	٧٤٦
فهرس الآثار	٧٧١
فهرس الرواية والأعلام المترجم لهم	٧٧٤
فهرس المصادر	٨٢٢
فهرس محتويات الرسالة	٨٤٢